

الانتصار للصحابي الأخيار
في رد أباطيل حسن المالكي
تأليف:

عبد المحسن بن حمد العباد البدر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله نحْمَدُه ونستعيْنُه ونستغفِرُه، ونعوذ بالله مِن شرورِ
أنفسنا ومن سَيِّئاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يهْدِي اللَّهُ فَلَا مُضْلِلٌ لَهُ، وَمَن
يُضْلِلُ فَلَا هَادِي لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ،
وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَى اللَّهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَيْهِ
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَن سَلَكَ سَبِيلَهُ وَاهْتَدَى بِهِدِيهِ إِلَى يَوْمِ
الْدِينِ، أَمَّا بَعْدُ:

وَشَرَّ، إِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدِيَّ هَدِيُّ مُحَمَّدٍ
الْأَمْرُ مَحْدُثَاتِهَا، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالٍ فِي النَّارِ.

وبعد، فإنَّ من فضلِ الله تعاليٰ وعظيمِ مَنْتِهِ عَلَيَّ أَنْ حَبَّبَ إِلَيَّ
الأخيار، وقربَتْهُ الأطهار، من غيرِ إفراطٍ أو 『 صحابة رسول الله
تفريطيٍّ، أو عُلُوًّا أو جفاءٍ، كما هي طريقةُ السَّلْفِ الصَّالِحِ، وقد
أَلْفَتْ رسالَةً مختصرَةً بعنوانِ: ((عقيدةُ أَهْلِ السَّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي
الصَّاحَابَةِ الْكَرَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ))، وقد تُشرِّفَتْ فِي مجلَّةِ
الجامعةِ الإِسْلَامِيَّةِ، فِي عَدِّهَا الثَّانِي مِنَ السَّنَةِ الرَّابِعَةِ، الصَّادِرَ
فِي شَهْرِ شَوَّالِ سَنَةِ ١٣٩١هـ، ثُمَّ طُبِّعَتْ مُسْتَقْلَةً.

وأَلْفَتْ رسالَةً بعنوانِ: ((فَضْلُ أَهْلِ الْبَيْتِ وَعُلُوُّ مَكَانِتِهِمْ عَنْ
أَهْلِ السَّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ)) طُبِّعَتْ فِي عَامِ ١٤٢٢هـ، وَسَبَقَ أَنْ
أَلْقِيَتْ مَحَاضِرَةً فِي الْمَوْضِعِ فِي الجَامِعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ فِي عَامِ
١٤٠٥هـ تقرِيبًا بعنوانِ: ((مَكَانَةُ أَهْلِ الْبَيْتِ عَنْ الصَّاحَابَةِ
وَتَابِعِيهِم بِإِحْسَانٍ)).

وقد ألقىتْ محااضرَةً فِي قَاعَةِ الْمَحَاضِرِ فِي الجَامِعَةِ
الإِسْلَامِيَّةِ فِي عَامِ ١٤٠٥هـ تقرِيبًا عَنْ مَعاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفِيَّانَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ عَنْوَانُهَا

فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ ((مَعاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَفِيَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَيْنِ
الْمُنْصَفِينَ وَالْمُتَعَسِّفِينَ))، لَكِنَّيْ عَنْ إِلْقَائِهَا اقْتَصَرَتْ عَلَى كَلَامِ
أَهْلِ الْإِنْصَافِ دُونَ ذِكْرِ شَيْءٍ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْإِعْتِسَافِ، ثُمَّ طُبِّعَتْ
بِعَنْوَانِ: ((مِنْ أَقْوَالِ الْمُنْصَفِينَ فِي الصَّاحِبِيَّةِ الْخَلِيفَةِ مَعاوِيَةَ

رضي الله عنه)) .

وفي الآونة الأخيرة وقفت على رسالتين لأحد المتعسفين الجدد، وهو حسن بن فرحان المالكي (نسبة إلى بنبي مالك في أقصى جنوب المملكة)، إحداهما بعنوان: ((الصحابة بين الصحبة اللغوية والصحبة الشرعية))، والثانية بعنوان: ((قراءة في كتب العقائد))، اشتغلتا على تخيّطٍ وتخليلٍ في مسائل الاعتقاد، ولا سيما في الصحابة الكرام رضي الله تعالى عنهم وأرضاهم، وعلى التّبَل من عددٍ كبيرٍ من علماء أهل السنة المتقدّمين والمتّأخرین، وإشادة بأهل البدع.

وسأقتصر في هذه الرسالة على دحضِ أباطيله في حقِّ الصحابة الكرام رضي الله عنهم وأرضاهم.

ومن هذه الأباطيل: تقسيمه الصحابة إلى صحبة شرعية وصحبة لغوية، ويريد بالصحبة الشرعية صحبة المهاجرين والأنصار من أول الهجرة إلى صلح الحديبية، وأنّ ما ورد من إنّما هي لهؤلاء وحدهم، ومن كان هـ فضائل لأصحاب رسول الله بعد الحديبية فصحته لغوية كصحبة المنافقين والكافر. فأخذوا الذين أسلمو هـ بذلك الآلوف الكثيرة من أصحاب رسول الله بعد الحديبية، وكذلك الذين أسلمو هـ وهاجروا إلى رسول الله وغيرهم، ومن هـ عام الفتح، والوفود الذين وفدو على رسول الله وأنّ هـ الذين زعم أنّهم لم يظفروا بشرف الصحابة لرسول الله صحبتهم إياه كصحبة الكافر والمنافقين: عمّه العباس بن عبد المطلب وابنه عبد الله وخالد بن الوليد وعمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة ومعاوية رضي الله عنهم، وسيأتي تنصيصه على عدم صحبتهم والرّد عليه.

ومن هذه الأباطيل تشكيكه في أفضليّة أبي بكر على غيره وغير ذلك مما سأذكره هـ وفي أولويته بالخلافة بعد رسول الله في الرّد عليه.

والله يعلم أنّي كاره لإيراد هذه الأباطيل، لكن حالى كما جاء

في

المَثَلُ: ((مُكَرَّهٌ أَخْوَكَ لَا بَطْلٌ))، كَمَا فِي مَجْمُوعِ الْأَمْثَالِ لِلْمِيدَانِي (ص: 274)، فَأَجَدْنِي مُضطَرًّا إِلَى إِيْرَادِ هَذِهِ التَّعْسُفَاتِ وَالرَّدَّاَتِ عَلَيْهَا،

وأقول فيها كما قال السيوطي في كتابه ((مفتاح الجنة في الاحتجاج

بِالسَّنَةِ)) (ص: 5) في إبطال قول من قال: (إِنَّهُ لَا يُحْتَاجُ بِالسُّنَّةِ، إِنَّمَا

يُحْتَاجُ بِالْقُرْآنِ وَحْدَهُ!) قال: ((اعْلَمُوا – يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ – أَنَّ مِنَ الْعِلْمِ كَهْيَةُ الدَّوَاءِ، وَمِنَ الْآرَاءِ كَهْيَةُ الْخَلَاءِ، لَا تُذَكَّرُ إِلَّا عِنْدَ دَاعِيَةِ الْحِاجَةِ)) إِلَى أَنْ قَالَ فِي (ص: 6): ((وَهَذِهِ آرَاءُ مَا كَنْتُ أَسْتَحْلِلُ حَكَايَتَهَا لَوْلَا مَا دَعَتِ إِلَيْهِ الْحِاجَةُ مِنْ بَيْانِ أَصْلِ هَذَا الْمَذَهَبِ الْفَاسِدِ، الَّذِي كَانَ النَّاسُ فِي رَاحَةِ مِنْهُ مِنْ أَعْصَارِ))

ولشناعة هذه الأباطيل، فإنَّ مجَرَّدَ تصورِها يُغْنِي عن الاستغفال في الرَّدِّ عليها، لَكِنَّ رأيُ الرَّدِّ عليها في هذه الرِّسالَةِ؛ لِئَلَّا يَغْتَرَّ بها ذُو جَهْلٍ أو تَغْفِيلٍ، وَرَجَاءُ أَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ الْمَرْدُودَ عَلَيْهِ، وَيُخْرِجَهُ مِنَ الظُّلْمَاتِ إِلَى النُّورِ، فَيَتُوبَ مِنْ تَلْكَ الأَبَاطِيلِ قَبْلَ أَنْ يَفْجَأَهُ هَادِمُ اللَّذَّاتِ، وَالرَّجُوعُ إِلَى الْحَقِّ خَيْرٌ مِنَ التَّمَادِيِّ فِي الْبَاطِلِ، كَمَا قَالَ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (تَفْسِيرُ الْقَرْطَبِيِّ) (5/262).

وقد سَمِّيَّتْ هَذِهِ الرِّسالَةُ :

الانتصار للصحابية الأخيار في ردّ أباطيل حسن المالكي

وَمَا أَعْزُوهُ إِلَيْهِ مِنْ كَلَامٍ بَاطِلٌ لِلرَّدِّ عَلَيْهِ فَهُوَ فِي كِتَابِ الَّذِي فِي الصَّحَابَةِ، وَمَا كَانَ فِي الْكِتَابِ الْآخَرِ وَهُوَ: ((قِرَاءَةُ فِي كِتَابِ الْعَقَائِدِ)) فَإِنَّمَا أَنْصَصُ عَلَيْهِ، فَأَقُولُ: قَالَ فِي ((قِرَاءَتِهِ)) كَذَا

وكذا، وقد ردّدْت عليه من كتابه هذا في موضعين من هذا الردّ (ص:65)، (ص: 115 ...)، وسأرددُ حول الله الردّ عليه فيه بكتاب بعنوان: ((الانتصار لأهل السنة والحديث في ردّ أباطيل حسن المالكي)) .

وأسأل الله عزّ وجلّ التوفيق لِما فيه رضاه والفقة في دينه . والثبات على الحقّ، إله سميعٍ مجيبٍ

* * *

زعمه قصر الهجرة على المهاجرين قبل الحدبية، وقصر الصحابة على المهاجرين والأنصار قبل الحدبية، والرد عليه:

قال في (ص:25) في بيان مَن هم الصحابة: ((أصحاب النبي)):

- الصحابة الشرعية - ليسوا إلا المهاجرين والأنصار، وقد يدخل عاداً فيهم مَن كان في حكمهم مِمَّن أسلم وهواجر إلى النبي إلى بلاده قبل فتح الحدبية.

وهذه الصحابة الشرعية ، فهذا أسلمُ تعريفٍ لأصحاب النبي هي التي كان فيها النصرة والتمكين في أيام الصّعف والذلة، وهي الصحابة الممدودة في القرآن الكريم والسنة النبوية، بمعنى (الذين مع النبي) أن كل آيات القرآن الكريم التي أثبتت على إنما كان الثناء مُنصباً على المهاجرين والأنصار فقط، وليس هناك إلا وهو منصرف لهؤلاء لا لغيرهم مَدح عامٌ لِمن كان مع النبي !!).

وقد علق عند قوله: ((قبل فتح الحدبية)) بقوله في وقد يدخل في مسمى (الأصحاب) مَن أسلم بعد)) :الحاشية الحدبية إلى فتح مكة، مع الجزم بالفرق الكبير بينهم وبين قبل بيعة الرضوان؛ لحديث خالد بن الوليد وبعد أصحاب النبي الرحمن بن عوف، لكن لا يدخل فيهم طلقاً قريشاً ولا عتقاءً

ثقيفٍ ولا مَنْ كانَ فِي حُكْمِهِمْ مِنَ الْأَعْرَابِ وَالْوَفُودِ بَعْدَ فَتْحِ مَكَةَ !!!).

وقال في نهاية الكتاب (ص: 84 - 85): ((الصّحبة الشرعية: لا في هـ تكون إلّا في المهاجرين والأنصار الذين كانوا مع النبوي في المدينة من بداية الهجرة إلى زمن الحديبية، ويدخل في هؤلاء السابقون بالإسلام، الذين توفوا في مكة قبل الهجرة، أو في الحبشة، أو قدموا بعد الحديبية من مهاجرة الحبشة فقط.

الصّحبة العامة: التي مرجعها العُرفُ أو اللُّغَةُ، فهذه يدخل فيها من المسلمين أو المنافقين أو الكفار، هـ كُلُّ مَنْ صَحَّبَ النبوي صحبةً يسيرةً لاحتِمالِ اللُّغَةِ ذَلِكَ هـ وَالذِي يُدْخِلُ مَنْ صَحَّبَ النبوي لا يُسْتَطِعُ إِخْرَاجَ صَحْبَةِ الْمُنَافِقِ لَا لِغَةً وَلَا عُرْفًا؛ لَأَنَّ اللُّغَةَ وَالْعُرْفَ تَحْتَمِلُانِ ذَلِكَ أَيْضًا.

فإن قال المخرج للمنافق أو الكافر: إنما أخرجاهم من الصّحبة بالشرع، قلنا له: ونحن إنما حددنا الصّحبة الشرعية بالمهاجرين والأنصار بالشرع أيضًا.

صحبة هـ فإن تمسّكت بمطلق اللغة فقد أدخلت على النبوي المنافقين، وإن قلت: أنَّ اللغة ليست حجَّةً على الشرع، قلنا: كذلك في الصحبة الشرعية، والعُرْفُ حكمُ اللغة، وإن كان أقوى دلالةً من اللغة)).

أقول: إنَّ هَذَا الْكَلَامُ يَشْتَمِلُ عَلَى أَمْوَارٍ

الأول: قصرُه المهاجرين هجرةً شرعيةً على مَنْ هاجر قبل الحديبية، دون مَنْ هاجر بعدها.

الثاني: أنَّ المهاجرين قبل الحديبية مع الأنصار هم أصحاب الصّحبة الشرعية دون غيرِهم هـ رسول الله.

بعد فتح مكة - هـ الثالث: الجزم بأنَّ كُلَّ مَنْ صَحَّبَ الرَّسُولَ هـ سواء كان من الطَّلَقاء والعتقاء وأصحاب الوفود - لا يُعَدُّ صاحبياً، وصاحبُه المضافة إليه لغوية، كصحبة المنافقين والكافر.

الرابع: أنَّ أَوْلَادَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ لَيْسَ لَهُمْ حُكْمُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ.

بعد الْخُدُبِيَّةِ وَقَبْلَ فَتْحِ مَكَّةَ هـ الْخَامِسُ: اعْتَبَرَ مَنْ صَاحِبَ النَّبِيَّ مِنْ أَصْحَابِهِ الصَّحْبَةَ الْلُّغُوِيَّةَ الَّتِي هِيَ شَبِيهُهُ بِصَاحْبِيَّةِ الْمُنَافِقِينَ وَالْكُفَّارِ، كَمَا جَاءَ فِي كَلَامِهِ الْآخِرِ الَّذِي هُوَ خَلاصَةُ رَأْيِهِ.

والجوابُ عن الْأَمْرِ الْأَوَّلِ أَنْ يُقَالُ

فِي الْمَدِينَةِ تَمَتَّدُ مِنْ بَدْءِ الْهِجْرَةِ إِلَى هـ إِنَّ الْهِجْرَةَ إِلَى الرَّسُولِ فَتْحٌ مَكَّةَ، مَعَ التَّفَاوُتِ الْكَبِيرِ بَيْنَ مَنْ تَقَدَّمَ هُجُورُهُ وَمَنْ تَأَخَّرَ، كَمَا أَنَّ التَّفَاوُتَ حَاصِلٌ بَيْنَ مَنْ هَاجَرَ فِي بَدْيَةِ الْهِجْرَةِ وَبَيْنَ مَنْ هَاجَرَ قَبْلَ صُلْحِ الْخُدُبِيَّةِ.

فَإِنَّ مَنْ شَهَدَ بَدْرًا وَأَخْدُوًا وَالْخَنْدَقَ وَغَيْرَهَا أَفْضَلُ مِمَّنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْخُدُبِيَّةِ وَشَهَدَ الْخُدُبِيَّةَ.

وَمَا ذُكِرَ فِي (ص: 85 - 86) مِنْ تَقْسِيمِ الْهِجْرَةِ إِلَى (هِجْرَةٌ شُرُعِيَّةٌ) تَنْتَهِي بِصُلْحِ الْخُدُبِيَّةِ وَ(شُرُعِيَّةٌ هِجْرَةٌ) تَمَتَّدُ إِلَى فَتْحِ مَكَّةَ، وَقُصْرُهُ فَضْلَ الْهِجْرَةِ الَّتِي وَرَدَ لِأَهْلِهَا الْمَدْحُ وَالثَّنَاءُ عَلَى الْهِجْرَةِ قَبْلِ الْخُدُبِيَّةِ دُونَ مَا بَعْدُهَا إِلَى فَتْحِ مَكَّةَ تَحْكُمُ لَا دَلِيلٌ عَلَيْهِ.

وَيَدِلُّ لِاسْتِمرَارِ الْهِجْرَةِ الَّتِي وَرَدَ لِأَهْلِهَا الْمَدْحُ وَالثَّنَاءُ مِنْ بَدْءِ الْهِجْرَةِ إِلَى فَتْحِ مَكَّةَ مَا يَأْتِي:

- حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الصَّحِيفَتَيْنِ، وَاللُّفْظُ لِبَخَارِيِّ (1) قَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ: ((لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنَّ هـ 2825)، أَنَّ النَّبِيَّ جَهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتَنِفْرُتُمْ فَانْفِرُوا))

قال الحافظ في شرحه: ((قال الخطابيُّ وغيره: كانت الهجرة فرضًا في أول الإسلام على من أسلم لقلة المسلمين بالمدينة وحاجتهم إلى الاجتماع، فلما فتح الله مكة دخل الناسُ في دين الله أفواجاً، فسقط فرضُ الهجرة إلى المدينة، وبقي فرضُ الجهاد والنية على من قام به أو نزل به عدوًّ))

- حديث أبي عثمان النهدي عن مجاشع بن مسعود في 2 جاء مجاشع بأخيه)) :الصحيحين، واللطف للبخاري (3079)، قال فقال: هذا مجالد يبايعك على ،)) مجالد بن مسعود إلى النبي الهجرة، فقال: لا هجرة بعد فتح مكة، ولكن أبايعه على الإسلام)).

أنا)) أتيت النبي)) :وفي لفظ البخاري (2963) قال مجاشع وأخي، قلْتُ: بايُّنا على الهجرة، فقال: مَضِتِ الهجرة لأهلها،)) فقلْتُ: علام تبايعنا؟ قال: على الإسلام والجهاد.

وهو يدلُّ على استمرار الهجرة ذات المدح والثناء إلى فتح مكة.

انقطعت الهجرة منذ)) :- عن عائشة رضي الله عنها قالت 3 رواه البخاري (3080) ((مكة)) فتح الله على نبِيِّه.

وهو واضح في استمرار الهجرة ذات الفضل إلى فتح مكة.

- حديث جرير رضي الله عنه مرفوعاً: ((المهاجرون 4 والأنصار بعضهم أولياء بعض في الدنيا والآخرة، والطلقاء من قريش والعتقاء من ثقيف بعضهم أولياء بعض في الدنيا والآخرة))، وهو حديث صحيح، انظر تخریجه في السلسلة الصحيحة للألباني (1036) والمسند (4/363).

والمقابلة بين المهاجرين والأنصار وبين الطلاقاء والعتقاء دالة على استمرار الهجرة إلى فتح مكة.

وقد أورد المالكي في (ص: 46 – 47) حديث مجاشع، وفيه الدلالة على أنَّ الهجرة تنتهي بفتح مكة، وهو يخالف ما زعمه في (ص: 45 – 46) من أنَّ الهجرة تنتهي بصلح الخديبية فقال: ((الدليل الخامس عشر ما رواه البخاري في صحيحه عن أخي بعد الفتح، فقلْتُ: يا)) مجاشع بن مسعود قال: أتيت النبي رسول الله! جئتك أخي لتباييعه على الهجرة، قال: ذهب أهلُ الهجرة بما فيها.

أقول: هذه (كذا) فيه دلالة واضحة على أنَّ فتح مكة قطع الهجرة، ولا يحصل مسلمو الفتح على اسم الهجرة ولا فضلها وعلى هذا فلا يُسمّون مهاجرين، وإنما ، هـ حتى لو وفدوا إلى النبيِّ يُسمّون (الناس) كما في حديث (أنا وأصحابي حِبْرٌ والناسُ حِيْرٌ)، ((أو يُسمّون الظلقاء، أو نحو ذلك)).

ثمَّ عَلَّقَ على هذا بقوله: ((وقوله: (ذهب أهلُ الهجرة بِمَا فيها) أي بما فيها من فضلي وتسميةٍ وغيرِ ذلك مِمَّا هو من خصائص المهاجرين وفضائلهم)).

وأقول: هذا واضحٌ في استمرار الهجرة ذات الثناء والمدح إلى فتح مكة، وهو خلافٌ ما دندن حوله من أنَّ الهجرة المحمود أهلُها تنتهي بصلح الحُديبية، وهذا الحديث قد أورده قريباً من جملة الأدلة الداللة على استمرار الهجرة المحمود أهلُها إلى فتح مكة، وليس إلى صلح الحُديبية كما زعم، وقد وُفق هنا للصواب بتقرير أنَّ الهجرة تستمرة إلى فتح مكة، وإن كان ذلك بغير قصدٍ منه.

وأمّا الأمور الأربع الباقية، وهي قصرُه الصُّحبة الشرعية التي جاء مدحُها في الكتاب والسنة على المهاجرين قبل الحُديبية والأنصار إلى زمن صلح الحُديبية، ونفي هذه الصحبة عن المهاجرين بعد الحُديبية، وعن الظلقاء وعتقاء ثقيف وأصحاب الوفود وأبناء المهاجرين والأنصار، فيجاب عن ذلك بأنَّ هذا التقسيم للصحابة إلى من صحبُهم صحبة شرعية ومن صحبُهم لغويةٌ شبيهةٌ بصحبة المنافقين والكافرين تقسيمٌ غيرٌ صحيحٌ، وهو من محدثات القرن الخامس عشر، والصحيحُ أنَّ كلَّ من لقي مؤمناً به ومات على الإسلام فهو من أصحابه هـ النبيِّ.

وأصحُّ ما وقفت)) : قال الحافظ ابن حجر في الإصابة (1/10) مؤمناً به ومات على هـ عليه من ذلك أنَّ الصاحبيَّ من لقي النبيِّ الإسلام، فيدخل فيمن لقيه من طالت مجالسته له أو قصرت،

ومن روى عنه أو لم يرو، ومن غزا معه أو لم يغز، ومن رأه رؤية ثم شرح تعريفه ((ولو لم يجالسه، ومن لم يره لعارض كالعمى هذا إلى أن قال (12/1)ـ)) وهذا التعريف مبني على الأصح المختار عند المحققين كالبخاري وشيخه أحمد بن حنبل ومن تبعهما، ووراء ذلك أقوال أخرى شاذة ...) وأشار إلى جملة منها، وهذا التعريف هو الإسلام، وهو يشمل حتى الذين رأوا النبي : مجرد رؤية ولم يجالسوه، ويدل لذلك أدلة ـ

الأول: قال الله عز وجل : {مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعاً سُجَّداً يَتَّغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِنْ أَثْرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَرْزِعٌ أَخْرَجَ شَطَأهُ فَأَزَرَهُ فَاسْتَعْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعِجبُ الرَّزَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارُ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا }

ـ فإن هذه الآية الكريمة عاممة في جميع أصحاب الرسول ومن كان قبل ذلك ، ـ سواءً من كان أسلم عام الفتح وصبه وبعده إلى وفاة الرسول .

وقد تأول المالكي هذه الآية بقصر عمومها على المهاجرين والأنصار قبل الحديبية وهو تحكم وتعسف، وسيأتي الرد عليه

الثاني: قال الله عز وجل : {وَمَا لَكُمْ أَلَا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيراثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتَلُوا وَكُلُّاً وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَعْمَلُونَ حَيْرُ }

ـ فإن الآية عاممة في الصحابة، والفتح فيها فتح مكة على قول الجمهور، وصلح الحديبية على قول بعض العلماء، وسيأتي ذكر المالكي للآية مستدلاً بها على رأيه الباطل والرد عليه

الثالث: قال الله عَزَّ وجلَّ: {وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمُ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ الله إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ}.

ففي الآية دليل على أنَّ من آمن وهاجر وجاهد مع المهاجرين والأنصار من الصحابة الذين تأخر إسلامهم أنَّهم منهم في الأجر والثواب، مع التفاوت الكبير بين هؤلاء وهؤلاء، قال الشوكاني في فتح القدير: ((ثمَّ أخبر سبحانه بأنَّ من هاجر بعد هجرتهم وجاهد مع المهاجرين الأوَّلين والأنصار فهو مِن جملة المهاجرين الأوَّلين والأنصار في استحقاق ما استحقوه من المواصلة والمناصرة وكمال الإيمان والمغفرة والرزق الكريم))

الرابع: قال الله عَزَّ وجلَّ: {لَكِنَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهَدُوا يَأْمُوْلَهُمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأُولَئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ أَعَدَ اللَّهُ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ حَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ}.

فإنَّ الآية في الصحابة جميعاً، فيدخل فيها كلُّ من كان معه وجاهد قبل الفتح وبعدة، في حنين والطائف وغزوة تبوك، قال ابن كثير في تفسيره: ((لَمَّا ذكر تعالي ذمَّ المنافقين بين ثناءه على المؤمنين وما لهم في آخرتهم، فقال: {لَكِنَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهَدُوا} إلى آخر الآيتين من بيان حالهم ومآلهم، قوله: {وَأُولَئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ}، أي: في الدار الآخرة في جَنَّاتِ الفردوس والدرجات العُلَى))

ويدلُّ لذلك أيضاً قوله تعالي: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ}، أي: أنَّ الله كافيك وكافي من اتَّبعك من المؤمنين.

الخامس: قال الله عَزَّ وجلَّ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوْحًا عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفَّرَ عَنْكُمْ سِيَّئَاتِكُمْ وَيُذْخِلَكُمْ جَنَّاتٍ

تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يَوْمَ لَا يُخْرِي اللَّهُ التَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ
تُؤْرُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَنِّيْمْ لَنَا نُورَنَا
وَاغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ}.

والذين آمنوا معه يوم ۚ ففي الآية الكريمة بيان حال التَّبِيَّ
القيامة، ويدخل في ذلك الصحابة رضي الله عنهم دخولاً أَوَّلَّا؛
لأنَّهم خيَّر المؤمنين وسادات الأولياء بعد الأنبياء والمرسلين.

ۚ السادس: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن التَّبِيَّ
قال:

يأتي على الناس زمان، يغزو فئام من الناس، فـيُقال لهم:)) ؟
؟ فيقولون: نعم! فـيُفتح لهم، ثم يغزوا فيكم من رأى رسول الله
فئام من الناس، فـيُقال لهم: فيكم من رأى من صَحِب رسول
؟ فيقولون: نعم! فـيُفتح لهم، ثم يغزو فئام من الناس، ۚ الله
فـيُقال لهم: هل فيكم من رأى من صَحِب من صَحِب رسول الله
رواه مسلم (2532) ((؟ فيقولون: نعم! فـيُفتح لهم ۚ

تحصل ۚ فهذا الحديث الصحيح دالٌّ على أنَّ الصَّحَّةَ للرسول
وإن لم تُطلِّ صحبته إِيَّاه ، ۚ برأيته.

قال علي بن المديني - رحمه الله - في اعتقاده الذي رواه
عنه اللالكائي بإسناده في كتابه ((شرح أصول اعتقاد أهل السنة
من صَحِبَه سَنَةً أو شهراً)) : والجماعة (1/188) فساقه، وفيه
أو ساعةً، أو رأه، أو وفد إلىه فهو من أصحابه، له من الصَّحَّة
على قدر ما صَحَّ به، فأدناهم صَحَّةً هو أفضَّلُ من الذين لم يرُوه،
ۚ ولو لقوا الله عَزَّ وجَلَّ بجميع الأعمال، كان الذي صَحَّ به التَّبِيَّ
ورأه بعينيه وأمن به ولو ساعةً أفضَّلَ بصَحَّته من التابعين كُلَّهم،
)) ولو عملوا كُلَّ أعمال الخير .

وقد ساق اللالكائي في كتابه أيضاً (1/180) اعتقاد الإمام
أحمد بإسناده إلى عبدوس بن مالك العطّار عنه، وفيه تعريف
الصحابي وبيان فضيلة الصَّحَّة بنحو كلام علي بن المديني

المتقدمّ.

قال ابن تيمية في منهاج السنة (388 - 8/382): ((وممّا يبيّن هذا أنَّ الصُّحبةَ فيها عمومٌ وخصوصٌ، فُيقال: صَحِبِه سَاعَةً ويوْمًا وجَمِعَةً وشَهْرًا وسَنَةً، وصَحِبِه عَمَرَه كُلَّه)).

وقد قال تعالى: {وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ}، قيل: هو الرفيق في السَّفَرِ، وقيل: الزوجة، وكلاهما تقلُّ صُحبُتُه وتكثُرُ، وقد سَمِّيَ اللَّهُ الزَّوْجَةَ صَاحِبَةً فِي قَوْلِهِ: {أَتَىٰ يُكُونُ لَهُ وَلْدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ}.

ولهذا قال أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ فِي الرِّسَالَةِ الَّتِي رَوَاهَا عَبْدُوْسُ بْنُ سَنَةً أَوْ شَهْرًا أَوْ يَوْمًا أَوْ سَاعَةً، أَوْ مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ: مَالِكٌ عَنْهُ رَأَهُ مُؤْمِنًا بِهِ، فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِهِ، لَهُ مِنَ الصُّحبَةِ عَلَى قَدْرِ مَا صَحِبَهُ).

وهذا قول جماهير العلماء من الفقهاء وأهل الكلام وغيرهم: يَعْدُونَ فِي أَصْحَابِهِ مَنْ قَلَّ صَحِبُتُهُ وَمَنْ كَثُرَ، وَفِي ذَلِكَ خَلَافَ ضَعِيفٍ.

والدليل على قول الجمهور ما أخرجاه في الصحيحين عن أبي يأتي على الناس زمان، يغزو) : قال ॥ سعيد الخدرى، عن النبىؐ ؟ فئامٌ من الناس، فُيقال: هل فيكم مَنْ رأى رسول الله فيقولون: نعم! فَيُفَتَّحُ لَهُمْ ثُمَّ يَغْزُو فئامٌ من الناس، فُيقال: هل ؟ فيقولون: نعم! فَيُفَتَّحُ لَهُمْ ثُمَّ فيكم مَنْ رأى مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ يغزو فئامٌ من الناس، فُيقال: هل فيكم مَنْ رأى مَنْ صَحِبَ مِنْ هَذَا لَفْظَ ، (؟ فيقولون: نعم! فَيُفَتَّحُ لَهُمْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ يأتى على الناس زمان يُبعثُ مِنْهُمْ) : مسلم، وله في رواية أخرى البعث، فيقولون: انظروا هل تجدون فيكم أحداً مِنْ أَصْحَابِ ؟ فيوجِدُ الرَّجُلُ، فَيُفَتَّحُ لَهُمْ بِهِ، ثُمَّ يُبَعَّثُ الْبَعْثُ ॥ رَسُولُ اللَّهِ ؟ الثَّانِي، فيقولون: هل فيكم مَنْ رأى أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ

فيقولون: نعم! فيفتح لهم به، ثم يبعث البعث الثالث، فيقال: هل انظروا هل ترون فيكم من رأى من رأى أصحاب رسول الله؟ فيقولون: نعم، ثم يكون البعث الرابع، فيقال: هل ترون فيكم؟ فيوجد الرجل أحداً رأى أحداً رأى أصحاب رسول الله ولفظ البخاري ثلاث مرات كالرواية الأولى، لكن ، (فيفتح لهم به لفظه: (يأتي على الناس زمان يغزو فئام من الناس)، وكذلك قال في الثانية والثالثة، وقال فيها كلها: (صاحب)، واتفقت الروايات على ذكر الصحابة والتابعين وتابعهم، وهم القرون الثلاثة، وأمما القرن الرابع فهو في بعضها، وذكر القرن الثالث ثابت في المتفق عليه من غير وجه، كما في الصحيحين عن ابن خير أمتي القرن الذين يلوتني،) : مسعود قال: قال رسول الله ثم الذين يلوتهم، ثم الذين يلوتهم، ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته.

قال: (إنَّ خَيْرَكُمْ هُوَ مَنْ يَعْلَمُ مِنْ أَنَّ النَّبِيَّ قرني ثم الذين يلوتهم، ثم الذين يلوتهم)، قال عمران: فلا أدري بعد قرنه قرنين أو ثلاثة، (ثم يكون بعدهم قوم هـ أقال رسول الله يشهدون ولا يُستشهدون، ويخونون ولا يُؤتمنون، وينذرون ولا يوفون)، وفي رواية: (ويحلفون ولا يُستحلفون)، فقد شك عمران ((... في القرن الرابع).

هل فيكم من رأى) : إلى أن قال: ((ففي الحديث الأول هل فيكم من رأى من صحب رسول) : ثم قال (؟ رسول الله فدل على أن الرائي هو الصاحب، وهكذا يقول في ، (؟ الله هل فيكم من رأى من صحب من) :سائر الطبقات في السؤال ثم يكون المراد بالصاحب الرائي (؟ صحب رسول الله.

هل تجدون فيكم أحداً من أصحاب) : وفي الرواية الثانية هل فيكم من رأى من رأى) : ثم يقال في الثالثة (؟ رسول الله (؟ أصحاب رسول الله.

ومعلوم إن كان الحكم لصاحب الصاحب معلقاً بالرؤبة، ففي طريق الأولى والأخرى ـ الذي صحب رسول الله.

ولفظ البخاري قال فيها كلها: (صحاب)، وهذه الألفاظ إن كانت فهي نص في المسألة، وإن كان قد ـ كلها من ألفاظ رسول الله قال بعضها، والراوي مثل أبي سعيد يروي اللّفظ بالمعنى، فقد دل على أن معنى أحد اللّفظين عندهم هو معنى الآخر، وهم ـ أعلم بمعاني ما سمعوه من كلام رسول الله.

فقد حصل المقصود، وإن (رأى) ـ وأيضاً فإنْ كان لفظ التَّبِيِّنْ كان لفظه (صاحب) في طبقة أو طبقات، فإن لم يُرد به الرؤبة لم يكن قد بيَّن مراده، فإنَّ الصَّحْبَةَ اسمُ جنسٍ ليس لها حدٌ في الشرع ولا في اللغة، والْعُرْفُ فيها مختلف.

لم يُقيِّد الصَّحْبَةَ بقيِّدٍ، ولا قدرها بقدر، بل عَلَقَ الحَكْمَ ـ والتَّبِيِّنْ بمطلقها، ولا مُطلَقَ لها إلَّا الرؤبة.

وأيضاً فإنَّه يُقال: صَاحِبَه سَاعَةً وصَاحِبَه سَنَةً وشَهْرًا، فتقع على القليل والكثير، فإذا أطلقت من غير قيد لم يُجز تقييدها بغير دليل، بل تُحمل على المعنى المشترك بين سائر موارد الاستعمال.

ولا ريب أنَّ مجرد رؤبة الإنسان لغيره لا توجب أن يُقال: قد صَاحِبَه، ولكن إذا رأه على وجه الاتّباع له والاقتداء به دون غيره من الكُفَّارِ ـ والاختصاص به، ولهذا لم يُعتدَ برؤبة من رأى التَّبِيِّنْ والمنافقين؛ فإنَّهم لم يروه رؤبة من قَصْدُه أن يؤمن به، ويكون من أتباعه وأعوانه المصدّقين له فيما أخبر، المطيعين له فيما أمر، الموالين له، المُعادين لمن عاداه، الذي هو أحبُ إليهم من ((أنفسهم وأموالهم وكل شيء)).

أتى ـ السابع: عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنَّ رسول الله المقربة، فقال: ((السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِن شَاءَ

الله بكم لاحقون، وددت أَنَا قد رأينا إخواننا، قالوا: أَوْلَسْنَا إخوانك يا رسول الله؟! قال: أنتم أصحابي، وإخواننا الذين لم يأتوا بعد)) الحديث، رواه مسلم (249) وغيره.

فدللَ الحديث على التمييز بين أصحابه وإخوانه، وأنَّ أصحابه هم الذين أدركوه ورأوه، وإخوانه الذين يأتون من بعد ولم يروه، والمراد بالأخوة الإيمانية، والصحابة جمعوا بين الصحبة والأخوة، والذين بعدهم نصيّبهم الأخوة وحدها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة (8/389): ((ومعلوم أنَّ قوله (إخواني) أراد به إخواني الذين ليسوا ... بأصحابي، وأمَّا أنتم فلكم مزية الصحبة

جعل هذا حَدَّا فاصلاً بين إخوانه الذين وَدَّ أن يراهم وبين أصحابه، فدللَ على أنَّ من آمن به ورأاه فهو من أصحابه، لا من هؤلاء الإخوان الذين لم يرهم ولم يرُوه، فإذا عُرف أنَّ الصحبة اسمُ جنس تَعْمَّ قليلَ الصحبة وكثيرها، وأدناها أن يصحبَه زماناً قليلاً، فمعلوم أنَّ الصديقَ في ذروة ستام الصحبة وأعلى مراتبها؛ ((فإنه صحبه من حين بعثه الله إلى أن مات

الثامن: روى الإمام أحمد في مسنده (4/152) عن محمد بن عبيد الطنافي قال: ثنا محمد - يعني ابن إسحاق - حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن مرشد بن عبد الله اليزيدي، عن أبي عبد طلع رَكْبان، هـ بينما نحن عند رسول الله)) : الرحمن الجهنمي قال فلما رأهما قال: كِنديان وَمُذحجيان، حتى أتياه، فإذا رجالٌ من مذحج، قال: فدنا إلينه أحدهما ليُبايعه، قال: فلما أخذ بيده قال: يا رسول الله! أرأيتَ مَن رأك فآمن بك وصدقك واتبعك: ماذا له؟ قال: طوبى له، قال: فمسح على يده، فانصرف، ثمَّ أقبل الآخر حتى أخذ بيده ليُبايعه، قال: يا رسول الله! أرأيتَ مَن آمن بك وصدقك واتبعك ولم يرَك؟ قال: طوبى له، ثمَّ طوبى له، ثمَّ طوبى له، فمسح على يده فانصرف

وهذا الإسناد فيه محمد بن عُبيد ويزيد بن أبي حبيب ومرئَة بن

عبد الله البزني، وهم ثقات من رجال الجماعة، ومحمد بن إسحاق صدوق يدلّس، وقد صرّح بالتحديث

والإيمان به ۚ وقد رُتب الفضلُ في الحديث على رؤيته وتصديقه واتباعه.

الحادي عشر: روى البخاري ومسلم في صحيحهما، واللّفظ للبخاري (3650) عن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال: قال خير أمتي قرني، ثمَّ الذين يلوّهم، ثمَّ الذين)) : ۚ رسول الله ((يلوّهم، قال عمران: فلا أدرى أذكر بعد قرنِه قرنين أو ثلاثة الحديث.

ورقياً أيضاً، واللّفظ للبخاري (3651) عن عبد الله بن مسعود قال: ((خير الناس قرني، ثمَّ الذين ۚ رضي الله عنه: أنَّ التَّبِيَّ يلوّهم، ثمَّ الذين يلوّهم)) الحديث.

والقرنُ الأوَّل مِن هذه القرون هو قرنُ الصحابة رضي الله اتفقاً)) : عنهم، قال النووي في شرح صحيح مسلم (16/84) ((والمرادُ أصحابُه ، ۚ العلماءُ على أنَّ خيرَ القرون قرنُه .

ونقل عن القاضي عياض أنَّ شهر بن حوشب قال: ((قرئه: ما بقيت عينٌ رأته، والثاني: ما بقيت عينٌ رأتَ مَن رآه، ثمَّ كذلك)) .

وقال ابن تيمية في منهاج السنة (8/384) - ((واتفقت الروايات على ذِكر الصحابة والتَّابعين وتابعِيهِم، وهم القرون الثلاثة)) .

ويروه ۚ وجاء في السنة الصحيحة وصفُ الذين لم يُدركوا زمانَه بـ (التابعين)، ففي صحيح مسلم (2542) عن عمر بن الخطاب

يقول: ((إِنَّ خَيْرَ رَبِّيِ اللَّهِ عَنْهُ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ التَّابِعِينَ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ أَوَيْسٌ، لَهُ الْمَدْهُ وَكَانَ بِهِ بِيَاضٍ، فَمُرْوُهُ فَلِيَسْتَغْفِرُ لَكُمْ)), وهو يدل على التمييز بين الصحابة والتابعين.

العاشر: روى مسلم (2531) عن أبي بُردة، عن أبيه أبي صَلَّى المَغْرِبَ مَعَ ((موسى الأشعري رضي الله عنه قال ثمَّ قلنا: لو جلسنا حتى نصلِّي معه العشاء، قال: ،، رسول الله فجلسنا، فخرج علينا، فقال: ما زلْتُمْ ههنا؟ قلنا: يا رسول الله! صَلَّى مَعَ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ قلنا: نجلس حتى نصلِّي مَعَكَ العشاء، قال: أَحَسْتُمْ أَوْ أَصِبْتُمْ، قال: فرفع رأسه إلى السماء، وكان كثيراً مِمَّا يرفع رأسه إلى السماء، فقال: النُّجُومُ أَمَنَةٌ للسماء، فإذا ذهبَتِ النُّجُومُ أتَى السماء ما تُوعَدُونَ، وأنا أَمَنَةٌ لأصحابي، فإذا ذهبَتِ أَنَا أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأَمَّتِي، فإذا ذهبَ أَصْحَابِي أتَى أَمَّتِي مَا يُوعَدُونَ)).

وفي صحيح البخاري (3876) أنَّ أباً موسى رضي الله عنه حين فتح خيبر، وكان ذلك بعد الحُديبية، وأبوه قدَّم إلى النبي موسى رضي الله عنه مِمَّن يشمله حديثه هذا، لا كما يقول المالكي مِنْ أَنَّ الصُّحبَةَ الشَّرِعِيَّةَ هِيَ لِمَنْ كَانَ هَرْثُهُ قَبْلَ الْحُدَيْبِيَّةِ؛ لِأَنَّ الْحُدَيْبِيَّةَ فِي سَنَةِ سَتِّ الْهِجْرَةِ، وَفَتْحُ خيبر فِي سَنَةِ سَبْعَ.

الحادي عشر: روى البخاري في صحيحه من حديث ابن عباس يُمنى في حَجَّةَ (1739) وأبي بكرة (1741) في خطبة النَّبِيِّ الوداع، وفي آخرها: ((فَلَيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الغَائِبَ)), وحديث أبي بكرة رواه مسلم أيضاً (29).

وهؤلاء الذين حجوا معه وشهدوا خطبته وسمعواها، وأمرروا بإبلاغها غيرهم هم من أصحابه، لا كما يقول المالكي من أنَّ الصُّحبَةَ الشَّرِعِيَّةَ خاصَّةً بِمَنْ كَانَ قَبْلَ الْحُدَيْبِيَّةِ.

الثاني عشر: روى أبو داود في سنه (3659) بإسناد صحيح
تَسْمِعُونَ وَيُسْمَعُ)) : عن ابن عباس قال: قال رسول الله
((منكم، ويُسمع مِمَّن سَمِعَ منكم .

هم من أصحابه، وأنه هو دال على أنَّ الذين سمعوا منه
الذين سمعوا من الصحابة هم التابعون، وأنَّ الذين سمعوا مِمَّن
سمع من الصحابة هم أتباع التابعين، ولا يُقال: إنَّ مَن سَمِعَ
وَحْدَّثَ عنه ليس بصحابي)) رسول الله.

الثالث عشر: روى أبو داود في سنه (3660) عن زيد بن ثابت
يقول: ((نَصَرَ اللَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
أَمْرَءًا سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفَظَهُ حَتَّى يَبْلُغَهُ ...)) الحديث

وهو حديث متواتر؛ رواه أربعة وعشرون صاحبياً، وقد جمعت
طريقه وتكلمت على فقهه في بحث بعنوان: ((دراسة حديث
(نصر الله امرءاً سمع مقالتي ...) رواية ودرایة)), وهو مطبوع،
منه أنه من أصحابه)) وهو دال على كون مَن سَمِعَ حديثه.

الرابع عشر: روى البخاري في الأدب المفرد (87) قال: حدثنا
بشر ابن محمد، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا صفوان بن
عمرو قال: حدثني عبد الرحمن بن جبير بن ثيف، عن أبيه قال
جلسنا إلى المقداد بن الأسود يوماً، فمرّ به رجل، فقال:))
والله! لَوْدَنَا أَنَا ، طَوَّبَنِي لِهَا تَيْنِ العَيْنَيْنِ الَّتِيْنِ رَأَتَا رَسُولَ اللَّهِ
رَأَيْنَا مَا رَأَيْتَ، وَشَهَدْنَا مَا شَهَدْتَ، فَاسْتُغْضِبْ، فَجَعَلْتَ أَعْجَبْ: ما
قال إلَّا خَيْرًا! ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ: مَا يَحْمِلُ الرَّجُلُ عَلَى أَنْ يَتَمَّنِي
مَحْضًا غَيْبَيْهِ اللَّهُ عَنْهُ؟ لَا يَدْرِي لَوْ شَهَدَهُ كَيْفَ يَكُونُ فِيهِ؟ وَاللَّهُ
أَقْوَامٌ كَبَّهُمُ اللَّهُ عَلَى مَا خَرَجُوهُمْ فِي جَهَنَّمْ؛)) لَقَدْ حَضَرَ رَسُولُ اللَّهِ
لَمْ يُجِيبُوهُ وَلَمْ يُصَدِّقُوهُ، أَوْ لَا تَحْمَدُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أُخْرِجْتُمْ
قَدْ كُفِيْتُمُ الْبَلَاءَ ،)) تَعْرِفُونَ إلَّا رَبَّكُمْ فَتُصَدِّقُونَ بِمَا جَاءَ بِهِ نَبِيُّكُمْ
الْحَدِيثَ ((... بِغَيْرِكُمْ

وَعَدَ اللَّهُ الَّذِي فِي الإِسْنَادِ هُوَ أَبْنَى الْمَبَارِكِ، وَهُوَ ثَقَةُ أَخْرَجْ لَهُ

الجماعة، والثلاثة الذين فوقه ثقات، أخرج لهم البخاري في الأدب المفرد ومسلم وأصحاب السنن، والراوي عن ابن المبارك، قال عنه الحافظ في التقرير:

وقد رواه عن ابن المبارك جمٌّع، منهم: يعمر بن ، ((صدوق)) بشر في مسند الإمام أحمد (6/3)، وحسين بن حسن في الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (292)، وقد أورد الحديث ابنُ كثير في تفسيره في آخر سورة الفرقان من مسند الإمام أحمد، وقال: ((هذا إسنادٌ صحيح ولَم يخرجوا)) .

وهو يدلُّ على أنَّ التابعين يَرَون أنَّ شَرْفَ الصَّحَّةِ يَحْصُلُ مع الإيمان به؛ ولَم يُنْكِرْ ذلِكَ المقداد رضي الله عنه، 『 برؤيَتِه وإنَّما غضب لِتَمَنِّي أَمْرٍ لَا يَدْرِي الْمُتَمَنِّي مَاذَا يَكُونُ حَالُهُ عِنْدَ حَصْوَلِهِ، وهذا الذي غضب منه المقداد نظيرٌ ما جاء في الحديث قال: ((لَا تَتَمَنَّوا لقاء 『 الْمُتَفَقُ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ الْعَدُوَّ، وَسُلُّوا اللَّهُ الْعَافِيَةَ، وَإِذَا لَقِيْتُمُوهُ فَاصْبِرُوهُ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ طَلَالِ السَّيُوفِ))؛ لأنَّ متمَنِّي لقاء العدو لا يدرِي عن حاله حين لقائه: هل تكون حسنة أو سُيئَةً؟

ويدلُّ أيضًا لفرح التابعين برؤية الصحابة ما رواه أبو داود في ((سننه 948) بإسنادٍ فيه ضعف، عن هلال بن يساف قال قدمت الرَّقَّةَ، فقال لي بعضُ أَصْحَابِي: هل لك في رجلٍ من ؟ قال: قلت: غنيمة! فدفعنا إلى وابِصة، قلت 『 أَصْحَابُ النَّبِيِّ لصَاحِبِي: نبدأ فنتنظر إلى دَلَّه، فإذا عليه قلنسوة لاطئة ذات أذنين الحديث ((... وَبُرْنَسْ حَرَّ أَغْبَرَ

『 وَوَابِصَةُ هو ابن معبد رضي الله عنه، وقد وفد على النبي سنة تسع من الهجرة، ولمَّا عُرضَ على هلال بن يساف لقاءه فرح، وقال: ((غنيمة!))

أقول: وإنَّها والله غنيمة وأيُّ غنيمة؛ طَفَرُ التَّابِعِيَّ بِرُؤْيَةِ مَنْ مع الإيمان به والاتِّباع له 『 شَرْفُهُ اللَّهُ بِصَحَّةِ النَّبِيِّ

(21:

وقد كان تعظيم الصحابة - ولو كان اجتماعهم به صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قليلاً - مقرراً عند الخلفاء الراشدين وغيرهم، فمن ذلك ما قرأت في كتاب أخبار الخوارج تأليف محمد بن قدامة المروزي، بخطٍ بعضٍ من سمعه منه في سنة سبع وأربعين ومئتين، قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَهِيرٌ هُوَ الْجُفَفِيُّ، عَنْ أَلْسُونَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحِ الْعَنَزِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ثَمَّ ذَكْرَهُ الْحَافِظِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى نُبَيْحٍ قَالَ: ((أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ كَتَّا عَنْهُ وَهُوَ مَتَّكِئٌ، فَذَكَرْنَا عَلَيْهِ وَمَعَاوِيَةَ، فَتَنَاهَى رَجُلٌ مَعَاوِيَةَ، فَاسْتَوْى أَبُو سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ جَالِسًا، ثُمَّ قَالَ: كَتَّا نَزَّلْ رَفِاقًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَكَتَّا رَفِيقًا فِيهَا أَبُو بَكْرَ، فَنَزَّلَنَا عَلَى أَهْلِ أَبْيَاتٍ وَفِيهِمْ امْرَأَ حُبْلَى، وَمَعْنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَّةِ، فَقَالَ لِلْمَرْأَةِ الْحَامِلِ: أَيْسَرُكَ أَنْ تَلِدِي غَلَامًاً، قَالَتْ: نَعَمْ! قَالَ: إِنَّ أَعْطِيْتِنِي شَاهَةً وَلَدَتِ غَلَامًاً، فَأَعْطَيْتُهُ، فَسَاجَعَ لَهَا أَسْجَاعًا، ثُمَّ عَمِدَ إِلَى الشَّاهَةِ فَذَبَحَهَا وَطَبَخَهَا، وَجَلَسَنَا نَأْكُلُ مِنْهَا وَمَعْنَا أَبُو بَكْرَ، فَلَمَّا عَلِمْ بِالْقَصَّةِ قَامَ فَتَقَيَّاً كُلَّ شَيْءٍ أَكَلَ، قَالَ: ثُمَّ رَأَيْتُ ذَلِكَ الْبَدَوِيَّ أَتَيَ بِهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَقَدْ هَجَّا الْأَنْصَارَ، فَقَالَ لَهُمْ عُمَرٌ: لَوْلَا أَنَّ لَهُ صَحَّةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَا أَدْرِي مَا نَالَ فِيهَا لَكَفَيْتُكُمُوهُ، وَلَكُنْ لَهُ صَحَّةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)) .

ثُمَّ قَالَ الْحَافِظُ: ((لَفْظُ عَلِيِّ بْنِ الْجَعْدِ، وَرِجَالُ هَذَا الْحَدِيثِ ثَقَاتٌ، وَقَدْ تَوَقَّفَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مَعَاتِبِهِ فَضْلًا عَنْ مَعَاقِبِهِ لِكُونِهِ عَلِمَ أَنَّهُ لَقِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَفِي ذَلِكَ أَبْيَانٌ شَاهِدٌ عَلَى أَنَّهُمْ كَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ شَأْنَ الصَّحَّةِ لَا يَعْدِلُهُ شَيْءٌ)) .

وَرِجَالٌ، ثُمَّ ذَكَرَ أَحَادِيثَ فِي فَضْلِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ الْإِسْنَادُ ثَقَاتٌ كَمَا قَالَ الْحَافِظُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ حَمْزَةَ، فَعَلَيْهِ بْنُ الْجَعْدِ خَرَجَ لَهُ

البخاري وأبو داود، وزهير بن معاوية والأسود بن قيس خرج لهم أصحاب الكتب الستة، ونبیح العنزي خرج له أصحاب السنن، قال عنه المزیؕ في تهذیب الکمال: ((روى عنه الأسود بن قيس وأبو خالد الدالاني، قال أبو

زرعة: ثقة لم يرو عنه غير الأسود بن قيس، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات))، وقال الحافظ في تهذیب التهذیب: ((قلت: وقال العجلی: کوفي تابعی ثقة، وذكره علی بن المديني في جملة المجهولین الذين یروی عنهم الأسود بن قيس، وصحح الترمذی حديثه وكذلك ابن خزيمة وابن حبان والحاکم)).

وقول الحافظ: ((رجال هذا الحديث ثقات))، وفيهم نبیح هو المعتمد، وأما قوله في التقریب عنه: ((مقبول))، أي: حيث یتایع، فغیر مقبول.

ولا شك أن هجو هذا الأعرابي الصحابي للأنصار لا يرجع إلى: لأن ذلك نفاق، وإنما يرجع لشيء غير ذلك، نصرتهم للرسول وسيأتي نقل ابن حجر عن القرطبي صاحب المفہوم ما یوضھ ذلك.

وقد يكون هذا الهجو أخف من الدم الذي أضافه المالکي للأنصار، وذلك ببنسبةه إلى أكثرهم كون علی رضي الله عنه أولى بالخلافة من أبي بکر، كما سيأتي عند ذكر تشکیکه في أحقيّة أبي بکر بالخلافة، فإن ذلك سوء ظن بهم، وأنهم يأبون إلا غير أبي بکر، وقد قال النبي :

((يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بکر)).

ويدل أيضاً لشمول الصحبة لكل من رأه أو سمع منه حديثاً: وصبه مدة وجیزة أو طویلة ما یلي

متفقون على ثبوت الأول: أنَّ الذين دونوا سنَّة رسول الله ولو كان الذي سمعه منه حديثاً، الصحبة لكل من سمع منه واحداً؛ فإنَّهم یسوقون الأسانید حتى تنتهي إلى الصحابة الذين

سمعوا منه ويترضّون عنهم، ومن طريقة أهل السُّنَّة والجماعة الترْضِي عن الصحابة عند ذكرهم والترْحُم على مَنْ كان بعدهم.

الثاني: أَنَّ الَّذِينَ أَلْفَوْا فِي الصَّحَابَةِ أَثْبَتُوا فِيهِمْ مَنْ حَصَلَ لِهِ
وَمَنْ لَمْ يَرَوْ عَنْهُ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا، ۝ مَجْرَدُ الْلُّقِيقِ لِلنَّبِيِّ لِلرَّسُولِ

الثالث: أَنَّ الَّذِينَ أَلْفَوْا فِي الصَّاحَةِ وَغَيْرَهُمْ، عِنْدَمَا يَأْتِي ذِكْرُ الصَّاحِبِيِّ - سَوَاءْ قَلْتَ صُحْبَتُهُ أَوْ طَالَتْ - يَقُولُونَ عَنْهُ: صَاحِبِيُّ، لَا يَحْتَاجُونَ إِلَى إِضَافَةِ شَيْءٍ عَلَى هَذَا الْوَصْفِ إِلَّا إِذَا كَانَ الْوَصْفُ فِيهِ زِيَادَةٌ فَضْلٌ وَمَنْقَبَةٌ، كَوْنُهِ مِنَ السَّابِقِينَ إِلَى الإِسْلَامِ أَوْ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ أَوْ مِنْ أَهْلِ بَيْعَةِ الرَّضْوَانِ، فَإِنَّهُمْ يُضَيِّفُونَ ذَلِكَ إِلَى وَصْفِ الصَّحْبَةِ.

الرابع: أنَّ الْعُلَمَاءَ عَلَى مُخْتَلِفِ الْعَصُورِ وَالدُّهُورِ مُطْبَقُونَ عَلَى
أَنَّهُ مِنْ هَذِهِ كُلَّ مَنْ أَسْلَمَ بَعْدَ صُلْحٍ الْحُدُبِيَّةِ وَظَفَرَ بِصَحَّةِ النَّبِيِّ
أَصْحَابِهِ، سَوَاءَ قَصَرَتْ مَدَّةُ صَحَّبَتِهِ أَوْ طَالَتْ، وَمِمَّا يَوْضُحُ ذَلِكَ أَنَّ
الْمَالِكِيَّ الَّذِي ابْتَلَى بِالرَّأْيِ الْبَاطِلِ، وَهُوَ قَصْرُ الصَّحَّةِ عَلَى
الْمَهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ قَبْلَ صَلْحِ الْحُدُبِيَّةِ لَمْ يَجِدْ لَهُ سَلَفًا فِي هَذَا
الرَّأْيِ الْبَاطِلِ إِلَّا شَخْصًا وَاحِدًا مِنَ الْمُعَاصِرِينَ سَمَّاهُ، وَهُوَ عَبْدُ
الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ الْحَكْمِيُّ، وَقَدْ ذُكِرَ فِي مُلْحَقِ قِرَاءَتِهِ أَنَّهُ طَالِبٌ
يُوَاصِلُ دراسته العليا في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وستأتي الإشارة إلى ذلك عند ذكر إعلان المالكي
إفلاسه من وجود سلف له في رأيه سوى ذلك الشخص.

وبناءً على هذا الرأي الباطل، ماذا يقال للصحابة الكثيرين بعد بيعة الرّضوان وسمعوا حدّيّته؟ هـ الذين أسلموا وصّحّبوا النّبِيَّ ﷺ! أيُقالُ لهم: تابعون، أم ماذا يقال لهم؟

!وماذا يقال لأحاديثهم: أهي مرفوعة أم غير مرفوعة؟

وَعِنْ أَهْلِ السَّنَةِ أَنَّ الْمَرْفُوعَ تَصْرِيحاً مَا قَالَ فِيهِ الصَّحَابِيُّ: يَقُولُ كَذَّا، وَعِنْهُمْ أَنَّ الْإِسْنَادَ الْمُنْتَهَى إِلَيْهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ الصَّحَابِيُّ يُقَالُ لَهُ: مَوْقُوفٌ، وَالْمُنْتَهَى إِلَيْهِ التَّابِعِيُّ وَمَنْ دُونَهُ يُقَالُ

يقال له (ﷺ قال رسول الله) له: مقطوع، وما قال فيه التابعي مرسل، وعلى هذا الرأي الباطل للمالكى يحتاج الأمر إلى إعادة التّنظر في مصطلحات علم المصطلح، وذلك واضح في شذوذه وشذوذ قدوته الحكمي، ثم يقال أيضاً إنَّ هذا الرأي المحدث في القرن الخامس عشر لو كان خيراً لسبق إليه سلفُ هذه الأمة، وليس من المعقول أن يُحجب حقُّ في العصور المختلفة عن الناس ويُدَحَّر للمالكى وقدوته!

بقي بعد ذلك أن أشير إلى أمورٍ

الأمر الأوَّل: ما ذكره مِن أَنَّ صحبةَ مَن رَأَاهُ بَعْدَ الْحُدَيْبِيَّةِ لِيُسْتَ شَرِيعَة، وَأَنَّهَا كَصْحَبَةِ الْمُنَافِقِينَ وَالْكُفَّارِ، مَرْدُودٌ بِأَنَّ رَوْيَةَ الصَّحَابَةِ رَوْيَةٌ مَعَ الإِيمَانِ بِهِ وَالتَّصْدِيقُ بِمَا جَاءَ بِهِ، بِخَلَافِ رَوْيَةِ الْمُنَافِقِينَ وَالْكُفَّارِ، وَقَدْ مَرَّ فِي الدَّلِيلِ الثَّامِنِ أَنَّهُ لَمَّا قَالَ لِلنَّبِيِّ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ مِنْ رَأَكَ فَآمِنْ بِكَ وَصَدَّقْكَ وَاتَّبِعْكَ: بِقَوْلِهِ: ((طَوْبَى لِهِ)) مَاذَا لَهُ؟ فَأَجَابَهُ

﴿ وَهُوَ وَاضْحَى فِي الْفَرْقِ بَيْنَ رَوْيَةِ الصَّحَابَىِّ الْمَصَدِّقَ لِلنَّبِيِّ الْمُتَّبِعِ

له، ورؤية المنافقين والكفار، ومَرَّ أَيْضًا فِي أَثْرِ المَقْدَادِ – وَهُوَ وَاللَّهِ! لَقَدْ حَضَرَ)) : الدَّلِيلُ الرَّابِعُ عَشَرُ - قَوْلُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَقْوَامٌ كَبَّهُمُ اللَّهُ عَلَى مَنَاحِرِهِمْ فِي جَهَنَّمَ؛ لَمْ يُجِيبُوهُ ﷺ رَسُولُ اللَّهِ وَلَمْ يَصِدِّقُوهُ، أَوْ لَا تَحْمِدُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَخْرَجْكُمْ لَا تَعْرِفُونَ قَدْ كُفِيتُمُ الْبَلَاءَ بِغَيْرِكُمْ، ﷺ إِلَّا رَبَّكُمْ، فَتَصَدِّقُونَ بِمَا جَاءَ بِهِ نَبِيُّكُمْ)) .

ومَرَّ قَوْلُ شِيخِ الإِسْلَامِ ابْنِ تِيمِيَّةَ – رَحْمَهُ اللَّهُ – فِي الدَّلِيلِ السادس:

منَ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ؛ ﷺ وَلَهُذَا لَمْ يُعْتَدَ بِرَوْيَةِ مَنْ رَأَى النَّبِيَّ)) فَإِنَّهُمْ لَمْ يَرُوهُ رُوْيَةً مَنْ قَصَدُهُ أَنْ يُؤْمِنَ بِهِ وَيَكُونَ مِنْ أَتَابِعِهِ)) وَأَعْوَانَهِ .

وممّا تقدّم يتّضح بطلان تسوية المالكي بين صحيحة مَنْ صَحَّ بَعْدَ الْحُدَيْبِيَّةِ وصحيحة المناافقين والكافار، {أَفَتَجْعَلُ هـ التَّبِيَّ المُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ}؟

الثاني: ما ذكره في الحاشية (ص:25) من قوله: ((وقد يدخل في مسمى (الأصحاب) مَنْ أسلم بعد الْحُدَيْبِيَّةِ إِلَى فتح مكة))

أقول: هذا الذي ذكره كلام جميلٌ لو سلِّمَ مِنْ ذكر ((قد)) في أَوَّلِه؛ لأنَّ ذكره إِيَّاه مَصَدِّرًا بِهَذَا الْحَرْفِ وَاضْطُحْ فِي عَدْمِ الْجَزْمِ بِصَحَّةِ هُؤُلَاءِ، لَكِنَّ التَّعْرِيفَ الَّذِي قَالَ: إِنَّهُ أَسْلَمَ تَعْرِيفِ - وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ أَفْسَدُ تَعْرِيفٍ - فِيهِ الْحَزْمُ بِعَدْمِ صَحَّةِ مَنْ بَعْدَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَكَذَا كَلَامُهُ الْآخِرُ الَّذِي خَتَمَ بِهِ الْكِتَابَ (ص:84 – 85) وَاضْطُحْ فِي قَصْرِ الصَّحَّةِ عَلَى الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ إِلَى زَمْنِ الْحُدَيْبِيَّةِ.

وممّا يوضّح فسادَ تعرِيفِ الصَّحَّةِ الشَّرِعِيَّةِ الْمُحَمَّدَ أَهْلَهَا ، المثنى عليهم في الكتاب والسنة بَقَصِّرِهَا عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَ الْحُدَيْبِيَّةِ، أَنَّهُ يَخْرُجُ بِذَلِكَ جَمْعٌ كَبِيرٌ مِنَ الصَّحَّابَةِ مَشْهُورُونَ كَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي هُوَ أَكْثَرُ الصَّحَّابَةِ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ وَكَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، هـ اللَّهُ قَبْلَ فَتْحِ مَكَّةَ وَبَعْدَ الْحُدَيْبِيَّةِ، بَلْ هـ وَغَيْرُهُمْ مِمَّنْ هَاجَرَ إِلَى التَّبِيَّ وَابْنُ عَمِّهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ هـ وَكَالْعَبَّاسِ عَمِ التَّبِيَّ قَبْلَ فَتْحِ مَكَّةَ فَهُوَ مِنْ هـ عَنْهُمَا، وَكُلُّ مِنْ هَاجَرَ إِلَى التَّبِيَّ الْمُهَاجِرِينَ كَمَا تَقدَّمَ إِيْضًا ذَلِكَ بِأَدْلِتِهِ.

الثالث: وأمّا أَبْنَاءُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فَقَدْ أَخْرَجُوهُمْ مِنَ الصَّحَّةِ الشَّرِعِيَّةِ الَّتِي خَصَّ بِهَا الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ قَبْلَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَقَالَ فِي (ص:28): ((وَلَا يَدْخُلُ فِيهِمْ - يَعْنِي الْأَنْصَارَ - أَبْنَاءُ الْأَنْصَارِ (الْأَطْفَالَ)، كَمَا لَا يَدْخُلُ فِي الْمُهَاجِرِينَ أَبْنَاءُ الْمُهَاجِرِينَ!))، وَقَالَ أَيْضًا فِي (ص:28): ((وَمِنْهُمْ - يَعْنِي الَّذِينَ اتَّبَعُوا الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ بِإِحْسَانٍ - أَبْنَاءُ الْمُهَاجِرِينَ وَأَبْنَاءُ

الأنصار!))، وأكَّد ذلك في (ص: 85 و 87).

أقول: أمَّا كونُ أبناء المهاجرين والأنصار من الذين اتَّبعوهم فهو من ِإحسان ففيه تفصيل، فمن كان منهم رأى التَّبِيَّن أ أصحابه، ومن لَم يره منهم فإِنَّه يكون من التابعين للصحابة بإحسان.

ومن المعلوم قطعاً أَنَّ من القسم الأول: الحسن والحسين ومنهم ، وعبد الله بن جعفر رضي الله عنهم، وهم مِنْ أهل بيته النعمان بن بشير رضي الله عنهمما الذي كان عمرُه عند وفاته ثمان سنين، والسائب ابن يزيد رضي الله عنهمما الذي ِإِنَّه وَكُلُّهُمْ رَوَوا ، ((وأنا ابن سبع سنين ِإِنَّ حُجَّةَ بَيْنِي مَعَ التَّبِيَّن)) : قال ِإِنَّ الأحاديث عن التَّبِيَّن

من هذا القسم شرفُ الصَّحابة التي نَوَّهَ ِإِنَّه ولكلٌّ مَنْ رأى التَّبِيَّن بقوله: ((طوبى له))، جواباً لِمَنْ قال له: ((يا رسول الله! ِإِنَّه أرأيَتَ مَنْ رَأَكَ فَآمِنْ بِكَ وَصَدَّقْتَكَ وَاتَّبَعْتَكَ: مَاذَا لَه؟))، وقد مرَّ ذِكر هذا الحديث قريباً.

الرابع: وأمَّا من أسلم عام الفتح وما بعده فقد جزم بعدم دخولهم في مسمى الأصحاب، فقال في (ص: 25 – الحاشية): ((لكن لا يدخل فيهم طلقاء قريش، ولا عتقاء ثقيف، ولا مَنْ كان في حكمهم من الأعراب والوفود بعد فتح مكة!!))

مؤمناً به متبعاً له فهو ِإِنَّه من المعلوم أَنَّ كُلَّ مَنْ رأَه من أصحابه، وقد مرَّ الدليل على ذلك قريباً، ومن هؤلاء مَنْ أسلم عام فتح مكة وما بعده، وكذا الذين شهدوا معه ِإِنَّ وَصَحْبَ التَّبِيَّن حَجَّةَ الوداع.

ومن أشهر الذين أسلمو عام الفتح أبو سفيان وابنه يزيد ِإِنَّ ومعاوية وسُهيل بن عمرو وعَتَّاب بن أسيد الذي جعله التَّبِيَّن أميراً على مكة بعد فتحها، والحارث بن هشام وعكرمة بن أبي

جهل وغيرهم.

ولمَّا ذهب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى الشام، لقيه أبو عبيدة وأمراء الأجناد، وأخبروه أنَّ الطاعون وقع بالشام، المهاجرين الأوَّلين، ثمَّ : فاستشار عمر أصحاب رسول الله الأنصار، ثمَّ مشيخة قريش من مهاجرة الفتح، فقد روى البخاري)):(5729) ومسلم (2219) - واللطف للبخاري - عن ابن عباس أنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج إلى الشام، حتى إذا كان يسْتَرْغُ لقيه أمراء الأجناد: أبو عبيدة وأصحابه، فأخبروه أنَّ الوباء قد وقع بأرض الشام، قال ابن عباس: فقال عمر: ادعُ لي المهاجرين الأوَّلين، فدعاهم، فاستشارهم، وأخبرهم أنَّ الوباء قد وقع في الشام، فاختلفوا، فقال بعضُهم: قد خرجنَا لأمرِهِ، ولا نرى أن ترجع عنهِ، وقال بعضُهم: معك بقية الناس وأصحابُ رسول ولا نرى أن تُقدِّمُهم على هذا الوباء، فقال: ارفعُوا عَنِّي، ، الله ثمَّ قال: ادعُ لي الأنصار، فدعوْتهم فاستشارهم، فسلَّكوا سبيلاً المهاجرين، واختلفوا كاختلافهم، فقال: ارفعُوا عَنِّي، ثمَّ قال: ادعُ لي من كان هنالك من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح، فدعوْتهم فلم يختلف منهم عليه رجلان، فقالوا: نرى أن ترجع بالناس ولا تُقدِّمُهم على هذا الوباء، فنادي عمر في الناس: إِنِّي مُصِّبٌ على الحديث، وفي آخره: ((جاء ((... ظهر، فأضْبَحُوا عليه عبد الرحمن بن عوف - وكان متغِيِّباً في بعض حاجته - فقال: إنَّ يقول: إذا سمعتُم به ـ عندِي في هذا علمًا، سمعتُ رسول الله بأرضٍ فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرضٍ وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً ((منه، فحمد الله عمر ثمَّ انصرف.

وهو واضحٌ في أنَّ عمر استشار الصحابة رضي الله عنهم، ومنهم كبار الذين أسلموا عام الفتح، واستقرَّ رأيه على الرجوع وعدم الدخول على الطاعون، ثمَّ إنَّ عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أخبر بما عنده من الحديث في ذلك، فسُرَّ بذلك عمر وحَمِدَ الله ثمَّ انصرف.

* * *

هذا وقد أورد المالكي آياتٍ وأحاديث وآثاراً يستدلُّ بها على على المهاجرين والأنصار قبل صلح هـ قصر صحة الرسول الحُديبية، وليس فيما أورده ما يدلُّ على دعواه؛ لأنَّها إِمَّا نصوصٌ فيها ذِكر المهاجرين والأنصار والثناء عليهم، وذلك حقٌّ، لكن لا تدلُّ على قصر الصَّحابة عليهم دون غيرهم، وإِمَّا آياتٍ وأحاديث فيها الثناء على الصحابة عموماً حَمَلَها تعسُّفاً على المهاجرين والأنصار فقط، وإِمَّا أحاديثٌ وآثارٌ فيها ذِكر الصحابي أصحاب وهي لا تدلُّ على إخراج المتكلِّم والمخاطب من هـ رسول الله الصحابة، كما سيأتي إيضاح ذلك عند ذكر كثيرٍ من أدلةِه على وجه التفصيل، ولم أتعقَّبه في كلِّ دليلٍ أورده؛ لأنَّ الإجابة عن بعض أدلةِه تغنى عن الإجابة عن غيرها مِمَّا يشابهها، ولم أرتِّب الردَّ عليه على وفق ترتيب أدله، بل قد أحجب عن دليل متَّأخرٍ قبل الإجابة على ما كان هو قَدْمه.

* * *

استدالُه بآية {لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ : وَالْأَنْصَارِ} والردُّ عليه

قال في (ص: 25 - 27)ـ ((الدليل الأول)) مع أنَّ غزوة تبوك في السنة التاسعة بعد العودة من حصار الطائف، وكان عددُ جيش المسلمين فيها ثلاثين ألفاً، يعتبر المهاجرون والأنصار فيهم قلة، ومع ذلك لم يأت الثناء إِلَّا عليهم، كما في قوله تعالى: {لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُمْ رَوْفُ رَحِيمُمْ}.

والسؤال: لماذا لم يخبرنا الله عَزَّ وجلَّ أنه قد تاب على كلِّ جيش يوم تبوك؟! لماذا لم يقل الله عَزَّ وجلَّ: (لقد تاب الله هـ النبيِّ

على النبي والذين آمنوا الذين اتبعوه في ساعة العسرة...)؟! أو (... على النبي والمؤمنين ...)؟!

الجواب واضح بأنَّ تخصيص الله عزَّ وجلَّ المهاجرين والأنصار بالتوبه دليلٌ على أنَّ مَن سواهم ليسوا في منزلتهم، ولا يجوز الجرم بالتوبه عليهم.

وإنَّما نسكتُ عنهم كما سكت الله عنهم، وكأنَّ الله - والله أعلم - أراد بقصره الثناء على المهاجرين والأنصار أن يُشعرَ مَن سواهم بأنَّ المهاجرين والأنصار لم يستحقوا التوبه عليهم من الله إلَّا بأعمالٍ جليلةٍ قدَّموها في الماضي، وأنَّ على مَن سواهم أن يُكثروا من التَّائِسي بهم حتى يتوب الله عليهم كما تاب على المهاجرين والأنصار، والغريبُ أنَّ بعضَ الذين يخلطون الأمور يستدلون بآلية السابقة على أنَّ الله تاب على جميع الصحابة، مع أنَّ الله عزَّ وجلَّ كان يستطيع أن يقول ذلك ويعمم التوبه على كلِّ المؤمنين يومئذ، ولكنه لم يقتصر على المهاجرين ((!! والأنصار إلَّا لحكمة)).

وعلى في الحاشية على قوله: ((والغريبُ أنَّ بعضَ الذين يخلطون الأمور يستدلون بآلية السابقة على أنَّ الله تاب على جميع الصحابة)) بقوله أو لقيَه من ـ ويقصدون بالصحابة كلَّ مَن رأى النبيَّ)) ((!! المسلمين، ثمَّ يقولون هذا وقلوبهم على الطلاقـاء.

والجوابُ عن ذلك من وجوه:

الأول: أن يقال: إنَّ الآية مشتملة على توبه الله على المهاجرين والأنصار الذين معه في غزوة تبوك، لكن ليس في ذلك دليلٌ على ما زعمه من قصر الصحبة على المهاجرين والأنصار قبل الحديبية وهو الذي من أجله أورد الآية، وسبق أن أوردتُ الأدلة الدالة على شمول الصحبة لكلِّ مَن صحبه أو رآه ـ بعد الحديبية إلى حين وفاته.

الثاني: أنَّ الآية دالةٌ على توبه الله عزَّ وجلَّ على مَن أسلم

وهاجر إلى المدينة بعد الحديبية وقبل فتح مكة، ومنهم أبو موسى الأشعري وأبو هريرة وخالد بن الوليد وعمرو بن العاص وغيرهم، وقد أخرجهم المالكي، وسبق أن ذكرت الأدلة الدالة على استمرار الهجرة محمود أهلها إلى فتح مكة.

الثالث: أن الآية وإن لم تنص على التوبة على غير المهاجرين والأنصار، فليس فيها دليل على حرمان الذين أسلموا بعد الفتح إلى تبوك من فضل الله ورحمته، بل قد ثبت ـ وخرجوا مع النبي في السنة الصحيحة حصول الأجر لمن لم يخرج إلى تبوك بسبب العذر، تبعاً للخارجين إليها، فقد روى البخاري في صحيحه (رجع من ـ أن رسول الله)) :4423 عن أنس رضي الله عنه غزوة تبوك فَدَنَا من المدينة فقال: إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا مَا سِرْتُم مسيراً ولا قطعتم وادياً إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ، قالوا: يا رسول الله! وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ، حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ.

وروى مسلم في صحيحه (1911) بإسناده عن جابر رضي في غزاة، فقال: إِنَّ بِالْمَدِينَةِ ـ كَنَّا مَعَ النَّبِيِّ)) :الله عنه قال لرجالاً ما سِرْتُم مسيراً ولا قطعتم وادياً إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ، حبسهم ((المرض).

وبإسناد آخر إليه، وفيه زيادة: ((إِلَّا شَرَكُوكُمْ فِي الْأَجْرِ))، فلماذا تحجر الواسع؟! ولماذا البخل على أهل الفضل بما تفضّل الله به عليهم مِمَّن كانوا معه في غزوة تبوك من الطلاقاء وغيرهم، وقد فاتتهم الهجرة، لكن لم يُفْتَهُمُ الْجَهَادُ وَالنِّيَّةُ وَالْتَّفِيرُ لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد)) :ـ عند الاستئثار؟! فقد قال أخرجه البخاري ومسلم في ((وَنِيَّةُ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفَرُوا صحيحهما، واللفظ للبخاري (2825).

ثم إن الأنصار الذين أثني الله عليهم في كتابه العزيز إنما وقد ،ـ حَصَّلُوا اسْمَ النُّصْرَةِ وَوَصَّفُوهَا لِكَوْنِهِمْ نَصْرَوْهُ الرَّسُولُ حَصَّلَ الْمَهَاجِرُونَ وَصَّفَ النُّصْرَةَ مَعَ الْهِجْرَةِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ

وَجَاهَدَ مَعَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الْمَهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَقَدْ نَصَرَ النَّبِيَّ لَهُ نَصِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَصْفِ فِي الْجَمْلَةِ، وَلَهُ الْثَوَابُ الْجَزِيلُ مِنَ اللَّهِ عَلَى مَا حَصَلَ مِنْهُ مِنَ النَّصْرَةِ، وَقَدْ نَوَّهَ اللَّهُ بِفَضْلِ وَثَوَابِ فِي غَزْوَاتِهِ - وَمِنْهَا تَبُوكُ - ۝ مَنْ آمَنَ وَجَاهَدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ بِقَوْلِهِ: {لَكِنَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ وَأُولَئِكَ لَهُمُ الْحَيْرَاثُ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ أَعَدَ اللَّهُ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ}، وَأَخْبَرَ أَنَّهُ كَافِيهِ وَكَافِي مَنْ اتَّبَعَهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي قَوْلِهِ: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ}.

* * *

استدلاله بآية: {وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ}، والرد عليه

قال في (ص: 27 - 29): ((الدليل الثاني: قول الله عزَّ وجلَّ: {وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَ اللَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ})

فهنا أخبر الله عزَّ وجلَّ بثلاث طوائف كانت كلُّها في عهد ﷺ: ﴿النَّبِيُّ﴾

الطائفة الأولى: السابقون من المهاجرين، وهذا قيدٌ يُخرج المتأخرین من المهاجرين كخالد بن الوليد رضي الله عنه، ولا يدخل فيهم أبناء المهاجرين ولا رجال الوفود إن لم يبقوا في المدينة، حتى ولو أسلموا قبل الحديبية.

والطائفة الثانية: هم الأنصار، ولا يدخل فيهم أبناء الأنصار (الأطفال) كما لا يدخل في المهاجرين أبناء المهاجرين.

الطائفة الثالثة: الذين اتَّبعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ، كالمهاجرين بعد الحديبية والمهاجرين من وفود العرب مِمَّن ثبت على الإسلام أيام الرِّدَّة، ومنهم أبناء المهاجرين وأبناء الأنصار، وقد يدخل في

هؤلاء من حسن إسلامه من طلقاء قريش وعتقاء ثقيف وغيرهؤلاء.

إذن فالمهاجرون والأنصار لم يشترط الله فيهم (الإحسان): لأنَّ الهجرة والنصرة اللتين تقتضيان الإنفاق والجهاد في أيام الصُّعف هما من أفضل الأعمال، ولا يحتاج هذا لقيد الإحسان، فلم يقل: (... من المهاجرين بإحسان والأنصار بإحسان): لأنَّ الرجل إن قام بالهجرة التي تقتضي ترك الأوطان والأولاد هي غاية الإحسان، كما أنَّ النُّصرة التي أجلبت على الأنصار قبائل العرب، مع تحملِّهم مهمة حماية الإسلام في أيامه الأولى لا تحتاج لقيد الإحسان؛ لأنَّها في الذُّروة منه.

ـ أما بعد قَوَّة الإسلام والمسلمين فأصبحت الهجرة إلى النبيٍّ تعود على نفس المهاجر بالمصلحة بعد أن كانت قبل ذلك تعود بالمصلحة وعلى المهاجر أيضاً، أما بعد فتح مكة ـ على النبيٍّ فأصبح الالتحاق بال المسلمين يعني الغنيمة والسلامة لكثرة المال وأمن القتل.

ولهذا كُلُّه نعرف لماذا قَصَرَ الله عَزَّ وجلَّ الثناء على المهاجرين والأنصار فقط، ثمَّ قيد المهاجرين بالسابقين منهم،)) !! وهم المهاجرون الهجرة الشرعية.

ـ ويُحابى على ذلك بما يلي:

الأول: أنه ليس في الآية دليل على ما أورَدَت الآية من أجله، وهو قصر الصحبة على المهاجرين والأنصار قبل الحُديبية، ثمَّ إنه جاء في سياق الآية عند المالكي زيادة حرف ((من)) قبل { تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ }، وهو خطأ، وهذا هو الموضع الوحيد في القرآن الذي لم يأت فيه حرف ((من)) قبل { تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ }.

الثاني: جاء في الآية وصف المهاجرين بالسابقين، وهو يدل على أنَّ المهاجرين فيهم سابقون وفيهم متَّاحرون، وقد ذكر ابن كثير في تفسيره عند تفسير هذه الآية قولين في المراد

بالسَّابقين الْأَوَّلِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، أَحَدُهُمَا: أَنَّهُمُ الَّذِينَ أَدْرَكُوا بَيْعَةَ الرِّضْوَانَ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَالثَّانِي: أَنَّهُمُ الَّذِينَ صَلَّوْا إِلَى وَقْدَكَانَ تَحْوِيلَ الْقَبْلَةِ إِلَى الْكَعْبَةِ بَعْدَ هَذِهِ الْقَبْلَتَيْنِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ الْهِجْرَةَ بَسْتَةَ عَشَرَ شَهْرًا.

وعلى القول الأول يكون المهاجرون المتأخرون من هاجر بعد الحُدَيْبِيَّةِ وقبل فتح مكة، ومن هؤلاء خالد بن الوليد رضي الله عنه وغيره، وقد أخرجهم المالكي من الصحابة ذات المدح والثناء، وكذلك الهجرة ذات المدح والثناء.

الثالث: أَنَّ الَّذِينَ اتَّبَعُوا السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ بِإِحْسَانٍ يُنْقَسِمُونَ إِلَى قَسْمَيْنِ: الْقَسْمُ الْأَوَّلُ: صَاحِبَةُ وَرَأْوَهِ هُمُ الَّذِينَ صَحَبُوا الرَّسُولَ.

وَلَمْ يَرَوْهُ، مِمَّنْ كَانَ فِي هَذِهِ الْأُولَى: الَّذِينَ لَمْ يَصْحِبُوا التَّبِيَّيْنَ زَمْنَهُمْ أَوْ بَعْدَهُمْ.

.ويحصلُ للجميع الأَجْرُ الْعَظِيمُ الموعود به في الآية

الرابع: أَنَّ مَا ذُكِرَهُ عَنِ الْمُهَاجِرِينَ بَعْدَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَقَبْلَ فَتْحِ مَكَةَ الْهِجْرَةِ تَعُودُ عَلَى نَفْسِ الْمُهَاجِرِ بِالْمَصْلَحةِ، بَعْدَ أَنَّ () مِنْ أَنَّ بِالْمَصْلَحةِ وَعَلَى الْمُهَاجِرِ أَيْضًا هَذِهِ كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ تَعُودُ عَلَى التَّبِيَّيْنِ غَيْرُ صَحِيحٍ؛ فَإِنَّ الْمَصْلَحةَ تَعُودُ بِجَهَادِ مَنْ جَاهَدَ مِنْهُمْ عَلَى () الْمُسْلِمِينَ، وَمِنْ أَوْضَحِ الْأَمْثَالِ لِذَلِكَ مَا حَصَلَ لِخَالِدِ بْنِ هَذِهِ الْأُولَى الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ الْبَلَاءِ الْحَسَنِ فِي الْغَزَوَاتِ الَّتِي شَهَدَهَا، وَمِنْهَا غَزْوَةُ مُؤْتَةٍ الَّتِي أَمْرَ نَفْسَهُ فِيهَا بَعْدَ اسْتِشَاهَدَ وَمَا حَصَلَ مِنَ الْفَتْحِ هَذِهِ الْأَمْرَاءُ الْمُلَاقُونَ الَّذِينَ عَيَّنَهُمُ الرَّسُولُ لِلْمُسْلِمِينَ فِي إِمَارَتِهِ، فَقَدْ رَوَى الْبَخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (4262) تَعَى زِيدًا وَجَعْفَرًا هَذِهِ الْأُولَى () بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَنْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَابْنِ رَوَاحَةِ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَبْرُهُمْ، فَقَالَ: أَخْذُ الرِّايَةَ زِيدُ فَأَصَيبَ، ثُمَّ أَخْذَ جَعْفُرٌ فَأَصَيبَ، ثُمَّ أَخْذَ ابْنَ رَوَاحَةَ فَأَصَيبَ - وَعَيْنَاهُ تَذَرْفَانِ - حَتَّى أَخْذَ الرِّايَةَ سَيْفُ مِنْ سَيُوفِ اللَّهِ حَتَّى فَتَحَ

((الله عليهم .

وهذا السيف من سيوف الله لم يظفر بشرف الصّحبة لرسول على رأي المالكي الباطل الذي قَصَرَ فيه الصّحبة على الله المهاجرين والأنصار قبل الحُديبية.

ومن أوضح الأمثلة أيضاً ثبوت العباس بن عبد المطلب وأبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب - وهو من الطلقاء - مع حينما انهزم الناس يوم حنين، ففي صحيح مسلم (﴿ رسول الله شهدت مع)) 1775: من حديث العباس رضي الله عنه قال يوم حنين، فلزِمْتُ أنا وأبو سفيان بن الحارث بن ﴿ رسول الله على بُغْلَةٍ ﴾ فلم نفاريقه، ورسول الله ﴿ عبد المطلب رسول الله له بيضاء، أهداها له فروة بن تفاثة الجذامي، فلما التقى ﴿ المسلمين والكُفَّار ولَّ المسلمين مُدبرين، فطَفِقَ رسول الله يُركضُ بعْلَتَه قِبَلَ الْكُفَّارِ، قال عباس: وأنا آخذُ بلجام بُغْلَةِ رسول أكُفُّها إِرَادَةً أَن لا تُسْرِعَ، وأبو سفيان آخذُ بِرِكَابِ رسول ﴿ الله ... ﴾ الحديث ((... ﴿ الله .

وهذان الصحابيان الجليلان عمُّه وابنُ عمِّه اللذان ثَبَّتاً مع ولم يفراً يوم حنين وقد عادت مصلحة إسلامهما في ﴿ رسول الله لا يعتبرهما المالكي من الصحابة، ﴾ هذه الغزوة على الرسول لأنَّ إسلامهما بعد الحُديبية، وهو يقصُر الصّحبة على المهاجرين والأنصار قبل الحُديبية.

الخامس: أنَّ قوله: ((أَمَّا بعد فتح مكة فأصبح الالتحاق بال المسلمين يعني الغنيمة والسلامة؛ لكثرَةِ المال وأمنِ القتل)) غيرُ صحيح؛ لأنَّ المجاهدَ في سبيل الله ليس سلامته من القتل مُحَقَّقاً؛ فإِنَّه قد يُقتل وقد يسلَم.

السادس: أمَّا ما ذكره من أنَّ أبناءَ المهاجرين لا يدخلون في المهاجرين، وأنَّ أبناءَ الأنصار لا يدخلون في الأنصار، وقد قَصَرَ الصّحبة على المهاجرين والأنصار، فمُقتضاه أنَّ أبناءَ المهاجرين

والأنصار ليسوا من الصحابة، وسبق أن ذكرت أنَّ مَنْ رأى النَّبِيَّ مِنْ أَبْنَاءِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فَهُوَ مِنَ الصَّحَابَةِ، بِخَلَافِ مَنْ لَمْ يَرَهُ مِنْهُمْ.

* * *

استدلاله بآيات سورة الحشر والرد عليه:

وقال في (ص: 30 - 31): ((الدليل الثالث: وهو مفسرٌ للدليل السابق، وهو قول الله عزَّ وجلَّ: {لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَتَّعْنُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أَوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ حَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ تَقْسِيهِ فَأَوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وَالَّذِينَ جَاؤُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَعْفِرْ لَنَا وَلَا حَوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غُلَالًا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَوْفٌ رَّحِيمٌ}).

أقول: أيضاً في هذه الآية قصر الله عزَّ وجلَّ الثناء على المهاجرين والأنصار، وأخبرنا بعلماتهم، ثمَّ فصل في الإحسان المشترط فيمن بعدهم بأنَّه - إضافة لصالح الأعمال - من علماته الكبرى الدعاء للسابقين من المهاجرين والأنصار، وعدم التعرُّض لهم ببغض أو سُبٍّ.

ليس المقصود منهم إلَّا المهاجرين {وَالَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ} والأنصار فقط، كما تدلُّ عليه الآيات السابقة دلالة واضحة، ويقول البغوي في تفسير قوله تعالى: {وَالَّذِينَ جَاؤُوا مِنْ بَعْدِهِمْ} يعني التابعين، وهم الذين يجيئون بعد المهاجرين والأنصار إلى يوم القيمة. اهـ

أقول: فهذا إقرارٌ من البغوي بأنَّ مَنْ بعد المهاجرين والأنصار يُسمون (التابعين)، يعني أنَّ الناسَ مِنْ خالد بن الوليد وعمرو بن العاص، مروراً بمعاوية والوليد، وانتهاءً بنا في هذا العصر

مأمورون بحب المهاجرين والأنصار، الذين قام عليهم الإسلام حتى استوى، ومأمورون بالدعاء لهم والاستغفار لهم؛ لأنهم السبب بعد الله ورسوله في قيام هذا الدين، بل من أسلم بعد الحديبية إلى فتح مكة مأمورون ابتداءً، ومن بعدهم من باب ((الأولى)).

وعلى في الحاشية عند قوله: ((الدعاء للسابقين من المهاجرين والأنصار، وعدم التعرض لهم ببعض أو سب)) بقوله: ((وهذا الإحسان لم يفعله بعض الطلاقاء كمعاوية والوليد بن عقبة وبسر بن أبي أرطاة والذين حاربوا السابقين كعليٌّ وعمار والبدريٌّ والرضوانين الذين كانوا مع علي، بالإضافة إلى سبّهم علياً على المنابر، وسنّ هذه السنة السيئة، إذن فالذين طعنوا في الصحابة هم أولئك الطلاقاء، وهم أولُ من خالف الأمر الإلهي بالاستغفار للذين سبقونا بالإيمان!!))

وعلى في الحاشية أيضاً على قوله: (({والذين سبقونا بالإيمان} ليس المقصود منهم إلا المهاجرين والأنصار فقط، كما تدل عليه الآيات السابقة دلالة واضحة)) بقوله: ((وعلى هذا فلا حجّة للذين يستدلون بهذه الآيات على وجوب السكوت عن دراسة التاريخ وذكر الطالمين بظلمهم والعادلين بعدلهم؛ حتى يعرف الناس موطن القدوة والتأسي من السلف!!))

ويعاب عن استدلاله بما يلي

الأول: أن الآيات الثلاث في بيان مصارف الفيء، وهي مشتملة على الثناء على المهاجرين والأنصار، ولا دليل فيها على ما أراده المالكي من قصر الصحبة على المهاجرين والأنصار قبل صلح الحديبية.

الثاني: أن الآية الثالثة في الذين يجيئون بعد المهاجرين والأنصار من فتح مكة وما بعده، داعين لهم لسبقهم بالإيمان، وسائلين الله عز وجل سلاماً قلوبهم من الغل للذين آمنوا،

وليس فيها خروجٌ من أسلم بعد الحُديبية وقبل فتح مكة ، كخالد بن الوليد وعمرو بن العاص ونحوهما من وصف الصّحابة والهجرة، كما زعم المالكي.

الثالث: أنَّ ما جرى من خلاف بين بعض المهاجرين السابقين كعليٌّ رضي الله عنه وبين بعض من أسلموا عام الفتح أو قبله أو بعده لا يقتضي تَبَيْلَ مَن بعدهم مِن أَحَدٍ منهم، بل الواجب مَحَبَّةُ الجميع والثناء عليهم والدعاء لهم وإنزالهم منازلهم، وقد وُعدوا جميعاً بالْحُسْنَى، وما كان في قلوبهم من غَلَّ إِنْ بَقِيَ فِي اللَّهِ يَنْزَعُهُ كَمَا أَخْبَرَ بِذَلِكَ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزُ بِقَوْلِهِ فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ وَالْحِجْرِ: {وَتَرَغَّبَنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلَّ}، وما أحسن ما قاله شارح الطحاوية: ((وَالْفَتْنُ الَّتِي كَانَتْ فِي أَيَّامِهِ – يَعْنِي أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – قَدْ صَانَ اللَّهُ عَنْهَا أَيْدِيهِنَا، فَنَسَأْلُ اللَّهَ أَنْ يَصُونَ أَلْسِنَتَنَا بِمَنْهُ وَكَرِمِهِ))

قال الشوكاني عند تفسير قوله تعالى: {وَالَّذِينَ جَاؤُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَعْفُرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غَلَّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ} قال بعد أن فسَّرَ الذين جاؤوا من بعدهم أي بعد المهاجرين والأنصار بأئمَّهم التابعون لهم بإحسانٍ إلى يوم الدين، قال: ((أمرهم الله سبحانه بعد الاستغفار للمهاجرين والأنصار أن يطلبوا من الله سبحانه أن ينزع من قلوبهم الغلَّ للذين آمنوا على الإطلاق، فيدخل في ذلك الصحابةُ دخولاً أَوْلَى؛ لكونهم أشرف المؤمنين، ولكون السياق فيهم، فمَنْ لَمْ يستغفر للصحابة على العموم ويطلب رضوان الله لهم فقد خالف ما أمره الله به في هذه الآية، فإن وَجَدَ في قلبه غلَّا لهم فقد أصابه تَرْءُغٌ من الشيطان وحلَّ به نصيبٌ وافرٌ من عصيان الله بعداوة أوليائه وخيارة أمَّة نبِيِّه صلى الله عليه وآله وسلم، وانفتح له بابٌ من الخذلان يَفِدُ به على نار جَهَنَّمْ إِنْ لَمْ يَتَدارَكْ نفَسَه باللَّجوءِ إِلَى الله سبحانه، والاستغاثة به بـأن ينزع عن قلبه ما طَرَقَه مِنْ الغلَّ لِخَيْرِ الْقَرْوَنْ وأشرف هذه الأَمَّةِ،

فإن جاوز ما يجده من الغلٌ إلى شتم أحد منهم فقد انقاد للشيطان بزمام، ووقع في غضب الله وسخطه، وهذا الداء العossal إنما يُصاب به من ابْنِي مُعَلِّم من الرافضة أو صاحبٍ من أعداء خير الأمة الذين تلاعب بهم الشيطان وزَيَّن لهم الأكاذيب المختلفة والأقاصيص المفترأة والخرافات الموضوعة، وصرَّفَهم عن كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وعن سُنَّة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ المنقوله إلينا بروايات الأئمة الأكابر في كل عصرٍ من العصور، فاشتروا الصَّلَالَة بالهُدَى، واستبدلوا الخسنان العظيم بالرُّبَح الْوَافِر، وما زال الشيطان الرجيم ينقلهم من منزلة إلى منزلة، ومن رُتبة إلى رتبة حتى صاروا أعداء كتاب الله وسُنَّة رسوله وخير أمتهم وصالحي عباده وسائر المؤمنين، وأهملوا فرائض الله، وهجروا شعائر الدِّين، وسعوا في كيد الإسلام وأهلَه كلَّ السَّعي، ورموا الدين وأهله بكل حَجَرٍ ومَدَرٍ، والله من ورائهم مُحيط)) . اهـ

الرابع: أَمَّا ما أشار إليه حول دراسة التاريخ، فِيْجَاب عنه بِأَنَّ دراسة التاريخ لها حالتان

الأولى: دراسة مع سلامة القلوب والألسنة في حَقٌّ جميع تعتمد على تمييز ما صَحَّ من أخبار عنهم ، أصحاب رسول الله مِمَّا لَمْ يَصَحَّ، فَيُطْرَحُ مَا لَمْ يَصَحَّ، وما صَحَّ فَيُحَمَّلُ عَلَى أَحْسَنِ المحامل، وَيُحْسَنُ بِهِمُ الظُّنُونُ، وَيُدْعَى لَهُمْ وَيُسْتَغْفَرُ لَهُمْ، فَهَذِهِ الدراسة محمودة.

والثانية: دراسةٌ خاليةٌ من سلامة القلوب والألسنة في حَقٌّ جميع الصحابة، تُنبئُ على الغلوٍ في بعضٍ والجفاء في بعضٍ، وينتُجُ عنها إفسادُ النفوس وإيغاثُ الصدور وملءُ القلوب بأمراض الشبهات، وتعتمدُ على إظهار ما خبث من كُلٌّ ما جاء في التاريخ مِمَّا لَمْ يَكُنْ لَهُ خَطَامٌ أَوْ زِمامٌ، فهذا النوع من الدراسة للتاريخ

مذموم وحرام، ودراسة المالكي من هذا النوع المذموم، ويمكن معرفة حقيقة ذلك بالاطلاع على ما نقلته من كلامه وردت عليه، ولا سيما تشكيكه في أحقيّة أبي بكر بالخلافة، فقد جاء فيه أنَّ علياً رضي الله عنه لو كان موجوداً - أي في السقيفة - لَتَمَّ له الأمر، وذلك رجم بالغيب، و((لو)) تفتح عمل الشيطان، وأيضاً جاء فيه وصف الطريقة التي تَمَّت بها بيعة أبي بكر رضي الله عنه بأنَّها تُضعف شرعية البيعة، وتجعلها أشبه ما تكون بالقهر والغلبة، وخلافة الخلفاء الراشدين الأربعه أبي بكر وعمر وعثمان وعلى رضي الله عنهم على ترتيبهم مِمَّا أراده الله قَدْرًا وشرعاً، فوقوع خلافتهم على هذا الترتيب دالٌّ على تقديره ذلك، وأنَّ الله قد شاءه فوقع، ولم يشاً غيره فلم يقع، ما شاء الله كان وما لم يشاً لم يكن، ويدلُّ لكونه مراداً شرعاً ما جاء في حديث العرياض فإنه من يعيش منكم ...)) : ٢ بن سارية رضي الله عنه من قوله فسيري اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنتة الخلفاء الراشدين من الحديث، رواه أبو داود والترمذى وابن ماجه، وقال ((بعدي الترمذى: ((حديث حسن صحيح))، ويدلُّ له أيضاً حديث سفينة خلافة النبوة)) : ٣ قال: قال رسول الله ، مولى رسول الله رواه أبو ((ثلاثون سنة، ثم يُؤتى الله المُلْكَ أو مُلْكَه مَن يشاء داود (4646) وغيره، ونقل تصحيحه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (460) عن تسعه من العلماء.

أمَّا الزعم بأنَّ الطريقة التي تَمَّت بها بيعة أبي بكر رضي الله عنه تُضعف شرعية البيعة، وتجعلها أشبه ما تكون بالقهر والغلبة، فهو كلامٌ يُنادي على قائله بأنَّه في وادٍ، والسنَّة وأهلها في وادٍ آخر، وسيأتي الرَّدُّ عليه عند ذِكر تشكيكه في أحقيّة أبي بكر بالخلافة.

ولكلَّ ساقطةٍ لاقطة، فهذه القراءة المزعومة من المالكي في كتب العقائد قد تلقَّفها ونشرها مركزُ للدراسات التاريخية في

دولة عربية، وقد اطلعت أخيراً على صورة منه، وهو من التعاون على الإثم والعدوان، فإن نشر الباطل لا حدّ لضرره، كما أنّ نشر مَنْ دعا إلى هُدى كان له من الأجر)) : ﴿الْحَقٌّ لَا حَدٌّ لِنَفْعِهِ﴾؛ لقوله مثل أجور مَنْ تَبَعَهُ، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومَنْ دعا إلى ضلاله كان عليه من الإثم مثل آثام مَنْ تَبَعَهُ لا ينقص ذلك أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي ((من آثامهم شيئاً (2674) هريرة رضي الله عنه .

* * *

استدلاله بأية سورة الحديد والرد عليه

وقال في (ص: 31 - 32) - ((الدليل الرابع: قوله تعالى: {وَمَا لَكُمْ أَلَا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتَلُوا وَكُلًا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ} .

أقول: الغريب أن بعض الناس يستدل بهذه الآية على أن كل الصحابة في الجنة؛ لأن الله قد وعد المتقدمين منهم والمتاخرين! بالجنة، ووعده حقٌّ لن يخلفه

أقول: إما أن تكون هذه الآية تشمل المهاجرين والأنصار {مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ}، وتفضلهم على من جاء بعدهم إلى فتح مكة فقط، ولا تشمل الطلاقاء ولا العتقاء ولا غيرهم مِمَّنْ لم يُقاتل ولم ينفق في هذه الفترة؛ لأن سورة الحديد نزلت قبل فتح مكة، وعلى هذا فلا يشملهم الثناء، ثم هي مقيّدة بالإنفاق والقتال.

مثلا الثناء على المهاجرين والأنصار لا يشملنا، فكذلك الثناء على المسلمين من بعد الحديبية إلى فتح مكة لا يشمل مَنْ أسلم في الفتح أو بعد ذلك، وإنما أن تكون الآية شاملة لهؤلاء ولنا من باب الأولى، لكن هناك شرط الإحسان الذي سبق في الآية

السابقة، بمعنى أنَّ الله وعده بالجنة للمهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، أمَّا المُتَّبعون بغير الإحسان فلا يُقال فيهم هذا.

والخلط بين الأمور هو الذي يسبّب لنا الخلل الكبير في الرؤية التعميمية التي خلطنا بها الطلقاء مع السابقين، فلا بدَّ من وضع ((الأمور في مواضعها الصحيحة).

وُحْدَابٌ عن ذلك بما يلي:

الأول: أنَّ للعلماء في المراد بالفتح في هذه الآية قولين، ذكرهما ابن كثير والشوكتاني

أحدهما: أنَّه فتح مكة، وهو قول الجمهور.

والثاني: أنَّه صلح الحُدُبِيَّة.

وعلى قول الجمهور فالآية تدلُّ على تفضيل القتال والإنفاق ممَّن كانوا قبل فتح مكة، على القتال والإنفاق ممَّن كانوا بعد فتحها، وهو متفق مع ما جاءت به الأحاديث من استمرار الهجرة محمود أهلها إلى فتح مكة، وهو يردُّ قولَ المالكي في قصر الصحبة والهجرة محمود أهلها على مَن كانوا قبل صلح الحُدُبِيَّة.

وعلى القول بأنَّ المراد بالفتح صلح الحُدُبِيَّة فليس هناك دليل ممَّن كان إسلامُهم يمنع من دخول بقية أصحاب رسول الله في الوعد الكريم الذي وصّبُتهم بعد الحُدُبِيَّة إلى حين وفاته دلت عليه الآية، مع القطع بالتفاوت بين المتقدّمين منهم والمتأخرين.

الثاني: أنَّه لا وجه لاستغراب المالكي الوعد لجميع الصحابة بالحسنى وهي الجنة، وممَّن فسَّر {الحسنى} في الآية بالجنة القرطبيُّ والشوكتاني والشيخ عبد الرحمن بن سعدي في تفاسيرهم، وقد جاء في السُّنَّة تفسير {الحسنى} في قوله تعالى: {لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةً} بأنَّها الجنة، وذلك من حديث صُهيب رضي الله عنه عند الإمام مسلم (297 - 298).

فلماذا هذا الاستغراب، وفضلُ الله واسعٌ ورحمته وسعت كلَّ شيء؟

الذين هم خيرٌ وأسعدوا الناس بجنتِه ورحمته أصحابُ رسوله هذه الأمة، التي هي خير أمة أخرجت للناس، الذين اختارهم الله لصحبته، وممْتع أبصارهم في هذه الحياة الدنيا بالنظر إلى طلعته، ونقلهما إلى الناس ومتّع أسماعهم بسماع القرآن والسنّة منه وبين غيرهم بعدهم، وهم الواسطة بين الرسول.

* * *

استدلاله بآية سورة الأنفال والرد عليه

وقال في (ص:33 – 34)ـ ((الدليل الخامس: قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أَوْلَئِكَ بَعْصُهُمْ أُولَيَاءَ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَائِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا وَإِنْ اسْتَنصِرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيَانًا وَالله بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ}.

أقول: هذه الآية من سورة الأنفال (72) فيها فوائد عظيمة الأولى: إثبات ولادة المهاجرين مع الأنصار فقط، وهذا ما المهاجرون والأنصار): ﴿يُفَسِّرُه الحديث الشريف عن رسول الله أولياء بعضهم لبعض، والطلقاء من قريش والعتقاء من ثقيف والحديث فيه إخراج، (بعضهم أولياء بعض إلى يوم القيمة فقط، ﴿للطلاقاء من المهاجرين والأنصار الذين هم أصحاب النبي كما في الحديث الآخر: (أنا وأصحابي حيز، والناس حيز)، قالها يوم الفتح، وكلمة (أصحابي) في هذا الحديث الأخير كلمة ﴿النبي مطلقة فسرها الحديث المتقدم وقيدها بأن المرأة بها (المهاجرون والأنصار)، فتأمل لهذا التوافق والترابط؛ فإنك لن تجده في غير هذا المكان!

الفائدة الثانية: أنَّ الذين أسلموا ولم يُهاجروا لا يستحقون من الولاية التي تعني النُّصرة والولاء، فإذا هُوَ المسلمون في عهد النبيٍّ كان المسلمين قبل فتح مكة لا يستحقون النُّصرة ولا الولاء حتى لا): هُوَ يُهاجروا، فكيف بِمَن انتظر من الطلاقاء حتى قال النبيٌّ (هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية).

فهؤلاء لم يُدركوا فضلَ من لا يستحقُ النُّصرة والولاية، فضلاً عن إدراکهم لفضل السابقين من المهاجرين والأنصار.

الثالثة: أنَّ المسلمين الذين لم يُهاجروا لا يجوز أن يُنصرُوا على الكُفَّار المعاهدين الذين معهم ميثاق مع المهاجرين والأنصار، وهذا الحكم يبيّن الفرق الواسع بين مَن هاجر وَمَن بقي مؤمناً في دياره، فكيف بِمَن لم يؤمن إلا عند إلغاء الهجرة الشرعية من مكة، وأسلم رغبة في الدنيا ورهبةً من السيف، ((!!! حتى وإن حسُن إسلامه فيما بعد؟)).

وُجْهَابُ عَنْ ذَلِكَ بِمَا يَلِي

الأول: أنَّ كونَ المهاجرين والأنصار بعضُهم أولياء بعض لا يدلُّ على نفي ولائهم عن غيرهم مِمَّن أسلموا بعد فتح مكة، فالكلُّ خيار المؤمنين، مع التفاوت الكبير بينهم في الإيمان، وقد قال الله عَزَّ وجلَّ: {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَيَاءُ بَعْضٍ}، وسيأتي لذلك زيادةً بيان عند ذِكر حديث ((المهاجرون والأنصار بعضهم أولياء بعض)).

الثاني: أنَّ حديث ((المهاجرون والأنصار بعضُهم أولياء بعض)) صحيح، وحديث ((الحيز)) ضعيف، وسيأتي بيان ذلك عند ذِكر الحديثين.

الثالث: أنَّ ما ذكره من كونَ المهاجرين والأنصار هم أصحاب فقط قولٍ باطلٍ، وقد تكرَّر منه قصر الصُّحبة على هُوَ النبيٌّ المهاجرين والأنصار قبل الحُديبية، وتكرَّر مُتَّى التنبية على بطidan قوله بسبب تكراره.

الرابع: أنَّ الْطُّلُقَاءَ وَغَيْرَهُمْ قَدْ فَاتَتْهُمُ الْهِجْرَةَ، لَكِنَ لَمْ يُفْتَهُمْ بِلَاءً ۝ الْجَهَادِ وَالنِّيَّةِ، فَقَدْ أَبْلَى كَثِيرٌ مِنْهُمْ فِي الْجَهَادِ مَعَ النَّبِيِّ حَسَنًا، وَقَوْلُهُ: (إِنَّ إِسْلَامَهُمْ رَغْبَةٌ فِي الدُّنْيَا وَرَهْبَةٌ مِنَ السَّيفِ) هُوَ مِنَ الظُّلْمِ الْبَيِّنِ، وَالظُّلْمُ ظَلْمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا سِيمَا مَا كَانَ ۝ مِنْهُ لِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ.

ولو حَصَلَ إِسْلَامٌ أَحَدُهُمْ مِنْ أَجْلِ الدُّنْيَا فَإِنَّ الْحَالَةَ تَتَغَيَّرُ إِلَى خَيْرٍ؛ لِقَوْلِ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ((إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيُسَلِّمُ مَا يَرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا، فَمَا يُسَلِّمُ حَتَّى يَكُونَ الْإِسْلَامُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا)) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (2312).

* * *

استدلاله بآية سورة الفتح والرد عليه

وقال (ص: 36 - 37)ـ ((الدليل الثامن: قوله تعالى: {مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَصْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثْرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَرْزِعٌ أَخْرَجَ شَطَأَهُ فَأَزْرَهُ فَاسْتَعْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الرُّزَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا}).

أقول: لو لا أنَّ بعضَ النَّاسِ يوردُ هذه الآية للدلالة على فضل مسلمة الفتح وأمثالهم لَمَا أورَدُهَا هنا، فالآية من سورة الفتح (التي نزلت قبل فتح مكة، وعلى هذا فالثناء الذي فيها على ينزل على المؤمنين يومئذ من المهاجرين (۝ الذين مع النبي والأنصار، ولا ينزل على من بعدهم، إضافةً إلى أنَّ المعية تقتضي)). النُّصرَةُ والتَّمْكِينُ أَيَّامُ الْحَاجَةِ وَالذُّلُّ وَالصَّعْفُ

ويُحَابُّ عن قوله هذا

أنَّ الآية عَامَّةٌ في الصحابة، وليس فيها ذِكر المهاجرين والأنصار، لكنَّ المالكي قَصَرَهَا عليهم، حرصاً على حِرْمانِ

مسلم الفتح من تحصيل الفضل الوارد فيها، وقد قال الله عزَّ وجلَّ: {مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا}، وكون سورة الفتح - ومنها هذه الآية - نزلت قبل فتح مكة لا يدلُّ على قصر ما فيها على من كان قبل نزول الآية، بل الحكم شاملٌ لكلٍّ من كان معه إلى نهاية حياته.

قد ذُكرت في التوارية ثُمَّ إنَّ هذه الصفات للذين مع النَّبِيِّ والإنجيل، وهي لجميع الصحابة، فلا وجه لإخراج أحدٍ من أصحاب منها، وحرف (من) في قوله عزَّ وجلَّ: {وَعَدَ اللَّهُ رَسُولُ اللَّهِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا} لبيان الجنس وليس للتبعيض، أي: كلهم موعودون بالمغفرة والأجر العظيم، وهذا نظير قول الله عزَّ وجلَّ: {لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمْسَسَنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ}، فإنَّ (من) للجنس. ولنست للتبعيض: فإنَّ العذاب حاصل لهم جميعاً.

* * *

استداله بحديث: ((المهاجرون والأنصار بعضهم أولياء بعض)) والرد عليه

قال في (ص: 42 - 43): ((الدليل الثاني عشر: قول النَّبِيِّ المهاجرون والأنصار أولياء بعضهم البعض، والطلقاء من قريش) .(والعتقاء من ثقيف بعضهم أولياء البعض إلى يوم القيمة

أقول: وهذا الحديث واضح في أنَّ طلاقء قريش وعتقاء ثقيف ليسوا من المهاجرين ولا من الأنصار، وعلى هذا فلا يستحقون الفضائل التي نزلت في فضل المهاجرين والأنصار، وعلى هذا لا يجوز لنا أن نخلط الأمور ونرفع من وضعه الله أو نضع من رفعه ((!!... الله).

والجواب:

أنَّ الحديث صحيح، وقد أوردته فيما تقدم في الأدلة الدالة

على استمرار الهجرة محمود أهلها إلى فتح مكة، وليس إلى صلح الحدبية كما زعم المالكي، وهو لا يدل على أن العتقاء وإنما يدل على ، والطلقاء ليسوا من أصحاب رسول الله التماثل والتتشابه بين المهاجرين والأنصار، وبين الطلقاء والعتقاء، وليس فيهم من وضعه الله كما زعم، بل كلهم قد رفعهم الله مع تفاوتهم في الرفعة، لصحتهم الرسول.

وكون المهاجرين والأنصار بعضهم أولياء بعض لا يتنافي مع كون العتقاء والطلقاء بعضهم أولياء بعض؛ فإن الصحابة جمياً خيار المؤمنين، وقد قال الله عز وجل: {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلَيَاءُ بَعْضٍ} الآية، وقد قال ابن كثير في تفسيره في ذكر تعالى أصناف)) : تفسير الآيات من آخر سورة الأنفال المؤمنين، وقسمهم إلى مهاجرين خرجن من ديارهم وأموالهم وجاؤوا لنصر الله ورسوله وإقامة دينه، وبذلوا أموالهم وأنفسهم في ذلك، وإلى أنصار: وهم المسلمون من أهل المدينة إذ ذاك، آتوا إخوانهم المهاجرين في منازلهم وواسوهم في أموالهم، ونصروا الله ورسوله بالقتال معهم، فهو لاء بعضهم أولياء بعض، أي: كل منهم أحقر بالآخر من كل أحد، ولهذا أخي رسول الله بين المهاجرين والأنصار، كل اثنين أخوان، فكانوا يتوارثون بذلك)) إرثاً مقدماً على القرابة، حتى نسخ الله تعالى ذلك بالمواريث.

* * *

استدالُه بحديث: ((الناس حيز وأنا وأصحابي حيز)) والرد عليه:

الدليل الحادي عشر: حديث أبي)) : قال في (ص: 40 - 42) إذا جاءَ تَصْرُّ اللَّهِ } : لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْفَتْحِ قَرَا النَّبِيُّ : سعيد الخدرى قال: الناس حيز، وأنا وأصحابي حيز، {والفتح ورأيت الناس فغضب مروان وأراد أن يضرب أبا سعيد الخدرى، فلما رأى ذلك)) ذكره مختصراً (رافع بن خديج وزيد ابن ثابت قالا: صدق

وقد عَلِقَ عَلَيْهِ قَائِلًا: ((مسند الإمام أحمد (4/45) – دار الفكر، الحديث رواه الإمام أحمد، عن محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، عن أبي البختري الطائي، عن أبي سعيد الخدري، وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، فالإمام أحمد وشيخه غندر وشعبة من كبار أئمَّة الحديث الثقات الأثبات، وعمرو بن مَرَّة شيخ شعبة ثقة عابد من رجال الجماعة، وأبو البختري اسمه سعيد بن فيروز وهو ثقة ثبت من رجال الجماعة وهو يرسل، وقد أخرج الشیخان عن عنتبه في صححیهما، فالإسناد من أصح الأسانيد، كُلُّهم رجال الجماعة إِلَّا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَهُوَ ثَقَةٌ إِمَامٌ !!!))

وقال: ((فهذا الحديث فيه إخراج واضح للطلقاء الذين دخلوا
بأكثر من دلالة)) في الإسلام من أصحاب النبي ﷺ

للسورة النصر التي فيها ذكر (الناس) ٰ الدلالة الأولى: تلاوته
الذين يدخلون في دين الله أفواجاً، هؤلاء الناس المراد بهم
بأنَّ (الناس حَيْز)، وهو وأصحابه حِيز ٰ الظلقاء، ثمَّ أخبرنا النبيُّ
آخر!! فماذا يعني هذا؟

هذا بكلٍّ وضوح لا يعني إلا أنَّ هؤلاء (الناس) لا يدخلون في
الأصحاب) الذين فازوا بتلك (الصحبة الشرعية) التي تستحقُ
الثناء وتتنزَّل فيها كلُّ الثناءات على الصحابة، فإذا سمعنا بأيِّ
أو أيِّ أثِيرٍ من الصحابة خاصةً (أصحاب التَّبِيَّن) حديث يُثْبِتُ على
يُثْبِتُ على (أصحاب التَّبِيَّن)، فلا تنزل تلك الأحاديث والآثار إلا على
عن سائر (الناس) من هؤلاء (الأصحاب) الذين فُصلُّهم التَّبِيَّن
غيرهم، وأول الناس دخولاً في هؤلاء (الناس) هم الطُّلقاء الذين
أسلموا يوم فتح مكة، ولا يجوز أن نجمع بين (حَيْزِين) قد فرَّقَ
ومن تأكَّد له هذا ثمَّ أراد أن يجعل (الحَيْزِين) حَيْزاً ، بينهما التَّبِيَّن
بعدم الإنصاف، مثلما اتهمه ذو الْخُويصِرَة ـ واحداً فقد اتهم التَّبِيَّن
أو تُؤْوِله على ـ يوم حُنین !! ونعود بالله أن نردّ حديث رسول الله
ذلك المراد الذي يظهر بوضوح من لفظ الحديث ، غير مراده

.الصريح.

الدالة الثانية: غضب مروان بن الحكم الذي أراد أن يضرب أبا سعيد الخدرى على رواية هذا الحديث؛ لأنَّ هذا الحديث يعني إخراج مروان ووالده ومعاوية – الذي يعمل له مروان – من !!الصحابة إلى (الناس) الذين ليس لهم ميزة عن سائر الناس

الدالة الثالثة: فهم رافع بن خديج وزيد بن ثابت وأبي سعيد الخدرى، فالثلاثة عرَفوا أنَّ هذا سُيُغضِّب مروان، ولكنَّهم صَدَعوا بكلمة الحقِّ بعد أن كاد يُخفِّيها زيد ورافع، خوفاً على نفسيهما من مروان !!

شبهة: وقد يقول البعض أنَّهم (الناس) من الطَّلَقاء وغيرهم قد اكتسبوا الصحبة فيما بعد؟

نقول: هم (الطلقاء) والعتقاء أولياء بعضهم لبعض إلى يوم القيمة، وكلا الطائفتين لا تدخلان لا في المهاجرين ولا في ((الأنصار؛ لما سبق شرحه

وُحْدَابُ عَنْ ذَلِكَ بِمَا يَلِي

الأول: أنَّ الحديث ضعيف، والإسناد غير صحيح فضلاً عن أن يكون من أصحِّ الأسانيد كما زعم المالكي؛ لانقطاع بين أبي البختري وبين أبي سعيد، ففي تهذيب الكمال للمزري في ترجمة أبي البختري سعيد بن فيروز: ((وقال أبو داود: لم يسمع من أبي سعيد)), قوله أبي داود هذا هو في سنته قال عقب الحديث (رقم: 1559): ((قال أبو داود: أبو البختري لم يسمع من أبي سعيد))

وفي تهذيب التهذيب لابن حجر في ترجمة أبي البختري: ((وقال ابن سعد: ... وكان كثير الحديث يرسل حديثه، ويروي عن الصحابة ولم يسمع من كثير أحد، مما كان من حديثه سمعاً فهو حسن، وما كان غيره فهو ضعيف، وقال ابن أبي حاتم في المراسيل عن أبيه: لم يدرك أبا

ذر ولا أبا سعيد ولا زيد بن ثابت ولا رافع بن خديج، وهو عن عائشة مرسل)).

الثاني: أنَّ ما ذكره من إخراج الشَّيخين عنعننة أبي البختري في صحبيهما غير مُسلم؛ لأنَّهما لم يُخرجا له عن أبي سعيد شيئاً، وكلُّ الذي له في الكتب الستة من روایته عن أبي سعيد ثلاثة أحاديث، خرَّجها بعض أصحاب السنن، كما في تحفة الأشراف للمزِّي (3/356 - 357)، ولو صَحَّ أنَّ الشَّيخين خرَّجا له من روایته عن أبي سعيد بالعنونه فإنَّ قبول ذلك يكون مُختصاً بما في الصَّحيفتين لاشتراطهما الصَّحة فيهما، ولا تُقبل العنونة في غيرهما إلَّا مع ثبوت التصريح بالسماع، قال النووي في مقدمة شرحه على صحيح مسلم (1/33): ((واعلم أنَّ ما كان في الصحيحين عن المدلسين بـ (عن) ونحوها فمحمول على ثبوت السَّماع من جهة أخرى، وقد جاء كثيُّر منه في الصحيح بالطريقين جميعاً، فيذكر روایة المدلس بـ (عن) ثمَّ يذكرها بالسماع ويقصد به هذا المعنى)).

الثالث: قوله عن رجال الإسناد: ((كُلُّهم رجال الجماعة إلَّا أحمد بن حنبل وهو ثقة إمام))، أقول: لا وجه لاستثناء الإمام أحمد؛ فإنه من رجال الجماعة.

الرابع: أَنَّه لو صَحَّ الحديث فإنَّه حَجَّةٌ على المالكي؛ لأنَّه يدلُّ على أنَّ المهاجرين بعد الحُدُبِيَّة وقبل الفتح من أصحاب التَّبِيَّيِّن وهو خلاف ما زعمه في رأيه المبتكر من أنَّ الصَّحابة المحمود أهلها مختصَّةٌ بالمهاجرين قبل صلح الحُدُبِيَّة.

* * *

تشكيكه في أفضلية أبي بكر رضي الله عنه على غيره والرد عليه:

قال في (ص:52): ((الدليل العشرون: قول إبراهيم النخعي من فضل علياً على أبي بكر وعمر فقد أُزْرِى على أصحاب)

فضائل الصحابة لأحمد (... المهاجرين والأنصار ـ رسول الله)، وسنه جيد، رجاله كلام ثقات إلا الوليد بن بكر مختلف فيه.

وفي الأثر تفسير من إبراهيم النخعي للصحابة بأنّه (كذا) !!المهاجرون والأنصار فقط، فتأمل

وإبراهيم هذا من كبار التابعين، مع التحفظ على تشنيعه على من فضل علياً عليهما؛ فإنّ هذا قد فعله بعض السابقين من المهاجرين والأنصار، كما ذكر ذلك ابن عبد البر في ترجمة الإمام ((علي)) في الاستيعاب، ودللت عليه بعض الروايات.

والجواب عنه بما يلي

الأول: أمّا قوله عن إسناد الأثر: ((وسنه جيد، رجاله ثقات إلا الوليد بن بكر مختلف فيه))، فهو غير جيد؛ لأنّ الوليد بن بكر قال عنه الدارقطني: ((متوك الحديث))، وقال عنه أبو حاتم: ((شيخ))، وذكره ابن حبان في الثقات، كما في تهذيب الكمال للمزري وتهذيبه لابن حجر، وقال الحافظ في التقريب: ((لين))، وقال الذهبي في الميزان: ((ما رأيت من وثقه غير ابن حبان))، وابن حبان معروف بالتساهل في التوثيق، قال الحافظ في التقريب في ترجمة عبد السلام بن أبي الجنوب: ((ضعيف، لا يُغتَرِّب بذكر ابن حبان له في الثقات؛ فإنه ذكره في الضعفاء أيضاً)).

وأمّا معنى الأثر فهو صحيح.

الثاني: وأمّا استدلاله بالأثر على قصر الصحبة على المهاجرين والأنصار دون غيرهم، فهو غير صحيح؛ وذكر المهاجرين والأنصار في الأثر لا يدلّ على إخراج غيرهم من الصحبة؛ وإنّما ذكروا وكلّ من رأى ، لأنّهم مقدّمون على غيرهم من أصحاب النبي فهم من أصحابه، مع الجزم بتفاوت الصحابة في الصحبة ـ النبيـ والفضل.

الثالث: وأما تحفظه على ما جاء في الأثر من تفضيل الشيوخين على عليٍّ رضي الله عن الجميع، فهو مخالف لما عليه سلف هذه الأمة، ودللت عليه الأحاديث الصحيحة والآثار عن بعض الصحابة وغيرهم، ومنهم على رضي الله عنه، وأذكر فيما يلي بعض الأدلة الدالة على ذلك مما وقفت عليه من الأحاديث المرفوعة والآثار عن الصحابة، وحكاية الإجماع عن عدد من العلماء:

أولاً: الأحاديث المرفوعة

- ما رواه مسلم في صحيحه (532) عن جندي بن عبد الله **1** قبل أن يموت ـ البجلي رضي الله عنه أَنَّه قال: سمعت النبيَّ **ﷺ** : بخمس وهو يقول:

إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَنْتَخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا أَنْتَخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أَمْتِي الحَدِيثِ ((خَلِيلًا لَا تَخْذُلْ أَبَا بَكْرَ خَلِيلًا))

عن أمر لا يكون أن لو كان كيف يكون، وهو ـ فقد أخبر النبيَّ **ﷺ** دالٌّ على تفضيل أبي بكر رضي الله عنه على الصحابة جميعاً

- ما رواه البخاري (3662) ومسلم (2384) في صحيحهما **2** بعثه على ـ أَنَّ النبيَّ **ﷺ** ـ : عن عمرو بن العاص رضي الله عنه جيش ذات السلاسل، فأتيته، فقلت: أي الناس أحب إليك؟ قال: عائشة، فقلت: من الرجال؟ قال: أبوها، قلت: ثمَّ مَنْ؟ قال: عمر ((بن الخطاب، فعد رجالاً

- روى الترمذى في جامعه (3890) قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الصَّبِّيِّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سَلَيْمَانَ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَنْسٍ قَالَ: ((قيل: يا رسول الله! مَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيْكَ؟ قال: عائشة، قيل: مَنِ الرِّجَالُ؟ قال: أبوها))، وهو حديث صحيح، رجاله رجال الشيوخين إلاَّ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الصَّبِّيِّ فهو من رجال مسلم

ثانياً: الآثار الموقوفة على الصحابة، ومنهم على

رضي الله عنه:

- روى البخاري في صحيحه (3671) بإسناده عن محمد بن 1 قلت لأبي:)) :الحنفية - وهو محمد بن علي بن أبي طالب - قال ؟ قال: أبو بكر، قلت: ثمَّ مَن؟ أَيُّ الناس خير بعد رسول الله قال: ثمَّ عمر، وخشيت أن يقول: عثمان، قلت: ثمَّ أنت؟ قال: ما ((أنا إلَّا رجلٌ من المسلمين .

- روى الإمام أحمد في مسنده (835 – تحقيق شعيب 2 الأرنووط وعادل مرشد) قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا مُنْصُورُ بْنُ

عبد الرحمن يعني الغداني الأشل، عن الشعبي، حَدَّثَنِي أَبُو جُحيفَةَ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ يُسَمِّيهِ: وَهُبُّ الْخَيْرِ، قَالَ: قَالَ لِي عَلَيْهِ: ((يَا أَبَا جُحيفَةَ! أَلَا أَخْبُرُكَ بِأَفْضَلِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا؟ قَالَ: قَلْتَ: بَلِّي، قَالَ: وَلَمْ أَكُنْ أَرَى أَحَدًا أَفْضَلَ مِنْهُ، قَالَ: أَفْضَلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ، وَبَعْدَ أَبِي بَكْرٍ عُمَرٌ، وَبَعْدَهُمَا آخَرٌ ثَالِثٌ، وَلَمْ يُسَمِّهِ))، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، رَجَالُهُ رِجَالُ الشِّيَخِينَ إلَّا مُنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَهُوَ مِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ، وَأَثْرَ عَلَيْهِ هَذَا عَنْ أَبِي جُحيفَةَ جَاءَ فِي مَسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَزَوَّادَهُ لَابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ طَرْقٍ صَحِيقَةً أَوْ حَسَنَةً، وَأَرْقَامُهَا مِنْ (833) إِلَى (837) وَ(871).

- روى الإمام أحمد في فضائل الصحابة (484): قَتَّانَ الْهَيْثَمَ 3 بن خارجة والحكم بن موسى قالا: نا شهاب بن خراش، قال: حَدَّثَنِي الحجاج ابن دينار، عن أبي معاشر، عن إبراهيم النخعي، ضرب علقة بن قيس هذا المنبر، فقال: خطبنا على)) :قال على هذا المنبر، فحمد الله وذكره ما شاء الله أن يذكره، ثمَّ قال: ألا إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ أَنَاسًا يَفْصِلُونِي عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرٍ، وَلَوْ كُنْتُ تَقَدَّمْتُ فِي ذَلِكَ لِعَاقِبَتِي، وَلَكِنِّي أَكَرَهُ الْعَقُوبَةَ قَبْلَ التَّقْدِيمِ، فَمَنْ قَالَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ مُفْتَرٍ، عَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُفْتَرِي، إِنَّ

((... أبو بكر ثمَّ عمر)) خير الناس بعد رسول الله.

وهذا إسناد حسن، وأبو معاشر هو زياد بن كليب، وهو ثقة وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (993)، وقال الألباني: ((إسناده حسن))

في زوائد فضائل الصحابة (49) عن عبد الله بن أحمد بإسناد فيه ضعف إلى الحكم بن حجل قال: سمعت علياً يقول: ((لا يفضلني أحدٌ على أبي بكر وعمر إلا جلدته حد المفترى))

وهو أيضاً كذلك في السنة لابن أبي عاصم (1219)، وهو قريب في المعنى من الذي قبله عن علقة

وقد أشار إبراهيم التخعي إلى هذه العقوبة من علىٰ لمن يفضله على الشيوخين بقوله لرجلٍ قال له: ((علىٰ أحب إليٰ من أبي بكر وعمر، فقال له إبراهيم: أما إنَّ علياً لو سمع كلامك لأوجع ظهرك، إذا تجالسونا بهذا فلا تجالسونا)) رواه عنه ابن سعد في الطبقات (6/275) بإسناده إليه عن أحمد بن يونس عن أبي الأحوص ومُفضل بن مهلهل عن مغيرة عنه، ورجاله ثقاثٌ محتاجٌ بهم، وهم من رجال الصحيحين، إلا المفضل بن مهلهل فهو من رجال مسلم، وفيه عنعنة المغيرة عن إبراهيم، وهو مدلس.

- روى ابن ماجه في سنه (106) قال: حدثنا علي بن محمد، ثنا وكيع، ثنا شعبة، عن عمرو بن مرّة، عن عبد الله بن خير الناس بعد رسول الله)) : سلامة قال: سمعت علياً يقول ((أبو بكر، وخير الناس بعد أبي بكر عمر

ورجاله محتاجٌ بهم، ثلاثة منهم من رجال البخاري ومسلم، وصححه الألباني.

- روى البخاري في صحيحه (3655) بإسناده إلى عبد الله 5 فنحير ، كَيْنَا نُخَيِّر بَيْن النَّاسِ فِي زَمِنِ التَّبِيِّنِ)) : بن عمر أَتَهُ قال

((أبا بكر، ثم عمر، ثم عثمان بن عفان، رضي الله عنهم)).

ثالثاً: حكاية الإجماع

قد جاء حكاية الإجماع أو ما يدل عليه في تفضيل أبي بكر : وعمر على غيرهما من الصحابة عن جماعة من العلماء، منهم

- يحيى بن سعيد الأنصاري (144هـ) ذكره الالكائي في 1 شرح أصول الاعتقاد (2608 و 2609).

- سفيان بن سعيد الثوري (161هـ)، ذكره ابن أبي زمنين 2 في كتابه أصول السنة (194).

- شريك بن عبد الله النخعي الكوفي (177هـ)، ذكره ابن 3 أبي زمنين في كتابه السابق (194).

- عبد الله بن المبارك (181هـ)، ذكره ابن أبي زمنين في 4 كتابه السابق (197).

- محمد بن إدريس الشافعي (204هـ)، ذكره البيهقي في 5 الاعتقاد (ص: 192).

- يوسف بن عدي (232هـ)، ذكره ابن أبي زمنين في كتابه 6 السابق (196).

و8 - أبوذرعة (264هـ) وأبو حاتم (277هـ) الرازيان، ذكره 7 عنهما الالكائي في كتابه شرح أصول اعتقد أهل السنة (321). والجماعة

- النووي (676هـ)، ذكره في شرحه على مسلم (9 (15/148.

- ابن تيمية (728هـ)، ذكره في الوصية الكبرى (ص: 59 و 10 (8/413)، وفي منهاج السنة (60).

.. الذهبي (748هـ)، ذكره في كتاب الكبائر (ص: 236) 11

وأَمَّا مَا عزاه إلى كتاب الاستيعاب لابن عبد البر من تفضيل عددٍ من الصحابة علَيْها على أبي بكر وعمر رضي الله عنهم، فلم

أقف على أسانيد عنهم بذلك، ولو ثبت شيءٌ من هذا فهو محمولٌ على مثل ما حصل لأبي جحيفة رضي الله عنه قبل أن يسمع من عليٍّ تفضيل أبي بكر وعمر عليه، حيث قال: ((ولم أكن أرى أنَّ أحداً أفضل منه))، وقد مرَّ قريباً.

وأيضاً لو ثبت النقلُ عنهم فإنه لا يقاوم ما ثبت في الأحاديث والآثار الموقوفة على الصحابة، ومنهم ـ المرفوعة إلى النبيٍّ عليٍّ رضي الله عنه، وهو مخالف لما نقل من الإجماع في تفضيل الشيوخين على عليٍّ رضي الله عن الجميع.

وأمّا ما زعمه من دلالة بعض الروايات على تفضيل عليٍّ رضي الله عنه على غيره فلم يُبَيِّن شيئاً من هذه الروايات، ولعله يعني قال لعليٍّ ـ حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنَّ النبيَّ رضي الله عنه: ((أما ترضى أن تكون مثلي بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبيٌّ بعدي))، وقد أشار إليه في كلامه الذي شكَّ فيه بأحقية أبي بكر بالخلافة، وسيأتي ذكره قريباً والجواب عنه، وهو يدلُّ على فضل عليٍّ رضي الله عنه، ولا يدلُّ على أفضليته على الخلفاء الثلاثة الذين قبله، رضي الله عن الجميع.

وممَّا تقدَّم من الأحاديث والآثار وحكایات الإجماع اتَّضح أنَّ الحقَّ هو تفضيل أبي بكر رضي الله عنه على غيره من الصحابة، ومن العجب أن يُشكِّك المالكي في أفضلية أبي بكر على غيره، مع أنَّ تفضيله على سائر الصحابة دلت عليه الأحاديث الصحيحة وحكایة الإجماع من عددٍ من العلماء، بل قد ثبت عن عليٍّ رضي الله عنه من روایة أربعة من التابعين أنَّ علياً رضي الله عنه يُفَضِّل أبو بكر عليه، وواحد منها في صحيح البخاري، وفي بعضها تفضيله - أي علي - عمر عليه، بل لقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الوصيَّة الكبرى (ص: 59 – 60): ((وقد اتفق أهلُ السنة والجماعة على ما تواتر عن أمير المؤمنين علي بن أبي

طالب رضي الله عنه أَنَّه قال: خير هذه الأُمَّةِ بعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرَ، ثُمَّ عَمْرٌ، رضي الله عنْهُمَا ((

وفي ترجمة عبد الرزاق بن همام في تهذيب الكمال للمزمي قال أبو الأزهر أحمد بن الأزهر النيسابوري: سمعت عبد الرزاق يقول: ((أَفْضَلُ الشِّيخِينَ بِتَفْضِيلِ عَلَيِّ إِيَّاهُمَا عَلَى نَفْسِهِ، وَلَوْ لَمْ يُفْضِلُهُمَا مَا فَصَلَتْهُمَا، كَفَى بِي إِرْرَاءً أَنْ أَحَبَّ عَلَيْهِ ثُمَّ أَخَالَفُهُ)) قوله

وفي زوائد فضائل الصحابة (126) عن عبد الله بن أَحْمَدَ: قَتَنَة سلمة ابن شَبَابِيْبِيْ أبو عبد الرحمن النيسابوري، قال: سمعت عبد الرزاق يقول

والله! ما انسَحَرَ صدري قطُّ أَنْ أَفْضَلَ عَلَيْهِ عَلَى أَبِي بَكْرَ))
وعمر، ورحمة الله على أبي بكر وعمر، ورحمة الله على عثمان، ورحمة الله على عليٍّ، ومن لم يحبَّهم فما هو بمؤمن، وإنَّ أوثقَ
أعمالنا حُبُّنا إِيَّاهُمْ أجمعين، رضي الله عنهم أجمعين، ولا جعل
لأحد منهم في أعناقنا تَبِعةً، وحَشَرْنَا في زُمْرَتهم ومعهم، آمين
 وسلمة بن شَبَابِيْبِيْ ثقة من رجال مسلم ، ((! رب العالمين

* * *

تشكيكه في أحقيّة أبي بكر بالخلافة بعد وفاة رسول الله: والرد عليه ॥ الله

جاء في قراءته (ص:28) عنوان بلفظ: ((الاختلاف يوم السقيفة وموقف المسلمين منها وأثارها الفكرية))، أورد تحته كلاماً ينتهي في (ص:34) اشتمل على تشكيكه في أحقيّة أبي بكر وأولويّته بالخلافة، وأنا أورد هنا بعض المقاطع المشتملة على جمل من هذا التشكيكه:

١- فعند علم الأنصار بوفاة النَّبِيِّ)) :- وفي (ص:29) قال ١
اجتمعوا في سقيفة بَنِي سَاعِدَةَ يَرِيدُونَ تَوْلِيَةَ سَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ
رضي الله عنه على المسلمين؛ بحجة أنَّ الأنصار هم أهلُ المدينه

من مكة، وأنَّه عاصمة الإسلام، وأنَّ قريشاً أخرجت النَّبِيَّ ودعوته، ولقوا في ذلك الشدائد، هـ الأنصار هم الذين حموا النَّبِيَّ وأنَّ المهاجرين ليسوا إلَّا ضيوفاً عليهم في المدينة، وعلى هذا ((فصاحب الدار أولى بالتصرُّف في داره من الصيف

- وقال في (ص:30 - حاشية): ((بعضهم يرى أنَّه ليس كلُّ 2 من بايع أبا بكر الصديق يراه أولى من غيره! وإنَّما بايَعه لأنَّه يراه من الأكفاء للخلافة، ولخشيتِه من الفتنة ورضاه بالأمر الواقع!! ...))

- وقال في (ص:30 - 32): ((وكان هناك قسم آخر من 3 كبار المهاجرين لم يُبايعوا أبا بكر، وعلى رأسهم علي بن أبي زوج ابنته فاطمة الزهراء، هـ طالب رضي الله عنه ابن عم النَّبِيِّ وكان معه بنو هاشم قاطبة، كالحسن والحسين وعمه العباس بن عبد المطلب وأبنائه عبد الله بن العباس والفضل بن العباس، وكوكبة من كبار المهاجرين الأوَّلين كعمار بن ياسر وسلمان الفارسي وأبو (كذا) ذر الغفاري والمقداد بن عمرو وغيرهم، كما كان معهم بعض الأنصار كأبي بن كعب والبراء بن عازب وجابر بن عبد الله، وغيرهم من عموم الصحابة الذين كانوا يرون أنَّ هـ عليَّ ابن أبي طالب كان أكفاء الناس لتولِي الأمر بعد النَّبِيِّ كمنزلة هـ لكونه أولَ من أسلم، ولكونه بمنزلة كبيرة من النَّبِيِّ وكان من علماء الصحابة ، (هارون من موسى باستثناء النبوة وشجاعتهم وزهادهم، ومن العشرة المبشَّرين بالجنة، مع نسبة نسبياً وصهراً ونشأة وسكنأ، فكان هذا هـ الشريف وقربه من النَّبِيِّ القسم من المهاجرين ومعهم بعض الأنصار يرون أنَّ عليَّ بن أبي بل تبيَّن أنَّ هـ طالب هو أنسُ الصحابة لتولِي الخلافة بعد النَّبِيِّ معظم الأنصار كانوا يميلون مع عليٍّ أكثر من ميلهم مع (أبي بكر!!): لعلِّهم بأنَّ علياً وإنْ كان قريشاً لكنه لن يؤثِّر عليهم قريشاً، لكن السبب في بيعتهم أبا بكر وتركهم علياً أنَّ علياً لم يكن موجوداً في السقيفة أثناء المجادلة والمناظرة مع الأنصار،

وربما لو كان موجوداً لتم له الأمر!! لأن بعض الأنصار لما رأوا أنَّ الأمر سينصرف عن سعد بن عبادة هتفوا باسم عليٍّ في السقيفة!! والأنصار كانوا أغلبية في المدينة، لكن علياً كان من غسله وتكييفه والإقامة على إتمام ، مشغولاً بجهاز النبي ذلك، فهو إما أنه لم يعلم بهذا الاجتماع المفاجئ في السقيفة، أو أنه يرى أنه ليس من المناسب أن يترك الجسد الشريف ويذهب فاثر !! إلى السقيفة يتنازع مع الناس في أحقيته بخلافة النبي البقاء مع الجسد الشريف غسلاً وتكييفاً مع الصلاة عليه، ثم دفنه وهذا استغرق يومين من موته ، .

وهذا ، وكانت البيعة العامة لأبي بكر قد تمت قبل دفن النبي كان له أثرٌ نفسي على علي بن أبي طالب ومن معه من أهل البيت، كفاطمة الزهراء، ومن معه من المهاجرين والأنصار، فقد كان هؤلاء يرون أنَّ أصحاب السقيفة لم يُراعوا مكانتهم، وقطعوا الأمور دون مشورتهم، وكانوا يفضلون أن يتأنّى الناس حتى يتم ثم يتشاور الناس ويقولون من يرونه أهلاً للخلافة، أما دفن النبي أن يتم الأمر في وسط النزاع المحتدم بين المهاجرين والأنصار، ثم بين الأوس والخزرج من الأنصار، فهذا يُضعف عندهم شرعية البيعة!! يجعلها أشبه ما تكون بالقهر والغلبة التي تناهى مع الشوري المأمور بها شرعاً {وأمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ}).

- وقال عن الاختلاف الذي جرى في السقيفة (ص: 29 - 4 حاشية): ((ويرى البعض أنَّ هناك أسباباً قبلية وتعصب (كذا) لفئات وأشخاص، وليس اختلافهم لمصلحة الإسلام!! ورغم عدم تسليمنا بل وإنكارنا لهذا القول إلا أنَّه ليس هناك دليلٌ شرعي ولا عقلي يمنع من هذا!! فالصحابة يعتريهم ما يعتري سائر البشر!)).

- وقال في (ص: 31 - حاشية): ((سبُبُ ميل الأنصار لعليٍّ 5 أكثر من ميلهم لأبي بكر وعمر أنَّ علياً كان أكثر فتكاً في مشركي

قريش؛ إذ قتل من قريش في بدر وحدها نحو خمسة عشر رجلاً، وأوصلهم بعض المؤرخين - كالواقدي - إلى ثلاثة وعشرين رجلاً، فكان الأنصار يرون أنَّ علياً كان صارِماً في موضوع قريش، وأنَّه سيكتبُ حِمَاخَ قريش (وخاصية الظلقاء منهم، وكان الظلقاء يُمثلون أغلب قريش)، وأنَّه لن يصيب الأنصار من قريش أذى أو أثرة إذا كان علي هو الخليفة؛ لأنَّ قريشاً تبغض علياً لكثره نكايته في بيوتاتهم، بعكس أبي بكر وعمر وعثمان؛ إذ لم يثبت أنَّهم قتلوا من قريش أحداً باستثناء رجل واحد قتله عمرٌ بن الخطاب يوم بدر، أما علي فقد قتل منهم العشرات في بدر وأحد والخندق ... ويوم الفتح، وهي المعارك المشهورة مع قريش.

وقد كان بين علي والأنصار محبة عظيمة، وكان علي على علاقة كبيرة بهم، وولى جمعاً من فضلائهم أيام خلافته ()), فذكر سبعاً منهم ثم قال: ((بينما لم يجد الأنصار فرصتهم في عهد أبي بكر وعمر وعثمان؛ إذ كانت الولايات في أيدي القرشيين في الغالب (وهذا أمر يدعوا للدراسة لمعرفة الأسباب!!)، ومن الاتفاقيات الجديرة بالذكر هنا أنَّه ورد في الأنصار حديثاً (كذا): (لا يحب الأنصار إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا منافق)، وورد الحديث نفسه في علي: (لا يحب علياً إلا مؤمن، ولا يبغضه إلا منافق)، الحديثان في مسلم، وبؤب مسلم لهذا باباً بعنوان (باب حب علي والأنصار من الإيمان)، فسبحان الله!!))

أسلم يوم مكة ألفان من ()). وقال في (ص: 33 - حاشية) 6 قريش وسمُّوا الظلقاء، فلعله لهذا السبب كان الأنصار يخشون إذا ذهبت الخلافة لقريش أن تصل إلى هؤلاء الظلقاء، وقد حصل هذا بعد ثلاثين سنة، إذ تولى الأمر معاوية بن أبي سفيان وهو من الظلقاء، وقد وجد الأنصار في عهده الأثرة الشديدة التي أخبرهم ((!!! بها التَّبِيُّ)) .

وبعد إيراد هذه المقاطع من كلامه المشتملة على

جمل من التشكيك في أحقيّة أبي بكر بالخلافة بعد أجيبي عن ذلك من جهتين، ﷺ رسول الله:

الأولى: التنبيه على بعض ما أورده

الثانية: في بيان الأدلة الدالة على أحقيّة أبي بكر بالخلافة بعد ﷺ رسول الله.

أما الجهة الأولى، فأقول: إنَّ مَن يرى أو يسمع مثلَ هذا الكلام الذي سطَّره المالكي لا يُشْتُمُ منه رائحةِ السُّنَّة ولا رائحةَ أهلها، بل يتبارَ إلى ذهنه أنَّ بين يديه كتاباً من كتبِ أهل البدع والضلال.

وإنَّ مجرَّد قراءة مثل هذا الكلام أو سماعه وتصوُّره يُغْنِي عن الاشتغال بالتعليق عليه، لكنَّ أَنْبَهُ على أمور ثلاثة

أوَّلاً: ما أشار إليه في المقطع رقم (3) من أُولَئِكَ علي رضي كمنزلة هارون ﷺ الله عنه بالخلافة؛ لكونه بمنزلة كبيرة من النَّبِيِّ من موسى باستثناء النبوة، فِيُجَابُ بِأَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبَدْعِ يَتَشَبَّثُونَ بِأُولَئِكَ عَلَيْهِ بْنُ أَبِي طَالِبٍ طَالِبُ الْخِلَافَةِ بِالْحَدِيثِ الْوَارِدِ فِي ذَلِكَ، وَهُوَ حَدِيثُ ثَابِثٍ فِي الصَّحِيفَتَيْنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ) : رضي الله عنه، ولفظه عند البخاري (4416) خرج إلى تبوك، واستخلف علَيْهَا، فقال: أَتُخَلِّفُنِي فِي الصَّبِيَانِ وَالنِّسَاءِ؟ قال: أَلَا ترْضَى أَنْ تَكُونَ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ ((موسى، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ نَبِيًّا بَعْدِي)).

إِنَّمَا قال ذلك تطبيقاً لنفسِ عَلِيٍّ ﷺ وهو لا يدلُّ لهم؛ لأنَّ النَّبِيِّ رضي الله عنه لَمَّا قال له: أَتُخَلِّفُنِي فِي الصَّبِيَانِ وَالنِّسَاءِ؟ وهذا الاستخلاف إِنَّمَا هو مَذَّةُ سفره إلى تبوك، كما أَنَّ استخلاف موسى لهارون كان مَذَّةً ذهابه لمناجاة الله، فهذا هو المراد لعليٍّ مَذَّةً غيبته، والمتشبه به ﷺ بالتشبيه، فالمشبه استخلافه النَّبِيِّ استخلاف موسى لهارون مَذَّةً غيبته، إِلَّا أَنَّ المشبه به نَبِيًّا فَإِنَّه ﷺ استخلف نَبِيًّا لوجود الأنبياء في زمان واحد، وأَمَّا نَبِيُّنا محمد

لأنبيئه بعده، لا في زمانه ولا بعد زمانه.

٢. وليس فيه دلالة على أحقيّة علي بالخلافة بعد رسول الله.

ثانياً: ما أشار إليه في المقطع رقم (5) من أولوية علي رضي الله عنه بالخلافة لكونه قد أكثر القتل في كفار قريش، أقول إنَّ كثرة القتل لا تعتبر دليلاً على الأولوية، ومن المعلوم أنَّ بعض من تأثر إسلامهم كانت نكايدهم بالعدُو أشدَّ ممَّن هو أفضل منهم ممَّن تقدم إسلامهم، وإنما التفضيل والتقديم في الخلافة يُعول فيه على الأدلة، وسبق ذكر الأدلة الداللة على تفضيل أبي بكر رضي الله عنه على غيره، وسيأتي بعد قليل ذكر الأدلة الداللة على تقادمه في الخلافة على غيره.

ثالثاً: ما أشار إليه في المقطع رقم (5) من ورود حديثين في صحيح مسلم، أحدهما في الأنصار، والثاني في علي، يدلان على أنه لا يحبُّهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا منافق، أقول: إنَّ الحديث في الأنصار جاء في الصحيحين من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه، ولفظه: ((الأنصار لا يحبُّهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا منافق، فمن أحبهم أحبه الله، ومن أبغضهم أبغضه الله)) رواه البخاري (3783) ومسلم (129)، وأيضاً من حديث أنس رضي الله عنه، ولفظه: ((آية الإيمان حبُّ الأنصار، وآية التفاق بغض الأنصار)) رواه البخاري (3784) ومسلم (128).

والذي)) وفي صحيح مسلم (131) عن زر قال: قال علي إلى: ألا يحببني إلا مؤمن، فلق الحبة وبرأ النسمة إنَّه لعهد النبي)) ولا يبغضني إلا منافق.

لإظهار دينه، وبغض المنافقين للأنصار إنما هو لنصرتهم النبي وهذا المعنى لا يختصُّ به الأنصار؛ فإنَّ المهاجرين هم أيضاً أنصار، وقد جمعوا بين الهجرة والنصرة، ولهذا كانوا أفضل من الأنصار، وقد وصفهم الله بهذين الوصفين في قوله: {لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أَخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَصْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولُهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ}، قال الحافظ في

فلهذا جاء ...)) : الفتح (1/63) في شرح حديث حبّ الأنصار التحذير من بغضهم والترغيب في حبهم حتّى جعل ذلك آية الإيمان والنفاق؛ تنويهاً بعظيم فضلهم، وتنبيهاً على كريم فعلهم، وإن كان من شاركهم في معنى ذلك مشاركاً لهم في الفضل المذكور كلّ بقسطه، وقد ثبت في صحيح مسلم عن عليٍ أنَّ قال له: (لا يُحبُّك إلَّا مؤمن، ولا يبغضك إلَّا منافق)، وهذا ـ التبَّيَّن جاري باطِّرادي في أعيان الصحابة؛ لتحقق مشترك الإكرام؛ لِمَا لهم من حسن الغناء في الدِّين، قال صاحب المفهم: وأمّا الحروب الواقعة بينهم فإن وقع من بعضهم بغضٍ لبعضٍ فذاك من غير هذه الجهة (يعني النصرة)، بل للأمر الطارئ الذي اقتضى المخالفة، ولذلك لم يحكم بعضهم على بعضٍ بالنفاق، وإنما كان حاُلهم في ذاك حال المجتهدين في الأحكام، للمصيبة أجران، ((وللمخطئ أجرٌ واحد، والله أعلم .).

وكتاب المفهم هو شرح ل الصحيح مسلم، وصاحبُه أبو العباس أحمد بن عمر القرطبي، وهو شيخ لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي المفسر.

وأمّا ما ذكره المالكي من أنَّ مسلماً بَوْبَ لهذا باباً بعنوان ((باب حبٌّ عليٌّ والأنصار من الإيمان))، فإنَّ مسلماً - رحمه الله - لم يضع في صحيحه أبواباً، وهو في حكم المبَوْب، وتراجم الأبواب إنما هي من عمل غيره، قال النووي في مقدمة شرحه ل الصحيح مسلم (1/21): ((وقد ترجم جماعة أبوابه بتراجم بعضها جيداً وبعضها ليس بجيداً، إنما لقصور في عبارة الترجمة، وإنما لركاكة لفظها، وإنما لغير ذلك، وأنا إن شاء الله أحرص على التعبير عنها بعبارات تليق بها في مواطنها، والله أعلم)).

وأمّا الجهة الثانية فهي في بيان الأدلة الدالة على أحقيّة أبي وأذكر هنا بعض ما وقفتُ عليه ، ـ بكر بالخلافة بعد رسول الله من الأحاديث والآثار وحكایة الإجماع.

أولاً: الأحاديث والآثار:

- روى البخاري (5666)، ومسلم (2387) في صحيحهما، 1 قال لي)) : واللطف لمسلم، عن عائشة رضي الله عنها قالت في مرضه: ادعني لي أبا بكر وأخالك حتى أكتب ـ رسول الله كتاباً، فإني أخاف أن يتمتنّى متمنّى ويقول قائل: أنا أولى، ويأتي اللهم المؤمنون إلاّ أبا بكر)).

- روى البخاري (7220)، ومسلم (2386) في صحيحهما، 2 امرأة ـ أتت النبي)) : واللطف للبخاري عن جبير بن مطعم قال فكلمته في شيء، فأمرها أن ترجع إليه، قالت: يا رسول الله! أرأيت إن جئت ولم أجده، كأنها تريد الموت؟ قال: إن لم تجديني فأتي أبا بكر.

- روى البخاري في صحيحه (678) عن أبي موسى 3 فاشتدا مرضه، ـ مرض النبي)) : الأشعري رضي الله عنه قال الحديث، وقد أخرجه مسلم ((فقال: مروا أبا بكر فليصلّ بالناس في صحيحه (420).

أبا بكر ليصلّي بالناس من حديث عائشة رضي ـ وجاء أمره الله عنها عند البخاري (679) ومسلم (418).

وقد فهم الصحابة رضي الله عنهم من تقديم أبي بكر رضي الله عنه في الإمامة في الصلاة أنه الأحق بالخلافة، فروى ابن سعد في الطبقات (3/178 - 179) قال: أخبرنا حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن عاصم، عن زر عن عبد الله (يعني ابن الأنصار: مينا أمير ومنكم أمير)، قال: فأتاهم عمر، فقال: يا معاشر الأنصار: مينا أمير ومنكم أمير، قد أمر أبا بكر أن يصلّي ـ الأنصار! ألستم تعلمون أن رسول الله بالناس؟ قالوا: بل! قال: فآتكم تطهّب نفسه أن يتقدّم أبا بكر؟ ((قالوا: نعوذ بالله أن تتقدّم أبا بكر)).

وهذا إسناد صحيح، رجاله رجال الجماعة، وعاصم هو ابن أبي

النجود، وحديثه في الصحيحين مقورٌ، ورواه الحاكم في المستدرك (3/67)، وقال: ((هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه)) ووافقه الذهبي.

وفي صحيح البخاري (3668) أنَّ عمر رضي الله عنه قال لأبي بل نبأيُّك أنت؛ فأنت سيدنا وخيرنا وأحبنَا)) :بكر يوم السقيفة ((فأخذ عمر بيده، فبأيده وبايده الناس ، إلَى رسول الله .

- روى مسلم في صحيحه (532) عن جندب بن عبد الله 4 قبل أن يموت بخمس وهو إسماعيل النبي)) :البجلي أَنَّه قال يقول: إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَد اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَوْكَنْتُ مُتَّخِذًا مِّنْ أُمَّتِي الْحَدِيثُ ((خَلِيلًا لَا تَخْذُلْ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا .

ـ وهذا التنوية بهذه الفضيلة العظيمة للصديق في مرض موته وقبل وفاته بخمس ليالٍ، فيه إشارة قوية إلى أنه الأحق بالخلافة من غيره.

- روى البخاري (3664) ومسلم (2392) في صحيحهما 5 يقول: ((بَيْنَا هُنَّا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلِيبٍ عَلَيْهَا دَلْوٌ، فَنَزَعْتُ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَخْذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَنَزَعَ بِهَا ذَنْوِيًّا أَوْ ذَنْوِيَنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لِهِ ضَعْفَهُ، ثُمَّ اسْتَحَالتْ غَرِبًا فَأَخْذَهَا ابْنُ الْخَطَابِ، فَلَمَّا أَرَى عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَنْزَعُ نَزْعَ عَمَرَ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسَ بِعَطَانٍ)) .

ورؤيا الأنبياء وهي، وهذه الرؤيا فيها إشارة إلى خلافة أبي بكر وقصارها، وإلى خلافة عمر من بعده، وطولها وكثرة نفعها.

- روى ابن أبي شيبة في مصنفه (7/434) رقم: 6 فقال: حدثنا ابن ثمير، عن عبد الملك بن سلع، عن عبد خير قال: على خير ما عليه تبكي قُبض رسول الله)) :سمع علياً يقول من الأنبياء، قال: ثم استخلف أبو بكر فعمل بعمل رسول الله وبسنته، ثم قُبض أبو بكر على خير ما قُبض عليه أحد، وكان خير

هذه الأمة بعد نبئها، ثم استخلف عمر فعمل بعملهما وسنتهما، ثم قُبض على خير ما قُبض عليه أحد، وكان خير هذه الأمة بعد نبئها ((وبعد أبي بكر)).

ورجالٌ هذا الإسناد محتاجٌ بهم، فعبد خير وعبد الله بن نمير ثقان، وعبد الملك بن سلع صدوق.

ثانياً: حكاية الإجماع والاتفاق على خلافة أبي بكر رضي الله عنه:

صريحٌ على خلافة أبي لَمْ يأتِ نصٌّ عن رسول الله بكر أو غيره، لكنه قد جاء أحاديث صحيحة تدلُّ دلالة قوية على أنه أولى من غيره بالخلافة، وقد مرَّ جملة منها، وقد حصل اتفاق الصحابة رضي الله عنهم على في قوله في بيعته، وتحقق ما أخبر به الرسول الحديث المتقدم قريباً: ((يأبى الله والمؤمنون إلا أبو بكر))، ويدلُّ على حصول اتفاقهم على بيعته ما يلي

- روى الحاكم في المستدرك (3/78 - 79) قال: أخبرنا 1 أحمد بن جعفر القطبي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي وأحمد بن منيع، قالا: ثنا أبو بكر بن عياش، ثنا عاصم، عن زر، عن عبد الله (يعني ابن مسعود) قال: ((ما رأى المسلمون حسناً فهو عند الله حسن، وما رأاه المسلمون سيئاً فهو عند الله سيئٌ، وقد رأى الصحابة جميعاً أن يستخلفوا أبو بكر رضي الله عنه)).

ورجاله محتاجٌ بهم، والقطبي ترجم له الذهبي في سير أعلام النبلاء (16/210)، وقال عنه: ((الشيخ العالم المحدث مسند الوقت))

- روى البخاري في صحيحه (7219) بإسناده إلى الزهري 2 أخبرني أنس بن مالك رضي الله عنه أنه سمع خطبة ((آتَه قال عمر الآخرة حين جلس على المنبر، وذلك الغد من يوم توفي

فتتشَّهد وأبو بكر صامت لا يتكلّم، قال: كنت أرجو أن ، إِنَّ اللَّهَيْ
حتى يَدْبَرَنَا، يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يَكُونَ آخَرَهُمْ، فَإِنْ إِنَّ اللَّهَيْ يَعِيشُ رَسُولُ اللَّهِ
قَدْ مَاتَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ جَعَلَ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ نُورًا إِنَّ مُحَمَّدًا
وَإِنَّ أَبَا بَكْرَ صَاحِبَ الرَّسُولِ ، إِنَّهُمْ تَهَدُونَ بِمَا هَدَى اللَّهُ بِهِ مُحَمَّدًا
ثَانِي اثْنَيْنِ، فَإِنَّهُ أَوَّلَ النَّاسِ بِأَمْرِكُمْ، فَقَوْمُوا فَبِإِيمَانِهِ، إِنَّ اللَّهَ
وَكَانَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ قَدْ بَاعَوْهُ قَبْلَ ذَلِكَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَعْدَةِ،
وَكَانَتْ بِيَعْتَدَةِ الْعَامَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ، قَالَ الزَّهْرِيُّ (أَيْ بِالْإِسْنَادِ
الْمُتَقَدِّمِ) عَنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ لِأَبِي بَكْرٍ يَوْمَئِذٍ:
اصْعَدَ الْمِنْبَرَ، فَلَمْ يَزِلْ بِهِ حَتَّى صَعَدَ الْمِنْبَرَ، فَبِإِيمَانِ النَّاسِ عَامَةً
)).

- روى أبو داود في سنه (4630) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ٣
مسكين، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ – يعني الفريابي – قال: سمعْتُ سفيانَ
(يعني الثوري) يقول :

مَنْ زَعَمَ أَنَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ أَحَقَّ بِالْوَلَايَةِ مِنْهُمَا فَقَدْ ()
خَطَّأَ أَبَا بَكْرَ وَعُمَرَ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَمَا أَرَاهُ يَرْتَفِعُ لَهُ مَعْ ()
هَذَا عَمَلٌ إِلَى السَّمَاءِ ().

إسناده صحيح، ومحمد بن يوسف الفريابي ثقة أخرج له
الجماعة، ومحمد بن مسكين ثقة، أخرج له البخاري ومسلم
وابو داود والنسائي.

- روى البيهقي في كتابه مناقب الشافعي (1/434) بإسناده ٤
إلى الشافعي قال: ((أجمع الناسُ على خلافة أبي بكر،
واستخلف أبو بكر عمر، ثمَّ جعل عمرُ الشورى إلى ستة، على أنَّ
يُؤَلَّوها واحداً، فَوَلَّوهَا عثمان رضي الله عنهم أجمعين))

- قال الإمام أبو الحسن الأشعري علي بن إسماعيل في ٥
كتابه الإبانة (ص: 185 – 186) – ((وأثنى الله عزَّ وجَلَّ على
المهاجرين والأنصار والسابقين إلى الإسلام، وعلى أهل بيعة
الرضوان، ونطق الكتاب بمدح المهاجرين والأنصار في مواضع
كثيرة، وأثنى على أهل بيعة الرضوان، فقال عزَّ وجَلَّ: {لَقَدْ

رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ} الآية.

قد أجمع هؤلاء الذين أثني عليهم ومدحهم على إمامتهم أبي بكر وبايعوه ، الصديق رضي الله عنه، وسموه خليفة رسول الله وانقادوا له، وأقرّوا له بالفضل، وكان أفضل الجماعة في جميع الحال التي يستحق بها الإمامة من العلم والزهد وقوّة الرأي ((وسياسة الأمة وغير ذلك .).

- قال أبو محمد عبد الله بن محمد بن عثمان الحافظ 6 وأجمع المهاجرون والأنصار على خلافة)) :المعروف بابن السقاء أبي بكر، قالوا له: يا خليفة رسول الله! ولم يسم أحدٌ بعده عن ثلاثين ألف مسلم، كلّ قال هـ خليفة، وقيل: إِنَّه قُبض النَّبِيُّ لآبى بكر: يا خليفة رسول الله! ورضوا به مِن بعده، رضي الله من تاريخ . ((عنهم، وإلى حيث انتهينا قيل لهم: أمير المؤمنين بغداد للخطيب (10/131).

والمراد أنَّ أبا بكر كان يُقال له: يا خليفة رسول الله! وأما غيره فيُقال له: يا أمير المؤمنين.

- قال أبو عثمان الصابوني إسماعيل بن عبد الرحمن في 7 كتابه عقيدة السَّلْفُ أصحاب الحديث (ص:87): ((وُيُشَبَّهُ أَصْحَابُ هـ الْحَدِيثِ خِلَافَةً أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ وَفَاتَهُ رَسُولُ اللَّهِ بِاخْتِيَارِ الصَّاحَبَةِ وَإِنْفَاقِهِمْ عَلَيْهِ وَقُولَّهُمْ قَاطِبَةً: رَضِيَهُ رَسُولُ اللَّهِ لِدِينِنَا فَرَضَنَا لِدُنْيَاَنَا، يَعْنِي أَنَّهُ اسْتَخْلَفَهُ فِي إِقَامَةِ الصلوات هـ الْمُفْرُوضَاتِ بِالنَّاسِ أَيَّامَ مَرْضِهِ وَهِيَ الدِّينُ، فَرَضَنَا لِهِ خَلِيفَةً عَلَيْنَا فِي أَمْوَالِ دُنْيَاَنَا هـ لِلرَّسُولِ .

فَمَنْ ذَا الَّذِي يُؤَخِّرُكَ؟ وَأَرَادُوا أَنَّهُ هـ وَقُولَّهُمْ: قَدَّمْكَ رَسُولُ اللَّهِ قَدَّمْكَ فِي الصَّلَاةِ بِنَا أَيَّامَ مَرْضِهِ، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَكَ بِأَمْرِهِ، فَمَنْ ذَا هـ الَّذِي يُؤَخِّرُكَ بَعْدَ تَقْدِيمِهِ إِلَيْكَ؟

يتكلّم في شأن أبي بكر في حال حياته بما هـ وكان رسول الله يُبَيِّنُ للصحابة أَنَّه أَحَقُّ النَّاسِ بِالْخِلَافَةِ بَعْدَهُ، فَلِذَلِكَ اتَّفَقُوا عَلَيْهِ واجتمعوا، فانتفعوا بمكانه - والله - وارتفعوا به وعَزَّزوا وعَلَّوا

((بسببه .

- قال الإمام البيهقي في كتابه الاعتقاد (ص: 179 – 180): **8**
((وقد صحَّ بما ذكرنا اجتماعُهم على مبaitعته مع علي بن أبي طالب، فلا يجوز لقائل أن يقول: كان باطنُ عليٍّ أو غيرِه بخلاف ظاهِرِه، فكان عليٌّ أكبرَ محلاً وأجلًّا قدرًا من أن يقدم على هذا الأمر العظيم بغيرِ حقٍّ أو يُظهرَ للناس خلافَ ما في ضميره، ولو جاز هذا في اجتماعِهم على خلافة أبي بكر لم يصحَّ إجماعُ قطٍّ، والإجماعُ أحَدُ حجَّ الشريعة، ولا يجوز تعطيلُه بالتوهُّم))

وهو (أي)) : قال ابن قدامة في لُمعة الاعتقاد (ص: 35) **9**
؛ لفضلِه أبو بكر الصديق) أحقُّ خلق الله بالخلافة بعد النَّبِيِّ له في الصلاة على جميع الصحابة رضي الله عنه وسابقته وتقديمه النَّبِيِّ الله عنهم وإجماع الصحابة على تقديمِه ومبايعته، ولم يكن الله ليجمعهم على ضلاله .

- قال القرطبي في تفسيره الجامع لأحكام القرآن (**10**)
(1/264:

وأجمعَت الصحابةُ على تقديمِ الصَّدِيقِ بعد اختلافِ وقع بين)) المهاجرين والأنصار في سقيفة بَيْنِي ساعدة في التعين، حتى قالت الأنصار: مَنَا أميرُ ومنكم أمير، فدفعهم أبو بكر وعمر والمهاجرون عن ذلك، وقالوا لهم: إِنَّ الْعَرَبَ لَا تدين إِلَّا بهذا الحيِّ من قريش، ورَوَوا لهم الخبرَ في ذلك، فرجعوا وأطاعوا ((لقريش .

- قال الإمام النووي في شرحه على صحيح مسلم (**11**)
15/154 - 155) عند شرحه لأثر عائشة رضي الله عنها لَمَّا مستخلفاً لو استخلفه؟ قالت: « مَنْ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ ») : سُئلت أبو بكر، فقيل لها: ثُمَّ مَنْ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ؟ قالت: عمر، ثُمَّ قيل لها: ، ((مَنْ بَعْدَ عَمْرٍ؟ قالت: أبو عبيدة بن الجراح، ثُمَّ انتهت إلى هذا هذا دليلاً لأهل السُّنَّةِ في تقديمِ أبي بكر ثُمَّ عمر في)) : قال للخلافة مع إجماع الصحابة، وفيه دلالة لأهل السُّنَّةِ أنَّ خلافة أبي

على خلافته صريحاً، بل أجمعـت ـ بـكر لـيس بـنـصـ من النـبـيـ على عـقدـ الخـلـافـةـ لـهـ وـتقـديـمـهـ لـفـضـيـلـتـهـ، وـلوـ كـانـ هـنـاكـ نـصـ عـلـيـهـ أـوـ عـلـىـ غـيرـهـ لـمـ تـقـعـ المـنـازـعـةـ مـنـ الـأـنـصـارـ وـغـيرـهـمـ أـولـاـ، وـلـذـكـرـ حـافـظـ النـصـ ماـ مـعـهـ، وـلـرـجـعـواـ إـلـيـهـ، لـكـنـ تـنـازـعـواـ أـوـلـاـ، وـلـمـ يـكـنـ هـنـاكـ نـصـ، ثـمـ اـتـفـقـواـ عـلـىـ أـبـيـ بـكـرـ وـاسـتـقـرـ الـأـمـرـ ((يـكـنـ هـنـاكـ نـصـ، ثـمـ اـتـفـقـواـ عـلـىـ أـبـيـ بـكـرـ وـاسـتـقـرـ الـأـمـرـ)).

- قال شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة (12/455):
 ((... فـبـاـيـعـهـ الـذـيـنـ بـاـيـعـوـاـ الرـسـوـلـ تـحـتـ الشـجـرـةـ، وـالـذـيـنـ بـاـيـعـوـهـ لـيـلـةـ الـعـقـبـةـ، وـالـذـيـنـ بـاـيـعـوـهـ لـمـاـ كـانـوـاـ يـهـاجـرـوـنـ إـلـيـهـ، وـالـذـيـنـ بـاـيـعـوـهـ لـمـاـ كـانـوـاـ يـسـلـمـوـنـ مـنـ غـيرـ هـجـرـةـ كـالـطـلـقـاءـ وـغـيرـهـمـ، وـلـمـ يـقـلـ أـحـدـ قـطـ: إـنـّـيـ أـحـقـ بـهـذـاـ مـنـ أـبـيـ بـكـرـ، وـلـاـ قـالـهـ أـحـدـ فـيـ أـحـدـ بـعـينـهـ: إـنـّـ فـلـانـاـ أـحـقـ بـهـذـاـ الـأـمـرـ مـنـ أـبـيـ بـكـرـ)).

- عـقـدـ اـبـنـ الـقـيـمـ فـيـ كـتـابـهـ ((ـ الـفـوـائـدـ)) فـصـلـاـًـ فـيـ فـصـائـلـ 13ـ أـبـيـ بـكـرـ، وـمـمـاـ جـاءـ فـيـهـ قـوـلـهـ فـيـ ((ـ نـطـقـتـ بـفـضـلـهـ الـآـيـاتـ وـالـأـخـبـارـ، وـاجـتـمـعـ عـلـىـ بـيـعـتـهـ الـمـهـاجـرـوـنـ وـالـأـنـصـارـ))ـ.

- قال ابن كثير في كتابه البداية والنهاية (14/415 - 9/418):
 وقد اـتـفـقـ الصـحـابـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ عـلـىـ بـيـعـةـ الصـدـيقـ فـيـ ذـلـكـ)ـ الـوقـتـ، حـتـىـ عـلـيـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ وـالـزـبـيرـ بـنـ الـعـوـامـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ وـأـرـضـاهـمـ، وـالـدـلـلـ عـلـىـ ذـلـكـ مـاـ رـوـاهـ الـبـيـهـقـيـ حـيـثـ قـالـ: أـبـيـانـاـ أـبـوـ الـحـسـينـ عـلـيـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـيـ الـحـافـظـ الـإـسـفـرـايـينـيـ، ثـنـاـ أـبـوـ عـلـيـ الـحـسـينـ بـنـ عـلـيـ الـحـافـظـ، ثـنـاـ أـبـوـ بـكـرـ بـنـ خـزـيـمةـ وـإـبـراهـيمـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ، قـالـاـ: نـاـ بـنـدارـ بـنـ بـشـارـ، ثـنـاـ أـبـوـ هـشـامـ الـمـخـزـومـيـ، ثـنـاـ وـهـيـبـ، ثـنـاـ دـاـودـ بـنـ أـبـيـ هـنـدـ، ثـنـاـ أـبـوـ تـضـرـةـ، عـنـ أـبـيـ وـاجـتـمـعـ الـنـاسـ فـيـ دـارـ، ـ قـبـضـ رـسـوـلـ اللـهـ)ـ: سـعـيدـ الـخـدـرـيـ قـالـ سـعـدـ بـنـ عـبـادـةـ، وـفـيـهـمـ أـبـوـ بـكـرـ وـعـمـرـ، قـالـ: فـقـامـ خـطـيـبـ الـأـنـصـارـ كـانـ مـنـ الـمـهـاجـرـيـنـ، وـخـلـيـفـتـهـ مـنـ ـ فـقـالـ: أـتـعـلـمـوـنـ أـنـ رسولـ اللـهـ فـنـحـنـ أـنـصـارـ خـلـيـفـتـهـ، ـ الـمـهـاجـرـيـنـ، وـنـحـنـ كـنـاـ أـنـصـارـ رـسـوـلـ اللـهـ كـمـاـ كـنـاـ أـنـصـارـهـ، قـالـ: فـقـامـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ، فـقـالـ: صـدـقـ قـائـلـكـمـ، وـلـوـ قـلـتـمـ غـيـرـ هـذـاـ لـمـ تـنـأـعـكـمـ، فـأـخـذـ بـيـدـ أـبـيـ بـكـرـ، وـقـالـ:

هذا صاحبكم فبأيدهم، فبأيدهم عمر، وبأيدهم المهاجرون والأنصار، قال: فصعد أبو بكر المنبر، فنظر في وجوه القوم، فلم ير الزبير، وحواريه، فدعا بالزبير فجاء، قال: قلت: ابن عم رسول الله أردت أن تشوق عصا المسلمين؟! قال: لا تشرب يا خليفة رسول الله! فقام فأيدهم، ثم نظر في وجوه القوم فلم ير عليا، فدعا بعلي بن أبي طالب، فجاء فقال: قلت: ابن عم رسول الله وخاتمه على ابنته، أردت أن تشوق عصا المسلمين؟! قال: لا تشرب ((هذا أو معناه ،(يا خليفة رسول الله! فأيدهم

وهذا إسناد صحيح، رجاله رجال مسلم، وابن خزيمة هو إمام الأئمة صاحب الصحيح.

وإبراهيم بن أبي طالب هو محمد بن نوح، ترجمه الذهبي في سير أعلام النبلاء (13/457) وقال: ((الإمام الحافظ المجدد الزاهد، شيخ نيسابور، وإمام المحدثين في زمانه))، ونقل عن الحاكم أله قال فيه: ((إمام عصره بنيسابور في معرفة الحديث والرجال، جمع الشيوخ والعلل))

وأبو علي الحسين بن علي الحافظ، ترجمه الذهبي في سير أعلام النبلاء (16/51) وقال: ((الحافظ الإمام العلام الثبت أبو علي الحسين بن علي ابن يزيد بن داود النيسابوري، أحد النقاد))

وشيخ البهقي، ترجمه الذهبي في سير أعلام النبلاء (17/305) وقال: ((الإمام الحافظ الثاقب القاضي أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن حسين ابن شاذان بن السقا الإسفرايني، من أولاد أئمة الحديث، سمع الكتب الكبار وأملأ وصنف))

وقد أورد ابن كثير حديث البهقي هذا في البداية (8/92) بإسناده ومتنه، وفيه أن كنية شيخه أبو الحسن، ثم قال: ((وهذا إسناد صحيح محفوظ من حديث أبي نصرة المنذر بن مالك بن قطعة، عن أبي سعيد سعد بن مالك بن سinan الخدرى))، وقد

ساق البيهقي في السنن الكبرى (8/143) هذا الإسناد وأحال في متنه على متن إسناد قبله، وقال: وفيه أنَّ كنية شيخه: أبو الحسن، ((بنحوه)).

وقال ابن كثير أيضاً (9/417): ((وقال موسى بن عقبة في أنَّ أباه عبد الرحمن) : مغاريه عن سعد بن إبراهيم، حَدَّثَنِي أَبِي بْنِ عُوفَ كَانَ مَعَ عُمْرَ، وَأَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمَةَ كَسَرَ سَيفَ الزَّبِيرِ، ثُمَّ خَطَبَ أَبُو بَكْرَ، وَاعْتَذَرَ إِلَى النَّاسِ، وَقَالَ: وَاللَّهِ! مَا كُنْتُ حَرِيصًا عَلَى الْإِمَارَةِ يَوْمًاً وَلَا لَيْلَةً، وَلَا سَأَلْتُهُ اللَّهَ فِي سَرٍّ وَلَا عَلَانِيَةً، فَقَبِيلَ الْمَهَاجِرُونَ مَقَالَتَهُ، وَقَالَ عَلَيْهِ وَالزَّبِيرُ: مَا غَصِّبْنَا، إِلَّا لَآتَنَا أَخْرَنَا عَنِ الْمَشْوَرَةِ، وَإِنَّا نَرَى أَبَا بَكْرَ أَحَقَّ النَّاسَ بِهَا بَعْدَ إِنَّهُ لصَاحِبُ الْغَارِ، وَإِنَّا لَنَعْرِفُ شَرَفَهُ وَحَيْرَهُ، وَلَقَدْ رَسُولُ اللَّهِ بِالصَّلَاةِ بِالنَّاسِ وَهُوَ حَيٌّ أَمْرَهُ رَسُولُ اللَّهِ .)).

وهذا اللائق بعليٍّ رضي الله عنه، والذي تدلُّ عليه الآثار من شهودِه معه الصلوات، وخروجه معه إلى ذي القصَّة بعد موت كما سنورده، وبذله له النصيحة والمتشورة بين ، ﷺ رسول الله يديه، وأمَّا ما يأتي من مبaitته إِيَّاه بعد موت فاطمة، وقد ماتت بعد أبيها عليه الصلاة والسلام بستة أشهر، فذلك محمولٌ على أنها بيعهُ ثانية أزالت ما كان قد وقع من وحشة بسبب الكلام في قوله: (لا ﴿الميراث، ومنعه إِيَّاهُمْ ذَلِكَ بِالنِّصْرِ عن رسول الله)) نورث ما تركنا فهو صدقة).

وإسناد موسى بن عقبة صحيح؛ سعد بن إبراهيم وأبوه من رجال الصحيحين، وسعدُ ثقة، وأبوه له رؤية

- قال يحيى بن أبي بكر العامري في كتابه الرياض 15 المستطابة (ص:143)- ((وقد كانت بيته إجماعاً من الصحابة الذين هم أعرف بالحال، وأدرى بصحة الدليل في المقال، والإجماع حُجَّة قطعية من غيرهم، مما ظنُّك بهم؟!))

وممَّا تقدَّمَ من الأحاديث والآثار وحكایة الإجماع يتبيَّن أنَّ خلافة أبي بكر رضي الله عنه حقٌّ، وأنَّه أَوْلَى بالخلافة من غيره، وأنَّ القول بخلاف ذلك ضلالٌ عن الحقٍّ وخروجٌ عن الجادة واتِّباعٌ لغير

في قوله: ((يأبى الله سبيل المؤمنين التي بينها الرسول والمؤمنون إلا أبا بكر)), فالله يأبى إلا أبا بكر، والمؤمنون يأبون إلا أبا بكر، ويأبى بعض الذين اتبعوا غير سبيل المؤمنين من أهل الأهواء والبدع إلا غير أبي بكر، نعوذ بالله من الخذلان.

ثم أقول: إن غللو المالكي في علي رضي الله عنه لا يُفيد عليا شيئاً، وإن جفاءه في حق الكثيرين من الصحابة لا يضرّهم شيئاً، وإنما مضرّة الغلو والجفاء تعود على الغالي الجافي، نسأل الله السلامة والعافية.

تنبيه: بعد إيراد المالكي كلامه الذي شكّ فيه في أولوية أبي بكر رضي الله عنه في الخلافة أورد كلاماً يشكّ فيه في أولوية عمر وعثمان رضي الله عنهم في الخلافة من بعده، ولم أشغل نفسي بإيراده هنا والرد عليه؛ اكتفاءً بما تقدّم في خلافة أبي بكر رضي الله عنه، ومن المعلوم أنَّ من سهل عليه التشكيكُ في خلافة أبي بكر فإنَّ تشكيكه في خلافة عمر وعثمان أسهلُ وأسهل، نسأل الله السلامة والعافية من كل شرٍ وسوء.

* * *

زعمه أنَّ العباس بن عبد المطلب وابنه عبد الله رضي الله عنهم ليسا من الصحابة والرد عليه

ذكر آثاراً مستدلاً بها على أنَّ الصحابة ليسوا إلا المهاجرين والأنصار، وأنَّ العباس وابنه عبد الله ليسا من الصحابة، فقال في (ص:52): ((الدليل الواحد والعشرون: وقال العباس لابنه عبد الله: (يا بني! أرى أمير المؤمنين

- يقصد عمر - يقرِّبك ويخلو بك ويستشيرك مع ناسٍ من أصحاب فاحفظ عني ثلاثة...)) (فضائل الصحابة لأحمد، رسول الله 2/957) والإسناد رجاله ثقات إلا مجالد بن سعيد

أقول: إنَّ صَحَّ فالعباس لا يرى نفسه ولا ابنه من أصحاب يفهم هذا من سياق الخبر، لكن مجالد ضعيف جداً، وقد ، التَّبَيَّنَ اتهم بالكذب، لكن يشهد للمرء ما يأتي:

كان عمر) الدليل الثاني والعشرون: قول ابن عباس نفسه فضائل) (... فكان يقول لي ، ﴿ يسأليني مع أصحاب محمد الصحاة لأحمد 2/970 ، وإسناده صحيح، وقد صححه المحقق.

أقول: هذا دليل على أنَّ ابنَ عباسَ أخرجَ نفْسَهُ من أصحابِ وهو دليل على خروجَ مَنْ أسلمَ بعدهُ كالطلقاء وأمثالهم ، ﴿ محمد وهذا الإسناد صحيح إلى ابن عباس !

﴿ لَمَّا قُبضَ النَّبِيُّ ﴾ : الدليل الثالث والعشرون: قول ابن عباس عن حديث ﴿ قلت لرجل من الأنصار: هَلْمَ فلنسائلُ أصحابَ النَّبِيِّ ﴾ قال: العجب منك يا ابن عباس! أترى الناسَ ، ﴿ رسول الله ﴾ (!؟ ... ﴿ يحتاجون إليك وفي الأرضَ مَنْ ترى من أصحابِ رسولِ فضائل الصحاة لأحمد 2/976 ، وسنته صحيح، وقد صححه المحقق.

أقول: وهذا يشهد لقول ابن عباس السابق أنَّ الصحابة هم المهاجرون والأنصار فقط !!!

أدركتَ) : الدليل الرابع والعشرون: قول الليث: قيل لطاووس أصحابِ محمد، وانقطعتَ إلى ابنَ عباسَ؟! فقال: أدركتُ سبعين إذا اختلفوا في شيء انتهوا إلى قول ابنَ ﴿ من أصحابَ النَّبِيِّ ﴾ فضائل الصحاة لأحمد 2/967 ، والإسناد رجاله ثقات، إلَّا (عباس) (ليث بن أبي سليم، وقد حسنَه المحقق، وصحَّ الأثر).

أقول: طاووس بن كيسان من كبار التابعين، ومن ظاهر الأثر يبدو

مع جلالَةَ ﴿ - والله أعلم - أَنَّهُ لا يرى ابنَ عباسَ من أصحابَ النَّبِيِّ ﴾ (ابنَ عباسَ وفضله وعلمه).

أقول:

إنَّ قَصْرَ المالكي الصَّحْبةَ المحمودَ أهلها على المهاجرين والأنصار قبل صلح الحديبية أوقعه في إخراجٍ عدِّيٍّ كبيرٍ من الصحابة من أن ينالوا شرفَ الصَّحْبةِ، وفيهم العباسُ بن عبد

رضي الله عنه وابنه عبد الله بن عباس حَبْر المطلب عمُّ النَّبِيِّ الأَمَّة وترجمان القرآن، الذي بلغت أحاديثه في الكتب الستة ستين وستمائة وألف حديث، كما في الخلاصة للخزرجي، اتفق البخاري ومسلم منها على خمسة وسبعين حديثاً، وانفرد البخاري بإخراج ثمانية وعشرين، ومسلم بتسعة وأربعين.

وإنَّها لِإحدى الْكُبَر أَن يَدَعِيَ الْمَالِكِيُّ أَنَّ الْعَبَّاسَ وابنَه عبدَ الله لَم يَظْفِرَا بِفَضْيَلَةِ الصَّحْبَةِ، وَهُوَ شَيْءٌ لَم يُسْبِقْ إِلَيْهِ، وَمَا سَمِعْتُ وَلَا رأَيْتُ قَبْلَ وَقْوِيَ عَلَى كَلَامِه هَذَا مِثْلُ هَذِه الدَّعْوَى الْبَاطِلَةِ الْخَاطِئَةِ، وَإِنَّ مُجَرَّدَ تَصُورَ هَذَا القَوْل الْبَاطِل يُغَنِّي عَنِ الْاِشْتِغَالِ بِالرَّدِّ عَلَيْهِ، وَمَعَ هَذَا فَإِنِّي أَجِيبُ عَلَيْهِ بِمَا يَأْتِي:

الأول: أَنَّه لَم يَأْتِ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مَا يُخْرِجُ ، العَبَّاسَ وَابنَه عبدَ الله مِنْ أَن يَنالَا شَرْفَ الصَّحَابَةِ لِرَسُولِ اللهِ وَعَلَى هَذَا فَمِثْلُ هَذِهِ الدَّعْوَى مِنَ الْمَالِكِيِّ مِنْ مُحَدَّثَاتِ الْقَرْنِ الْخَامِسِ عَشَرَ!

لَا يُخْرِجُهُمْ مِنْهُمْ، وَالثَّانِي: أَنْ ذِكْرَ أَحَدِ الصَّحَابَةِ أَصْحَابَ النَّبِيِّ فَمَا ذَكَرَهُ الْمَالِكِيُّ مِنْ آثارٍ جَاءَ فِيهَا ذِكْرُ العَبَّاسِ أَوْ ابْنِهِ أَصْحَابَ لَيْسَ فِيهَا دَلِيلٌ عَلَى إِخْرَاجِهِمَا، مَعَ أَنَّ ذِكْرَهُ لِلْعَبَّاسِ وَرَسُولِ اللهِ جَاءَ فِي إِسْنَادٍ فِيهِ مُجَالِدٌ الَّذِي قَالَ فِيهِ إِنَّهُ ضَعِيفٌ جَدًا، وَقَدْ أَتَاهُمْ بِالْكَذْبِ، وَمِمَّا يُوَضِّحُ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي سُنْنَةِ (3651) قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَوْنَ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، حَ وَحَدَّثَنَا مَسْدَدٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ - الْمَعْنَى - عَنْ بَيْانِ بْنِ بَيْشَرٍ، قَالَ مَسْدَدٌ: أَبُو بَيْشَرٍ، عَنْ وَبْرَةِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزَّبِيرِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَمَا يُحَدِّثُ عَنْهُ وَقْلَتْ لِلزَّبِيرِ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُحَدِّثَ عَنِ رَسُولِ اللهِ أَصْحَابِهِ؟ فَقَالَ: أَمَا وَاللهِ! لَقَدْ كَانَ لِي مِنْهُ وَجْهٌ وَمَنْزِلَةٌ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: ((مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مَتَعَمِّدًا فَلَيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)), وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَجَالٌ إِسْنَادُهُ خَرَجَ لَهُمُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِمَا إِلَّا أَحَدٌ شَيْخِي أَبُو دَاوُدُ وَهُوَ مَسْدَدٌ، فَهُوَ مِنْ رِجَالِ الْبَخَارِيِّ وَحْدَهُ.

﴿ ما يَمْنَعُكَ أَن تُحَدِّثَ عن رَسُولِ اللَّهِ ﴾ : وَقُولُ ابْنِ الزَّبِيرِ لِأَبِيهِ لَا يَدْلِي عَلَى خَرْجِ الزَّبِيرِ وَابْنِهِ مِن ((كَمَا يُحَدِّثُ عَنْهُ أَصْحَابُهُ ؟) فَإِنَّ الزَّبِيرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِن الْسَّابِقِينَ الْأُولِيِّينَ ﴿ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﴾ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَهُوَ أَحَدُ الْعَشْرَةِ الْمُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ، وَابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ أَوَّلُ مُولُودٍ وُلِدَ بِالْمَدِينَةِ بَعْدَ الْهِجْرَةِ.

ويَدْلِي لِذَلِكَ أَيْضًا مَا رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (2984) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَتَّهَا قَالَتْ : ((يَا رَسُولَ اللَّهِ ! يَرْجِعُ أَصْحَابُكَ بِأَجْرِ حَجٍَّ وَعُمْرَةٍ ، وَلَمْ أَرِدْ عَلَى الْحَجَّ ؟)) الْحَدِيثُ

((وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمِ (2/875) قَالَتْ مُهَلِّيْنَ بِالْحَجَّ ؟ ... فَخَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ ، ﴿ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ : مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ مِنْكُمْ هَذِيْ فَأَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلَيَفْعُلَ ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدِيْ فَلَا ، فَمِنْهُمْ الْأَخْذُ بِهَا وَالثَّارِكُ لَهَا فَكَانَ مَعَهُ الْهَدِيُّ ، وَمَعَ ﴿ مِمَّنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدِيْ ، فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ وَأَنَا أَبْكِي ، ﴿ رَجُالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ لَهُمْ قَوَّةٌ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ : مَا يَبْكِيكَ ؟ قَلْتُ : سَمِعْتُ كَلَامَكَ مَعَ أَصْحَابِكَ فَسَمِعْتُ ((بِالْعُمْرَةِ فَمُنِعْتُ الْعُمْرَةَ ، قَالَ : وَمَا لَكَ ؟ قَلْتُ : لَا أَصْلِي الْحَدِيثَ .

فَذِكْرُ أُمّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ الْتَّلَاثَةِ لَا يَدْلِي عَلَى إِخْرَاجِهَا مِنْهُمْ ، بَلْ إِنَّهُ يَدْلِي عَلَى أَنَّ كُلَّ الَّذِينَ صَحْبُوهُ فِي حَجَّتِهِ هُمْ مِنَ أَصْحَابِهِ . وَهَذَا الَّذِي جَاءَ عَنِ الْعَبَاسِ وَابْنِ الزَّبِيرِ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لَهُ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، ﴿ نَظَائِرٌ كَثِيرَةٌ ﴾ فِي كَلَامِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ وَهُوَ وَاضْعُفُ فِي عَدْمِ خَرْجِ الْمُتَكَلِّمِ بِهِ وَمَنْ يَخَاطِبَهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ ﴿ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﴾ .

الثالث: أَنَّ مَا زَعَمَهُ الْمَالِكِيُّ مِنْ كَوْنِ الْعَبَاسِ وَابْنِهِ عَبْدَ اللَّهِ هُوَ مِنْ ، ﴿ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَمْ يَنالَا شَرْفَ صَحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ فَقَدْ قَالَ شِيخُ الْإِسْلَامِ ، ﴿ الْجَفَاءُ فِي بَعْضِ أَهْلِ الْبَيْتِ مِنَ أَصْحَابِهِ

وأبعد الناس عن هذه)) : ابن تيمية في مجموع الفتاوى (4/419) في أهل بيته - الرافضة؛ فإنَّهم هـ الوصيَّة - يعني وصيَّة رسول الله يعادون العباس وذرِّيَّته، بل يعادون جمهورَ أهل البيت ويُعينون ((الكفار عليهم).

بل إنَّ هذا من المالكي جفاءً فيَّ من هو أقربُ نسبياً إلى هـ عمه العباس رضي الله عنه الذي لوكان يُورث ، هـ رسول الله الْحِقْوا)) : هـ وبنته رضي الله عنْهُنَّ؛ لقوله هـ لورثه عُمُّه مع زوجاته متفق ((الفرائض بأهلها، فما أبقيت الفرائض فلاؤلى رجلٍ ذكر عليه، وأيضاً هو جفاءً لابن عُمُّه وقال: ((اللهم علِّمْه الكتاب)) هـ عبد الله بن عباس، الذي ضَمَّه رواه البخاري (75)، وفي لفظ عنده (143): ((اللهم فَقِهْه في الدِّين)) .

أقول: أفيكون هذان الرَّجلان العظيمان لم يظفرا بشرف كما زعم هذا المالكي؟! نعوذ بالله من الخذلان ، هـ صحبة النَّبِيِّ

* * *

زعمه أنَّ خالد بن الوليد رضي الله عنه ليسَ من الصحابة والرد عليه

قال في (ص: 43 - 45)ـ ((الدليلُ الثالث عشر: حديث خالد لا تسُبُّوا)) : هـ بن الوليد وعبد الرحمن بن عوف، وهو قولُ النَّبِيِّ أحداً من أصحابي؛ فإنَّ أحدَكم لو أنفق مثلَ أحدٍ ذهباً ما أدرك مُدَّ ثمَّ علَّق عليه هنا في الحاشية بقوله: ،(أحدُهم ولا نصيفه)) مسلم - كتاب فضائل الصحابة)) .

ثمَّ قال: ((أقول: الحديث مشهورٌ بلفظ (لا تسُبُّوا أصحابي)، وهو يخاطب خالدَ بنَ الوليد عندما تخاصم مع عبد الرحمن بن عوف في قضيَّة بنى جَذِيمة بعد فتح مكة.

لخالد بن الوليد وطبقته هـ وهذا دليلٌ واضحٌ على إخراج النَّبِيِّ

:من الصحابة الشرعية لأكثر من دلالة

الدلالة الأولى الأقوى: أنَّ تكملاً الحديث فيه بيان للصحبة فلو أنفق أحدُكم مثلَ جبلِ أُخْدٍ) :ـ الشرعية، وأنَّها لا تُدرك؛ لقوله (ذهبًا ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه.

فهذه هي الصحبة الشرعية تماماً، وهي التي لم يُذْرِكُها خالد بنُ الوليد، على فضله وبلائه وشجاعته، كما لم يُذْرِكُها طبقة كعمرو بن العاص ونحوه، فمن باب أولى ألا يدركها طلقاء مكة، ولا عتقاء ثقيف، ولا الأعراب، ولا الوفودُ المتأخرُون ونحوهم.

الدلالة الثانية: أنَّ خالد (كذا) أقرَّ بهذا ولم يقل: (يا رسول الله! أو لستُ من أصحابك؟!)؛ لأنَّ خالد (كذا) يعرف الفرقَ بين الصحبة الشرعية التي قام عليها الإسلام، وبين الصحبة العامة أو اللاحقة التي يمكن أن يُطلق على أصحابها (التابعين) أيضاً.

الدلالة الثالثة: أنَّ قصَّةَ الحديث وقعت بعد فتح مكة، وبعد أن مددَّ من الزمن، لكنَّ لم تشفع له ـ صحب خالد بن الوليد التَّبِيَّـ في الحصول على فضيلة الصحبة الشرعية، فكيف بِمَن بعده؟)).

والجواب:

- والمراد به عبد ((لا تسبُوا أصحابي)) :ـ أنَّ قولَ التَّبِيَّـ الرحمن بنَ عوف وغيره مِمَّن تقدَّم إسلامُهمـ لا يدلُّ على حصر الصحبة في عبد الرحمن وأمثاله، وإنما يدلُّ على مزيد فضلٍ هؤلاء، وإن كان غيرُهم قد شاركُهم في الفضل، مع التفاوت الكبير بين الصحابة في الفضل، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة (431 - 8/433): ((وممَّا يبيّن أنَّ الصحبة فيها خصوصٌ وعمومٌ، كالولائية والمحبة والإيمان وغير ذلك من الصفات التي يتفضلُ فيها الناسُ في قدرِها وتوعِها وصفتها، ما أخرجاه في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري قال: كان بين خالد بن الوليد وبين عبدالرحمن بن عوف شيء، فسبَّه خالد، فقال

لا تسبوا أحداً من أصحابي؛ فإنَّ أحدكم لو أنفق) : ﴿رسول الله انفرد مسلُّم بذكره، (مثلَ أُخْدِ ذهباً ما أدرك مُدَّ أحدهم ولا نصيفه يقول لخالد ونحوه: (لا ﴿خالد وعبدالرحمن دون البخاري، فالّتِي تسبُّوا أصحابي)، يعني عبد الرحمن بن عوف وأمثاله؛ لأنَّ عبد الرحمن ونحوه هم السابقون الأوَّلون، وهم الذين أسلموا قبل الفتح وقاتلوا، وهم أهلُ بيعة الرضوان، فهؤلاء أفضلُ وأخصُّ بصحبته مِمَّن أسلم بعد بيعة الرضوان، وهم الذين أسلموا بعد أهل مكة، ومنهم خالد وعمرو بن ﴿الحديبية، وبعد مصالحة التَّبَيِّ العاص وعثمان ابن أبي طلحة وأمثالهم، وهؤلاء أسبق من الذين تأثَّر إسلامُهم إلى أن فُتحت مكة وسُمُّوا الطَّلاقاء مثل سُهيل بن عمرو والحارث بن هشام وأبي سفيان بن حرب وابنيه يزيد ومعاوية وأبي سفيان بن الحارث وعكرمة بن أبي جهل وصفوان بن أمية وغيرهم، مع أَنَّه قد يكون في هؤلاء مَن برع بعلمه على بعض مَن تقدَّمه كثيراً، كالحارث بن هشام وأبي سفيان بن الحارث وسُهيل بن عمرو، وعلى بعض مَن أسلم قبلهم مِمَّن أسلم قبل الفتح وقاتل، وكما برع عمر بن الخطاب على أكثر الذين أسلموا قبله.

والمقصود هنا أَنَّه تَهْيُ لِمَن صَحِّبَه آخراً أَن يُسَبَّ مَن صَحَّبه أَوَّلاً: لامتيازهم عنهم في الصحبة بما لا يمكن أن يشركهم فيه، حتى قال: لو أنفق أحدكم مثلَ أُخْدِ ذهباً ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه.

فإذا كان هذا حالُ الذين أسلموا من بعد الفتح وقاتلوا، وهم من أصحابه التابعين للسابقين، مع من أسلم من قبل الفتح وقاتل، وهم أصحابه السابقون، فكيف يكون حالُ مَن ليس من أصحابه بحال مع أصحابه؟).

* * *

**زعمه أنَّ معاوية رضي الله عنه ليس من الصحابة
والرد عليه**

قال في معاوية رضي الله عنه في (ص: 54 – 55): ((الدليل الخامس والعشرون: أثُر الأسود بن يزيد قال: قلت لعائشة: ألا تعجبين لرجلٍ من الطلاقاء - يقصد معاوية - ينازع أصحابَ محمد في الخلافة؟

قالت: وما تعجب من ذلك؟ هو سلطان الله يؤتى به البر والفاجر، وقد ملك فرعون أهل مصر أربعين سنة

، أقول: الأثر فيه إخراج عائشة لمعاوية من أصحاب النبي و فيه أيضاً أنَّ التابعين لم يكونوا يرون الطلاقاء من أصحاب النبي بل والصحابة أيضاً؛ كما نرى من اتفاق رأي عائشة مع رأي ، ((التابعي الجليل الأسود بن يزيد النخعي

وقد علق على هذا الأثر بقوله في الحاشية: ((الأثر رواه ابن عساكر من طريق أبي داود الطيالسي، حدثنا أبُو يُوب بن جابر عن أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد، وهذا الإسناد رجاله ثقات إلا أبُو يُوب بن جابر مختلف فيه، وقد قوى أمره أحمَدُ بن حنبل وعمرو بن علي الفلاس وابن عدي والذهبِي والبخاري، وضَعَّفَه أبُو معين والنسياني وابن المديني وأبُو حاتم وأبُو زرعة ويعقوب بن سفيان، وتوسَّطَ فيه الذهبِي: مشهور صالح الحديث، ضَعَّفَه بعضُهم

.)) أقول: فالإسناد جيد في الجملة إن شاء الله

وقال في معاوية رضي الله عنه وغيره في (ص: 50 – 51): أمرُوا بالاستغفار لأصحابِه (((الدليل التاسع عشر: قول عائشة مسلم 4/231) (فسبوهم)) محمد

كانت تلمِح لِمَا يفعله أهل الشام من لعن علي وبعض أهل العراق في لعن عثمان

، أقول: وهذا يفهم منه أنَّ هؤلاء ليسوا من أصحابِ محمد ومثله قول ابن عمر: (لا تسُبُوا أصحابَ محمد؛ فلَمَقَامُ أحدهم ساعة خيرٌ من عمل أحدكم عمره) (فضائل الصحابة لأحمد 1/57، 2/97).

فهذا القول وقول عائشة وأقوال لسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد وغيرهم، إنما انتشرت لما انتشر بين الناس سبٌّ علىٰ وقد كان يسبُّهما بعضٌ من ، وعثمان، فهما من أصحاب محمد أو له صحبة حسب فهمنا للصحبة، فلما طال علينا رأى النبي الأمْرُ وانقطع سبٌّ علىٰ وعثمان وطلحة والزبير وأمثالهم، وبقي سبٌّ معاوية وعمرو وأمثالهما أخذنا هذه النصوص والآثار لنواجه بها الشاتمين الجدد، لكن المشتومين من الطلقاء ليسوا مثل المشتومين من السابقين، بل إنَّ الطلقاء ليسوا من الصحابة أصلًا، لكنهم دخلوا الصحبة بسبب الدفاعات التي تستلهم معها !! مثل هذه الآثار (تبَّعَ هــذا، فــإِنَّهُ مُهْمٌ ولــن تجده بسهولة).

خاطب بالآثار)) : ثمَّ عَلَقَ في الحاشية على هذا الكلام بقوله السابقة ابنُ عمرَ الذِّينَ (كذا) مَن يَلْعَنُ عُثْمَانَ، وَخَاطَبَ بِهِ سَعِيدُ بْنَ زِيدَ الْمُغَيْرَةَ ابْنَ شَعْبَةَ، وَخَاطَبَتْ عَائِشَةَ مَن يَسْبُّ السَّابِقِينَ، وَخَاطَبَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصَ مَن يَسْبُّ عَلَيَّاً، وَهَكُذا، بَلْ قَدْ كَانَ ابْنَ عَبَّاسَ يَلْعَنُ معاوِيَةَ بِسَبِّ قَطْعَهُ التَّلْبِيَّةِ يَوْمَ عَرْفَةَ (المسند 3/264 تحقيقَ أَحْمَدَ شَاكِرَ)، فَابْنَ عَبَّاسَ قَدْ رُوِيَ بَعْضُ النَّصُوصِ فِي تَحْرِيمِ سبٍّ الصَّحَابَةِ، وَمَعَ ذَلِكَ يَرَى جَوَازَ لَعْنِ معاوِيَةِ، وَيَفْعُلُهُ لِسَبَّيْنِ: لَأَنَّهُ يَعْرَفُ أَنَّ معاوِيَةَ لَيْسَ صَاحِبَّاً، وَلَأَنَّهُ رَأَى تَغْيِيرًا لِسُنْنَةِ النَّبِيِّ (ص) (كذا)، وَغَيْرُهَا أَهْلُ الشَّامَ بُغْضًاً لِعَلِيٍّ لَأَنَّهُ وَقَدْ كَانَ يَلْعَنُ معاوِيَةَ كَثِيرًا، كَانَ يُلَبِّي يَوْمَ عَرْفَةَ اقْتِدَاءً بِالنَّبِيِّ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ السَّابِقِينَ وَالْأَنْصَارِ، كَعْلَيٍّ وَعَمَّارَ وَقَيْسَ بْنَ سَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ وَغَيْرِهِمْ، وَقَدْ ذَهَبَ إِلَى جَوَازِ لَعْنِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُتَأْخِرِينَ مُحَمَّدَ بْنَ عَقِيلَ (وَهُوَ عَالَمُ سُنْنَيِّ) فِي كِتَابِهِ النَّصَائِحِ)) !! الكافية.

وقال في (ص:55)- ((الدليل السادس والعشرون: قول معاوية لکعب لما بشّره بأنه سيكون بعد عثمان: تقول هذا وهذا هنا علي والزبير وأصحاب محمد؟ قال: أنت صاحبها، يعني صاحب الخلافة.

أول: لم أجد نصاً عن معاوية يَدْعُى أنه من أصحاب رسول الله وهذا الأثر دليل على أنه لم يكن يرى نفسه منهم، وإن كان قد ، فيقصدُ الصُّحْبَةَ (قد صحبنا رسول الله) : ثبت عنه أنه يقول العامة لا الشرعية، فإن قصد الشرعية فقوله مردود بالكتاب والسنّة.

وهناك أدلة أخرى سأستوفيها في النسخة النهائية لهذا .((المبحث الذي أطمع أن يخرج كتاباً إن شاء الله وعلق على الأثر بقوله: ((السنة للخلال (ص:281-457)، وإسناد (كذا) صحيح، وقد صحح إسناده المحقق، ورواه ابن عساكر بالإسناد نفسه في تاريخه (59/123)))).

وُجُوبُ حِجَابِهِ عَنْ هَذَا مِنْ وِجُوهٍ

الأول: أن هذا الأثر عن عائشة رضي الله عنها غير ثابت؛ لأنَّ الذين ضعفوا أثوابهم، والذين لم يُضْعِفُوهُمْ كلامهم فيه

ليس واضحًا في تقوية أمره، بل مقتضاه أنه يحتاج إلى من يعنه، وقد

قال عنه الذهبي في الكاشف: ((ضعيف))، وقال عنه الحافظ في التقريب: ((ضعيف)).

وإسناده عند ابن عساكر في تاريخ دمشق (59/145) هكذا: أخبرنا أبو القاسم الحُسين بن الحسن بن محمد، أنا أبو القاسم بن أبي العلاء، أنا عبد الرحمن بن محمد بن ياسر، أنا علي بن يعقوب بن أبي العَقب، حدَّثني القاسم بن موسى بن الحسن، نا عبدة الصفار، نا أبو داود، نا أثيوب بن جابر، عن أبي إسحاق، عن الأسود بن يزيد قال: قلت لعائشة ... إلخ.

وفي إسناد ابن عساكر هذا القاسم بن موسى بن الحسن المشهور بالأشيب، ذكره الخطيب في تاريخ بغداد (12/435)،

ولم يزد على ذكر اثنين من تلاميذه، واثنين من شيوخه، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، فهو مجهول الحال، وفيه أيضاً عبد الرحمن بن محمد بن ياسر، ذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء (17/415)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وفي ترجمته عنده أنَّه حسن الرأي في معاوية رضي الله عنه.

الثاني: أنَّ ما فهمه من قول الأسود بن يزيد لعائشة: ألا في الخلافة؟ 『تعجباً من الطلاقاء ينazu أ أصحابَ محمد وإجابتها على ذلك، من أنَّ الطلاقاء - ومنهم معاوية - ليسوا من هو فَهُمْ خاطئٌ، وسبق أنَّ أوضحتُ ذلك فيما 『 أصحابُ التَّبَيِّن تقدَّم من زعمه أنَّ العباس بن عبد المطلب وابنه عبد الله رضي الله عنهما ليسا من الصحابة، وبهذا الجواب يُجَابُ أيضاً عَمَّا أمرُوا أن يستغفروا 』) : فهمه من قول عائشة رضي الله عنها فسُبُّوهم 『 لأصحابَ محمد 』).

الثالث: أمَّا ما ذَكره عن ابن عباس من أنَّه يرى جواز لعن معاوية، وأنَّ من أسباب ذلك أنَّه يعتبره غير صاحبي، فجوابه أنْ يُقال:

- إنَّ ابنَ عباس رضي الله عنه أيضاً قال في الماليكي إِنَّه 1 ليس بصحابي كما قال في أبيه العباس، وقد مَرَّ بيان ذلك

- إنَّ ابنَ عباس رضي الله عنه أثني على معاوية رضي الله عنه 2 ففي صحيح ، 『 عنه ووصفه بأَنَّه فقيه، وأنَّه صَحِبَ رسولَ الله أوتر معاوية 』) : البخاري (3764) بإسناده إلى ابن أبي مُلِيكَة قال بعد العشاء بركعة وعنده مولى لابن عباس، فأتى ابنَ عباس، 『 فقال: دَعْه؛ فِإِنَّه قد صحب رسول الله 』).

وفي صحيح البخاري أيضاً (3765) بإسناده إلى ابن أبي ملِيكَة أَنَّه قال: ((قيل لابن عباس: هل لك في أمير المؤمنين معاوية؟ فِإِنَّه ما أوتر إلا بواحدة؟ قال: إِنَّه فقيه))

- إنَّ ابنَ عباس لم يلعن معاوية رضي الله عنه، ولم يَرِ جوازَ 3

لعنِه، بل الذي حصل منه الثناء عليه ومدحه، وأمّا الأثر الذي استند عليه في ذلك وعزاه إلى المسند بتحقيق أحمد شاكر، فهو في المسند هكذا، قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُوبُ،)) : قال: لَا أَدْرِي أَسْمَعْتُه مِنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ أُمُّ تَبَّئْثَه عَنْهُ، قَالَ أَتَيْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ بِعْرَفَةَ وَهُوَ يَأْكُلُ رُمَّانًا، فَقَالَ: أَفْطَرَ رَسُولُ بِعْرَفَةَ، وَبَعْثَتْ إِلَيْهِ أُمُّ الْفَضْلِ بْلَبَنٍ فَشَرَبَهُ، وَقَالَ: لَعْنَ اللَّهِ إِنَّمَا فَلَانًا! عَمَدُوا إِلَى أَعْظَمِ الْحَجَّ فَمَحَوْا زِينَتَهُ، وَإِنَّمَا زِينَةُ الْحَجَّ ((التلبية .

وقد ضعّفه الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - فقال: ((إسناده ضعيف؛ لشكِّ أَيُوب في سماعه من سعيد بن جُبَير))، وقد اطلع على هذا التضعيف المالكي.

وقد عاش ابن عباس بعد معاوية ثمان سنين، فلو صحَّ الأثر احتمل أن يكون الذي عناه ابن عباس غير معاوية رضي الله عنه؛ لأنَّ اللَّعْنَ فيه بالإبهام وليس بالتعيين.

مُفطراً بعرفة وشربه اللَّبَنِ !! وما جاء في الأثر من كون النَّبِيِّ الذي بعثت به أُمُّ الْفَضْلِ فهو ثابت.

- أمّا قول المالكي: ((وقد كان يلعن معاوية كثيرٌ من المهاجرين السابقين والأنصار، كعلي وعمار وقيس بن سعد بن عبادة وغيرهم))، فلم يذكر مستندَه في ذلك، وإن كان له مستند فالغالب أنه من جنس مستندِه فيما أضافه إلى ابن عباس، وقد بيَّنَتْ فسادَه.

- وأمّا قوله: وقد ذهب إلى جواز لعنه من العلماء المتأخرين 5 محمد بن عقيل - وهو عالم سُنِّي ! - في كتابه النصائح الكافية !!))، فأقول: إنَّ ابن عقيل الذي ذكره هو الحضرمي المتوفى سنة (1350هـ)، وهو ليس من أهل السُّنَّة، بل هو من المبتدعة، وقد ذكر صاحب معجم المؤلفين (10/297) في مصادر ترجمته كتاب أعيان الشيعة للعاملي، والضرر الذي حصل للمالكي إنَّما حصل

له بقراءة كُتب هذا الرَّجل وأمثاله من أهل البدع والضلال، وكتابه الذي أشار إليه اسمه ((النصائح الكافية لِمَن يَتولَّ معاوِيَة)) ومقتضى عنوان هذا الكتاب ومضمونه زعم التَّصْحِيف لِمَن يَحْبُّ معاوِيَة أَلَا يَحْبَّه، بل عليه أن يُبغضَه، وهذا التَّصْحِيف هو من جنس نصح إبليس لآدم وحواء - علِيهما السَّلام - الذي ذكره الله عنه بقوله: {وَقَاتَمُهُمَا إِنَّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ}، ومن جنس نصح الذي ذكره الله عنهم بقوله: {وَإِنَّا لَهُمَا إِخْوَةٌ} إخوة يوسف ليوسف لناصِحُونَ}، وقد أشار إلى ما أودعه في نصائحه الكافية وغيره من كتبه من ذمٍ بعض الصحابة والتَّبَلِّغ منهم في مطلع كتابه ((العتب الجميل)) (ص:31)، فقال: ((لَمْ أَتُعَرَّضْ فِي كِتَابِي هَذَا لِذَكْرِ تَحَامِلِ بَعْضِهِمْ عَلَى عَالِيِّ مَقَامِ مَوْلَانَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ وَالْحَسَنَيْنِ وَأَمْهَمِهِمَا الْبَتُولُ عَلَيْهِمْ سَلَامُ اللَّهِ، وَلَا لَرَدَّ مَا مَدَحَا بِهِ زُورًا عَدُوَّهُمْ معاوِيَةً وَأَبَاهُ كَهْفَ الْمَنَافِقِينَ وَأَمَهُ أَكْلَةَ الْأَكْبَادِ وَعُمَراً بْنَ الْعَاصِ وَالْمَغِيرَةَ بْنَ شَعْبَةَ وَسَمِرَةَ بْنَ جَنْدَبَ وَأَبَاهُ الْأَعْوَرِ السَّلْمِيِّ وَالْوَلِيدَ بْنَ عَقْبَةَ وَأَضْرَابِهِمْ، مِمَّنْ لَوْ مُزْجِتْ مِيَاهُ الْبَحَارِ بِذَرَّةٍ مِنْ كَبَائِرِ فَطَائِعِهِمْ لَأَنْتَنِتَ، وَذَلِكَ لِظَاهُورِ فَسَادِهِ لِعَاقِلِ الْمُنْصَفِ، وَلَتَّيْ قَدْ ذَكَرْتُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فِي كِتَابِ (النصائح الكافية)، ثُمَّ فِي كِتَابِ (تقوية الإيمان) ...)).

فهذا نموذج من كلام هذا الناصح بزعمه، الذي ابْنُ الْمَالِكِيِّ يُنْصَحُهُ، وفي الصحابة الذين سَمَّاهُمُ الْمَغِيرَةُ بْنُ شَعْبَةَ، وهو من أهل بيعة الرضوان الذين قال الله فيهم: {لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ}، وأخبر التَّبَلِّغُ أَنَّهُمْ لَا يَدْخُلُونَ النَّارَ، كما سيأتي بيان ذلك عند ذكر الماليكي المغيرة بن شعبة والتَّبَلِّغ منه.

- في النسخة التي اطَّلَعْتُ عليها من كتاب الماليكي قد 6
شطب

بالقلم على جملة: ((وقد كان يلعن معاوِيَةَ كثِيرًا من المهاجرين السابقيين والأنصار)) إلى ((وهو عالم سُنْنِي في كتابه النصائح

الكافية))، ولا أدرى هل هذا الشطب مقصود أو غير مقصود؟ وهل هو من المالكي أو من غيره؟

فإن كان الشطب مقصوداً وهو من المالكي فهو حسن، وكان ينبغي له أن يشطب على الكتاب من أوله إلى آخره؛ لأنَّ كلَّ ما فيه باطلٌ، وليس فيه شيءٌ من الحقّ، وهو حقيق بالإحراق.

وقد نقل ابن عقيل الحضرمي قدوة المالكي في كتابه العتب الجميل (ص:60) أبياتاً عن أحد شيوخه، آخرها قوله:

فُلامة من ظفر إبهامه تعدل من مثل البخاري مئة

والضمير فيه يرجع إلى الإمام جعفر الصادق رحمه الله، وهو واضح في الغلوّ فيه، وفي الجفاء في الإمام البخاري رحمه الله، ولقد أحسن أبو سليمان الخطابي في قوله:

ولا تُغلِّف في شيءٍ من الأمر واقتصر كلا طرفي قصد الأمور
ذميمٌ

وهذا الذي حصل لابن عقيل من الغلوّ والجفاء قد ورثه عن شيخه وأمثاله، وورثه المالكي عنهما وعن أمثالهما، وهو يُوضّح أنَّ البلاء الذي يحصل للتلاميذ غالباً إنما هو من شيوخهم، فابن عقيل ابتدأ بمتابعة شيخه وأمثاله في الجفاء والغلوّ، والماليكي تتلمذ على كتب ابن عقيل وأمثالها، وقد يكون تتلمذ مباشرة على علماء من أهل الضلال، فمن أجل ذلك كان في كلامه ورأيه منحرفاً عن عقيدة أهل السنة والجماعة الصافية النَّقِيَّة إلى عقائد أهل البدع والضلال، نعوذ بالله من الخذلان.

الرابع: ما ذكره من أنه لم يجد نصاً عن معاوية يَدَّعِي أنه من قد نقضه بعده بقوله بأنه قد ثبت أنه يقول 『 أصحاب رسول الله 』 قد صَحَّبَنا رسول الله)) وقول معاوية ذلك جاء في صحيح ، ((『 قد صَحَّبَنا رسول الله 』)) إنَّكم لتصلُّون صلاةً لقد)) البخاري (3766) بإسناده إليه قال بما رأيناه يُصلِّيَها، ولقد نهى عنهما، يعني ، 『 صَحَّبَنا التيَّ

((الركعتين بعد العصر .

قد صحّينا : وإن كان قد ثبت عنه أَنَّه يَقُول)) : وقول المالكي فيقصد الصّحبة العامة لا الشرعية، فإن قصد (ﷺ رسول الله وهذا مِمَّا يَعْجِبُ منه ، ((الشرعية فقوله مردود بالكتاب والسنّة العُقلاء؛ لأنَّ نفي الصّحبة عن كُلِّ مَنْ كان بعد الْخُدُوصَةِ ومنهم معاوية رضي الله عنه، بل والعباس وابنه عبد الله وأبو هريرة وخالد بن الوليد وأبو موسى الأشعري وغيرهم رضي الله عنهم شذوذٌ عن سبيل المؤمنين لَمْ يُسْبِقْهُ إِلَيْهِ أَحَدٌ، وما ذكره من أَنَّ معاوية (إِنْ قَصَدَ الصّحْبَةَ الشَّرِيعَةَ) فقوله مردود بالكتاب والسنّة)، أقول: ليس في الكتاب والسنّة دليل على نفي الصّحبة عن معاوية، وما أورده من أدلة ففهمُه فيها فهمٌ خاطئ، وهو من مُحدثات القرن الخامس عشر، وقد بيَّنْتُ ذلك فيما سبق.

وأَمَّا الأَثْرُ، ففِي إِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي صَالِحِ، وَهُوَ مَدْلُسٌ، وَكَلَامُ كَعْبٍ فِيهِ مُنْكَرٌ، وَمَا جَاءَ فِيهِ مِنْ ذِكْرِ أَصْحَابٍ - لَوْ ثَبِّتَ - لَا يَدْلُلُ عَلَى خَرْجِ معاوية مِنْهُمْ كَمَا زَعَمَ ﷺ رسول الله . بِقَوْلِهِ: ((وَهَذَا الأَثْرُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَرَى نَفْسَهُ مِنْهُمْ))

تنبيه: روى الخطيب في تاريخ بغداد (209/1) بإسناده إلى سمعت رجلاً يسأل المعافي)) : رباح بن الجراح الموصلي قال بن عمران، فقال: يا أبا مسعود أين عمر بن عبد العزيز من معاوية بن أبي سفيان؟ فغضب من ذلك غضباً شديداً، وقال: لا أحد، معاوية صاحبه وصهره وكاتبه ﷺ يُقايس بأصحاب رسول الله)) وأمينه على وهي الله عزّ وجلّ .

)) : وروى (209/1) بإسناده إلى أبي توبة الربيع بن نافع قال فإذا كَشَفَ ، ﷺ معاوية ابن أبي سفيان ستر أصحاب رسول الله)) الرَّجُلُ السُّتُّرُ اجتَرَأَ عَلَى مَا وَرَاهُ .

وروى ابن عساكر في تاريخ دمشق (59/209) بإسناده إلى

عبد الله ابن المبارك أَنَّه قال: ((معاوية عندنا محنَّة، فَمَنْ رأَيْنَاهُ يَنْظَرُ إِلَيْهِ شَرَّاً أَتَّهْمَنَاهُ عَلَى الْقَوْمِ، يَعْنِي الصَّحَابَة))

هذه ثلاثة نماذج من كلام أهل الإنفاق في معاوية رضي الله عنه، وقد ذكرت جملةً من كلام المنصفين فيما كتبته عن معاوية رضي الله عنه، وطبع بعنوان: ((من أقوال المنصفين في الصاحبِيِّ الخليفة معاوية رضي الله عنه))

وصدق أبو توبة وابن المبارك رحمهما الله: فِإِنَّ الْمَالَكِيَّ لَمَّا تَجَرَّأَ عَلَى معاوية ونال منه ونفي عنه الصُّحْبة، تجَرَّأَ عَلَى غَيْرِهِ بَعْدِ صُلْحٍ ۝ وَقَالَ بِنِفِي الصُّحْبةِ عَنْ كُلِّ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اللَّهِ الْخُدِيبِيَّةَ، بَلْ تَعَدَّى ذَلِكَ إِلَى التَّبَلَّلِ مِنْ خِلَافَةِ أَبِي بَكْرِ وَعَمْرَ وَعَثْمَانَ وَالتَّشْكِيكِ فِيهَا، وَلَا شَكَّ أَنَّ الرَّبِيعَ يَنْتَجُ عَنْهُ إِزَاغَةَ الْقُلُوبِ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {فَلَمَّا رَأَيُوا أَرَاءَ اللَّهِ فُلُوْبَهُمْ}، وَإِنَّ مِنَ الْعِقْوَبَةِ عَلَى السَّيِّئَةِ أَنْ يُبَتَّلَى الْمُسِيَّئُ بِسَيِّئَةِ بَعْدِهِ، كَمَا أَنَّ مِنَ التَّوَابِ عَلَى الْحَسَنَةِ أَنْ يُؤْفَقَ الْمُحْسِنُ لِحَسَنَةِ بَعْدِهِ.

وأحاديث معاوية رضي الله عنه في الصحيحين وغيرهما، قال الخزرجي في الخلاصة: ((له - أَيْ في الكتب الستة - مئة وثلاثون حديثاً، اتَّفَقاً عَلَى أَرْبَعَةِ، وَانْفَرَدَ الْبَخَارِيُّ بِأَرْبَعَةِ، وَمُسْلِمُ بِخَمْسَةِ))، وقد بلغت أحاديثه في مسند الإمام أحمد أحد عشر حديثاً ومئة حديث من رقم (16828) إلى (16938).

* * *

زعمه أنَّ عمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة رضي الله عنهمَا ليسَا من الصَّحَابَةِ والرد عليه

سيتبع هذا البحث بحوثاً (كذا))) : قال في حاشية (ص:78) لكن أخذت عليه مأخذ كبيرة ، موسعة عن بعض من رأى التَّبَلَّلِ ((أو صغيرة .

فذكر أمثلة من هؤلاء، ثم قال: ((وسيكون هناك أيضاً مباحث عن المختلف فيهم كمعاوية وعمرو بن العاص والمغيرة ونحوهم

(()، وقد جاء ذكر عمرو بن العاص وأنّه ليس من الصحابة في كلام المالكي المتقدّم في خالد بن الوليد، وجاء ذمّه وذمّ المغيرة بن شعبة في كلامه المتقدّم في معاوية.

وُبُحَابٌ عَنْ ذَلِكَ بِمَا يَلِي

أولاًً: لا أعلم أنّ أحداً قال بعدم صحة هؤلاء الثلاثة رضي الله ولا خالف في أنّهم صحابة إلاّ هذا المالكي ، عنهم لرسول الله الذي اعتبر أنّ الصحابة هم الأنصار والمهاجرون قبل الحديبية فقط، وكذا الحكمي الذي حکى عنه المالكي أنّه يقصر الصحبة على المهاجرين والأنصار قبل الحديبية، والمغيرة قبل الحديبية، فلا أدرى هل الحكمي يُخرجه من الصحبة كما أخرجه المالكي أم لا؟

وسبق أن ذكرت أنّ هذا من محدثات القرن الخامس عشر، بل إنّ بعض فرق الضلال التي ابتليت ببعض الصحابة وسبّهم وإنّما ، وتفسيقهم أو تكفيرهم لم يقولوا بعدم صحتهم للنبي . قالوا بارتادهم بعد رسول الله

ثانياً: تقدّم نقل جملة من كلامه السيئ القبيح في أمير المؤمنين معاوية رضي الله عنه والجواب عنه

ثالثاً: أمّا عمرو بن العاص رضي الله عنه، فهو صاحب رسول وأميره على أحد الجيوش، ويدلّ لفضله ما يلي الله

- روى البخاري في صحيحه (3662) بإسناده إلى عمرو بن 1
بعثه على جيش ذات السلاسل، فأتيته الله أن النبي)) :العاص
فقلت: أي الناس أحب إليك؟ قال: عائشة، فقلت: من الرجال؟
قال: أبوها، قلت: ثم من؟ قال: ثم عمر بن الخطاب، فعدّ رجالاً)).

أورده البخاري في مناقب أبي بكر رضي الله عنه، وأورده (358) في باب غزوة ذات السلاسل، ورواه مسلم في صحيحه (

(2384) وقد كان في الجيش أبو بكر وعمر رضي الله عنهم، قال الحافظ ابن حجر في شرحه في باب غزوة ذات السلاسل: ((وفي الحديث جواز تأمير المفضول على الفاضل إذا امتاز المفضول بصفة تتعلق بتلك الولاية، ومزية أبي بكر على الرجال وبنته على النساء، وقد تقدّمت الإشارة إلى ذلك في المناقب، ومنقبة لعمرو بن العاص لتأميره على جيشٍ فيهم أبو بكر وعمر، وإن كان لا يقتضي أفضليته عليهم، لكن يقتضي أنَّ له فضلاً في الجملة)).

أمر على هذا الجيش الذي فيه أبو بكر ـ أقول: أَفِيَكُونُ النَّبِيُّ ! كما هو مقتضى كلام المالكي؟ ، ـ وعمر رجلاً ليس من أصحابه

- روى مسلم في صحيحه (192) بإسناده إلى عبد الرحمن 2 بن شماسة المهرمي قال: ((حَصَرْنَا عُمَرَ بْنَ الْعَاصِ وَهُوَ فِي سِيَاقَةِ الْمَوْتِ، فَبَكَى طَوِيلًا وَحَوْلَ وَجْهِهِ إِلَى الْجَدَارِ، فَجَعَلَ ابْنَهُ بَكْذَا؟ أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ يَقُولُ: يَا أَبْتَاهُ! أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ بَكْذَا؟ قَالَ: فَأَقْبَلَ بِوجْهِهِ فَقَالَ: إِنَّ أَفْضَلَ مَا تُعِدُّ شَهَادَةُ أَنَّ اللَّهَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ عَلَى أَطْبَاقِ ثَلَاثَةِ مَنِّيِّ، وَلَا أَحْبُ إِلَيَّ ـ لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَمَا أَحْدُ أَشَدَّ بُغْضًا لِرَسُولِ اللَّهِ أَنْ أَكُونَ قَدْ اسْتَمْكَنْتُ مِنْهُ فَقْتَلْتُهُ، فَلَوْ مِتُّ عَلَى تَلْكَ الْحَالِ لَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلَمَّا جَعَلَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِيِّ، أَتَيْتُ النَّبِيَّ فَقَلَتْ: ابْسُطْ يَمِينَكَ فَلَا يَعْلَمُكَ فَبَسَطَ يَمِينَهُ، قَالَ: فَقَبَضَ ـ يَدِيِّ، قَالَ: مَا لِكَ يَا عَمَرُ؟ قَالَ: قَلَتْ: أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِطَ، فَقَالَ: تَشْتَرِطُ بِمَاذَا؟ قَلَتْ: أَنْ يُغْفَرَ لِي، قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ، وَأَنَّ الْهِجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا، وَأَنَّ الْحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ؟

ولا أَجَلَّ فِي عِيْنِي ـ وَمَا كَانَ أَحْدُ أَحْبَبَ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ مِنْهُ، وَمَا كُنْتُ أَطْبِقُ أَنْ أَمْلأَ عِيْنِي مِنْهُ إِجْلَالًا لَهُ، وَلَوْ سُئَلْتُ أَنْ أَصِفَهُ مَا أَطْقَتُ؛ لَأَنَّ لَمْ أَكُنْ أَمْلأَ عِيْنِي مِنْهُ، وَلَوْ مِتُّ عَلَى تَلْكَ الْحَالِ لِرَجُوتُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ وَلِيْنَا أَشْيَاءُ مَا أَدْرِي مَا

((... حالي فيها، فإذا أنا مِثْ فلا تصحبني نائحة ولا نار .

والحديث مشتملٌ على جمل دالة على فضل عمرو بن العاص رضي الله عنه، وما جاء فيه من بُكائه ليس عيباً فيه؛ فشأن أولياء الله أَنَّهم يخافون الله ويرجونه، وقد جاء عن بعض أهل العلم أَنَّ الخوف والرجاء للمؤمن بمنزلة الجنائز للطائر، لا يكون راجياً فقط ولا يكون خائفاً فقط، بل يكون راجياً خائفاً، ومن صفات أولياء الله في الكتاب العزيز ما ذكره الله عنهم بقوله: {وَالَّذِينَ يُؤْتَوْنَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَحِلَةُ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ}.

وأحاديث عمرو بن العاص رضي الله عنه في الصحيحين وغيرهما، وقد قال الذهبي في ترجمته في سير أعلام النبلاء (داهية قريش ورجل العالم، ومن يُضرب به المثل في)) : 3/55 مسلماً في أوائل هـ الفطنة والدهاء والحزم، هاجر إلى رسول الله سنة ثمان، مرافقاً لخالد بن الوليد وحاجب الكعبة عثمان بن بقدومهم وإسلامهم، وأمرَ عَمِراً على بعض هـ طلحة، ففرح النبي عليه السلام، وجهزه للغزو، له أحاديث ليست كثيرة، تبلغ بالمكرر نحو الأربعين، اتفق البخاري ومسلم على ثلاثة منها، وانفرد البخاري ((بحدث، ومسلم بحديثين .

رابعاً: أما المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، فهو صاحب : وَمَنْ بَاعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، وَيَدُلُّ لِفَضْلِهِ مَا يَلِي ، هـ رسول الله أَنَّهُ مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: {لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ 1 الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يَبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ}.

لا يدخل النار إن شاء الله من)) : هـ وقال فيهم رسول الله أخرجه مسلم في ((أصحاب الشجرة أحد، الذين بايعوا تحتها صحيحه 2496) من حديث أم مبشر رضي الله عنها، ويبين كونه من أهل بيعة الرضوان حديث المسور بن محرمة ومروان بن)) : الحكم في صحيح البخاري (2731، 2732) في صلح الحدبية

فَكُلَّمَا تَكَلَّمَ ، وَجَعَلَ (أَيْ عِرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ التَّقْفِيُّ) يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ كَلْمَةً أَخْذَ بِلِحِيَتِهِ، وَالْمُغِيرَةَ بْنَ شَعْبَةَ قَائِمًا عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ وَمَعْهُ السَّيْفُ وَعَلَيْهِ الْمِغْفِرَةُ، فَكُلَّمَا أَهْوَى عَرْوَةُ بِيْدَهِ إِلَى لِحِيَةِ ضَرَبَ يَدَهُ بِنَعْلِ السَّيْفِ، وَقَالَ لَهُ: أَحَرِّ يَدَكَ عَنْ لِحِيَةِ ﷺ النَّبِيِّ ((ﷺ رَسُولُ اللَّهِ)).

((:- وفي صحيح البخاري (3159) عن جُبَيرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ 2 بَعْثَ عَمْرُ النَّاسَ فِي أَفْنَاءِ الْأَمْصَارِ يَقَاتِلُونَ الْمُشَرِّكِينَ ... فَنَدَبَنَا عَمْرُ (أَيْ لِقَاتَ الْفَرَسِ)، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْنَا التَّعْمَانُ بْنُ مَقْرَنَ، حَتَّى إِذَا كَنَّا بِأَرْضِ الْعَدُوِّ وَخَرَجَ عَلَيْنَا عَامِلٌ كَسْرَى فِي أَرْبَعِينَ أَلْفًا، فَقَامَ تَرْجِمَانٌ فَقَالَ: لِيُكَلِّمَنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ، فَقَالَ الْمُغِيرَةُ: سَلْ عَمَّا شَئْتَ، قَالَ: مَا أَنْتُمْ؟ قَالَ: نَحْنُ أَنْاسٌ مِنَ الْعَرَبِ، كَنَّا فِي شَقَاءِ شَدِيدٍ وَبَلَاءَ شَدِيدٍ، تَمُصُّ الْجِلْدَ وَالتَّوْى مِنَ الْجَوْعِ، وَنَلْبِسُ الْوَبَرَ وَالشَّعْرَ، وَنَعْبُدُ الشَّجَرَ وَالْحَجَرَ، فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ بَعْثَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضَيْنِ تَعَالَى ذِكْرُهُ وَجَلَّتْ عَظَمَتُهُ إِلَيْنَا نَبِيًّا مِنْ أَنْ تُقَاتِلَكُمْ ﷺ أَنفُسُنَا، نَعْرُفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ، فَأَمْرَنَا نَبِيُّنَا رَسُولُ رَبِّنَا حَتَّى تَعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ أَوْ تَؤْتُوا الْجِزَيَّةَ، وَأَخْبَرَنَا عَنْ رِسَالَةِ رَبِّنَا أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مِنَّا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي نَعِيمٍ لَمْ يَرِ مِثْلَهَا قَطُّ، وَمَنْ بَقِيَ مِنَّا مَلَكَ رِقَابَكُمْ .))

أقول: الله اكبر! ما أحسن هذا الكلام، وما أعظمـهـ، وما أجزـلـهـ !
وهو صادر عن قـوـةـ إيمـانـ، وبـهـذهـ القـوـةـ انتـصـرـ الصـاحـبـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ وـمـنـ سـارـ عـلـىـ نـهـجـهـمـ، وـحـصـلـتـ العـزـةـ لـلـإـسـلـامـ وـالـمـسـلـمـينـ، وـهـذـاـ الـكـلـامـ بـمـنـطـقـ القـوـةـ وـالـشـجـاعـةـ، وـمـعـ الـأـسـفـ نـجـدـ فـيـ هـذـاـ الزـمـانـ كـثـيرـاـ مـنـ إـسـلـامـيـيـنـ يـتـكـلـمـونـ بـمـنـطـقـ الصـعـفـ وـالـذـلـةـ، فـيـقـولـونـ: إـنـ الـجـهـادـ إـنـمـاـ شـرـعـ فـيـ إـسـلـامـ لـلـدـافـعـ فـقـطـ، وـالـلـهـ بـعـثـتـ بـيـنـ يـدـيـ السـاعـةـ)) : ﷺ الـمـسـتعـانـ، وـقـدـ قـالـ الرـسـولـ بـالـسـيـفـ حـتـىـ يـُعـبـدـ اللـهـ وـحـدـهـ لـاـ شـرـيكـ لـهـ، وـجـعـلـ رـزـقـيـ تـحـتـ طـلـلـ رـُمـحـيـ، وـجـعـلـ الـذـلـ وـالـصـغـارـ عـلـىـ مـنـ خـالـفـ أـمـرـيـ، وـمـنـ تـشـبـهـ أـخـرـجـهـ إـلـمـ أـحـمـدـ فـيـ مـسـنـدـهـ ((92 - 50/2)) بـقـومـ فـهـوـ مـنـهـ

من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وهو حديث ثابت، رجاله مُحتاجٌ بهم، وقد شرحه الحافظ ابن رجب في جزء لطيف مطبوع بعنوان: ((الْحِكْمَ الْجَدِيرَةُ بِالإِشَاعَةِ فِي شَرْحِ حَدِيثِ بُعْثَتْ بَيْنَ يَدِيِ السَّاعَةِ)).

- وكان المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أميراً على الكوفة، 3 وتووفي سنة (50هـ)، وقد روى البخاري في صحيحه (58) سمعتُ جرير بن عبد الله)) :بإسناده إلى زياد بن علقة قال يقول يوم مات المغيرة بن شعبة، قام فحمد الله وأثنى عليه، وقال: عليكم بايقاء الله وحده لا شريك له، والوقار والسکينة، حتى يأتيكم أمير، فإنما يأتيكم الآن، ثم قال: استعفوا لأميركم؛ قلت: ॥ فإنه كان يحب العفو، ثم قال: أما بعد، فإني أتيت النبي أبا يعك على الإسلام، فشرط علىي: والتصح لكل مسلم، فبایعته على هذا، ورب هذا المسجد! إني لناصح لكم، ثم استغفر ونزل)).

وهذا الكلام من جرير رضي الله عنه لأهل الكوفة فيه وصف المغيرة رضي الله عنه بالأمير وثناؤه عليه، وبيان أن مقالته هذه هي من النصح للMuslimين، الذي بايع عليه رسول الله.

هذه بعض فضائل المغيرة بن شعبة، وأهمها كونه مِمَّن بايع تحت الشجرة، ومع هذا لا يُسلِّم المالكيُّ بأنَّ المغيرة رضي الله مع أنَّ رأيه المبَكِّر في ، ॥ عنه ظفر بشرف صحبة رسول الله القرن الخامس عشر هو قصر الصحبة محمود أهلها على المهاجرين والأنصار قبل صلح الحديبية، والمغيرة من هؤلاء، لكن مصيبة المغيرة عند المالكي كونه أميراً لمعاوية رضي الله عنه، فلذلك لم تشفع له عنده هذه الفضائل، وقد وعد بكتابه بحوث موسعة عنه وعن أمثاله، أي من وجهته المنحرفة عن الصحابة، وهو وعْدٌ بباطل يجب إخلاقه.

وأحاديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه في الصحيحين

وغيرهما، قال الخزرجي في الخلاصة: ((شهد الحُديبية، وأسلم ز من الخندق، له – أَيْ في الكتب الستة – مئة وستة وثلاثون حديثاً، اتَّفقاً عَلَى تِسْعَة، وانفرد البخاري بِحَدِيث، ومسلم بِحَدِيثَيْنِ).

* * *

لغوية لا ۚ رعمه أَنَّ صُحبَةَ الْكَثِيرِينَ مِنْ أَصْحَابِ التَّبِيِّنِ شرعية والرد عليه

قال في (ص:56)ـ ((قد يورد البعض على ما سبق بعض الاعتراضات، وهذا من حق كلّ من قرأ البحث أو سمع به، كما أَنَّه من حقنا أن نبيّن رأينا في هذه الاعتراضات، سواء كانت بحق أم بغيره، ومن تلك الاعتراضات:

ـ قد يقول البعض: ما دام أَنَّ اللغة واسعةً ويجوز فيها أن **١** تطلق الصحابي أو الصاحب على من صحب ولو صحبة يسيرة، فلماذا التضييق في الأمر؟

الجواب: نحن للأسف تجاوزنا مسألة اللغة نفسها، فأصبحنا نطلق الصاحب على من رأى وليس على من صحب، فهذا أَوَّلاً

ثانياً: سبق أن كررنا أننا لا نمانع من إطلاق الصحبة إذا أريد بها مطلق الصحبة، لكن هذا الإطلاق جائز في الكفار والمنافقين أيضاً، بمعنى أنَّ المنافقين يدخلون في الصحبة من حيث اللغة كما أَنَّ الكفار يدخلون كذلك، فاللغة تحتمل ذلك، ولذلك نحن ذكرنا أَنَّ الصَّحْبَةَ الشَّرِيعَةَ فقط هي التي تقول: إِنَّه لَا يجوز أَن ۚ تطلق على المسلمين بعد فتح مكة حتى ولو رأوا التَّبِيِّنَ وصحبوه، لأنَّهم وإن كانوا صحابة لغة، وقد يكون بعضهم صحابةً ((من حيث الْعُرْفِ، لَكَنَّهُمْ لَيْسُوا صَحَابَةً مِنَ النَّاحِيَةِ الشَّرِيعَةِ).

ويُجَاب عن ذلك بما يلي

بل ومجرَّد الرؤية ، أَوَّلاً: أَنَّ اعتبار الصَّحْبَةَ الْيَسِيرَةَ لِلتَّبِيِّنِ

كافي لعده من حصل له ذلك صحابياً، وسبق ذكر الأدلة ـ للنبي صلى الله عليه وسلم في أول هذا المرد، منها ـ الدالة على اعتبار من لقيه الدليل السادس والثامن والرابع عشر التي فيها النص على صحابياً ـ اعتبار من رأه.

ثانياً: ما ذكره من أن الصحبة الشرعية لا يجوز أن تطلق على المسلمين بعد فتح مكة حتى ولو رأوا النبي صلى الله عليه وسلم وأقول: لم يقتصر على نفي الصحبة الشرعية محمود أهلها على من أسلم بعد فتح مكة، بل تعدى ذلك إلى نفي الصحبة الشرعية كما ذكر ، عن الذين أسلموا بعد الحديبية وهاجروا إليه وصحبوا ذلك في تعريف الصحابي الذي ذكره في أول رسالته، وذكر ذلك أيضاً في آخرها، وأثنائها، وسبقت الإجابة عن ذلك فيما مضى مراراً.

ثالثاً: ما ذكره من أن من أضيفت إليه الصحبة وليس صحبته شرعية، أن صحبته شبيهة بصحبة الكفار المنافقين، أقول: سبق كانت معه أن بينت في أول هذا المرد أن صحبة هؤلاء للنبي صلى الله عليه وسلم خلاف صحبة المنافقين ، الإيمان به وتصديقه واتباعه والكفار، وبناءً على هذا أقول: أيجوز في عقل ودين أن تكون تلك بعد الحديبية إلى حين ـ الألوف الكثيرة ـ ممن أسلم وصاحب النبي صلى الله عليه وسلم كصحبة الكفار والمنافقين، وفيهم ـ وفاته وابنه عبد الله وخالد بن الوليد وعمرو بن العباس عم النبي صلى الله عليه وسلم ومعاوية، بل والمغيرة بن شعبة - وهو من أهل بيعة الرضوان - رضي الله عنهم جميعاً! وسبق للمالكي أن نفى ونقلت كلامه في ذلك وردت عليه فيما ، صحبتهم للرسول صلى الله عليه وسلم.

رابعاً: قوله في أول كلامه: ((كما أنه من حقنا أن نبيّن رأينا في هذه الاعتراضات، سواء كانت بحق أم بغيره))، أقول: إذا كانت الاعتراضات بحق، فإن الإجابة عليها بغير الرجوع والتسليم

من المجادلة بالباطل.

* * *

:فهمه الخاطئ للصّحبة الشرعية والرد عليه

وقال في (ص: 57 – 59)ـ (ـ 2 – وماذا تعني بالصّحبة الشرعية؟ وهل سبقك أحدٌ إلى هذا المُسمى؟

الجواب: الصّحبة الشرعية هي تلك الصّحبة التي أثني عليها جزماً، ونزلت الآيات في وصفها، وكانت أيام ﷺ الله ورسوله الصّف والذلة، أيام حاجة الإسلام والنبي إلى النّصرة، تلك الصّحبة التي إن ورد الثناء على الأصحاب أو الأمر بعدم سبّهم أو الأمر باقتداء بهم فلا تتصرف هذه المعاني إلا للصّحبة الشرعية، وهذا لا يعني عدم الثناء على الصالحين في أيّ زمان، وإنما يعني احترام خصوصية السابقين الذين فضلهم الله ورسوله وهم المهاجرون والأنصار.

أمّا هل سبقني أحدٌ إلى هذه التسمية، فهذا سؤال له جوابان:
عام وخاص

أمّا العام: فهناك كثيرون من المصطلحات أعطاها الشرع دلالة خاصة غير دلالتها الأولى، وعلى سبيل المثال مصطلحات الزكاة والصلاه والحج، فمعانيها من حيث اللغة الطهارة أو التطهير والدعاء والقصد ... لكن الإسلام بنصوص الكتاب والسنة قد أعطى هذه المعاني دلالات أخرى مع عدم نفي الدلالات السابقة، فالحج قصد لكن إلى بيت الله الحرام

لأداء شعائر معينة، والزكاة تطهير مال الم Zukri وتطهير الم Zukri من الإثم، ونحو هذا.

يعنى أنَّ الشرع يضيف تقييدات على المصطلحات العامة ليُصبح لها مدلولاً شرعياً مقيداً (كذا) بعد أن كان المدلول مشتركاً لفظياً

) : أو يكثر فيه المجازات اللغوية، فكذلك الصّحبة، إذا قال النَّبِيُّ عرَفنا أَنَّ كَلْمَةً (أصحابي) في هَذَا الْحَدِيثِ (... لَا تَسْبُوا أَصْحَابَنِي لَا تَعْنِي إِلَّا السَّابِقِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ أَوَ الْأَنْصَارِ؛ بَدْلَةً أَنَّ الْمُخَاطِبَ صَاحِبِي تَأْخِرُ إِسْلَامَهُ إِلَى بَعْدِ الْحَدِيبِيَّةِ، وَهُوَ يَدْخُلُ فِي الْخَطَابِ بِطَرِيقِ الْأُولَى، وَكَذَلِكَ إِذَا وَجَدْنَا آيَةً ثُنْثِي عَلَى (الَّذِينَ فَلَا تَنْصُرُونَ إِلَّا إِلَى الصّحَّةِ ، هُوَ مَعَهُ) أَيِّ الَّذِينَ مَعَ الرَّسُولِ الشَّرِيعَةِ؛ بَدْلَةَ الْآيَاتِ الْأُخْرَى الَّتِي تَقْتَصِرُ عَلَى (الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ)، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ كَلْمَةَ (الَّذِينَ مَعَهُ) كَلْمَةً مُّجْمَلَةً مُفَسَّرَةً بِـ (الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ)، وَالْقُرْآنُ مُفَسِّرٌ بَعْضُهُ بَعْضًاً.

وَأَمَّا الجوابُ الْخَاصُّ: نَعَمْ! قَدْ سَبَقَنِي بَعْضُ الْبَاحِثِينَ لِإِطْلَاقِ هَذَا، وَمَعَ ذَلِكَ فَلَا أَطْلَبُ مِنْ أَحَدٍ أَنْ يَلْتَزِمَ بِهَذَا الإِطْلَاقِ (الصّحَّةِ الشَّرِيعَةِ)، لَكِنْ عَلَيْهِ إِنْ أَثْنَى عَلَى الصَّحَابَةِ أَلَّا يَنْزَلَ هَذَا التَّنَاءُ إِلَّا عَلَى مَنْ أَنْزَلَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ عَلَيْهِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فَقَطْ، أَمَّا أَنْ يَأْتِي وَيَنْزَلَ الْآيَاتُ وَالْأَحَادِيثُ فِي فَضْلِ بَيْعَةِ الرَّضْوَانِ عَلَى الْطَّلَقاَءِ أَوْ مَنْ بَعْدُهُمْ فَهَذَا خَلَافُ الْمَنْهَجِ الْعَلْمِيِّ.

وَقَدْ سَبَقَنِي لَكِنْ بِالْفَاظِ مَقَارِبَةً بَعْضُ الْعُلَمَاءِ، مِنْهُمْ إِبْرَاهِيمُ النَّخْعَنِي وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَمِنَ الْمُعاصرِينَ الشَّيخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْحَكْمِيُّ، فَهُوَ يَرَى أَنَّ مَنْ أَسْلَمَ بَعْدِ بَيْعَةِ الرَّضْوَانِ لَا يَدْخُلُ فِي مَسْمَى الصَّحَابَةِ، وَعِنْهُ بَحْثٌ فِي الْمَوْضُوعِ عَنِّي نَسْخَةً مِنْهُ.

ثُمَّ أَقُولُ: مَنْ سَبَقَكُمْ إِلَى اعْتِبَارِ الْآيَاتِ الْكَرِيمَةِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي حَقِّ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، مَنْ سَبَقَكُمْ إِلَى اعْتِبَارِهَا نَازِلَةً؟ فَيَمَّنْ بَعْدُهُمْ؟!

ثُمَّ لَا يُشْتَرِطُ أَنْ يَسْبِقَ فِي الْمَوْضُوعِ أَحَدٌ مَا دَامَ لِلْمَوْضُوعِ أَدَلَّتُهُ وَبِرَاهِينِهِ، فَيَنْتَلِقُ التَّنَقُّدُ عَلَى تَلْكَ الْبَرَاهِينِ وَالْأَدَلَّةِ، وَلَا يَنْتَلِقُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، وَكَلْمَةً (مَنْ سَبَقَكَ) لَيْسَ دَلِيلًاً؛ فَقَدْ أَطْلَقَ الْمُتَأْخِرُونَ الْفَاظَةً أَوْ مَصْطَلِحَاتٍ لَمْ تَكُنْ مُوجَودَةً فِيهِمْ قَبْلَهُمْ، مَثَلُ التَّفْسِيرِ وَالتَّجوِيدِ وَالْمَصْطَلِحِ نَفْسِهِ وَأَصْوَلِ الْفَقْهِ وَالْخَاصِّ

والعام والمطلق والمقيد ونحو ذلك من الألفاظ التي لم تكن ((ولا القرن الأول)) موجودة في عهد النبي.

وُجَابُ عَنِ إِجَابَتِهِ عَنْ هَذَا الاعتراضِ الَّذِي أَورَدَهُ عَلَى نَفْسِهِ بِمَا يَلِيهِ

أولاً: ما أشار إليه من أدلة الدالة على الثناء على المهاجرين والأنصار، فذلك حقٌّ وهم أهل ذلك الفضل، لكن ذلك لا ينفي أن يكون غيرهم من أهل الفضل.

ثانياً: ما أشار إليه من أدلة عامة فيها الثناء على الذين كانوا وأنّها محمولة على المهاجرين والأنصار فقط غير ، مع النبي صحيح؛ بل هي تشمل المهاجرين والأنصار وغيرهم ممّن جاء بعدهم، والمهاجرون والأنصار داخلون فيها دخولاً أولياً، ولا يجوز لل Malikī أن يحقد على أحدٍ من الصحابة، ولا أن يحمله الحقد على كثير من الصحابة كالطلقاء أن يجعل ما ورد عاماً لجميع الصحابة خاصّاً بالمهاجرين والأنصار.

ثالثاً: ما ذكره من اللوم لمن ينزل الآيات والأحاديث في فضل بيعة الرضوان على الطلقاء أو من بعدهم، أقول: لا يتصور تنزيل قول الله عزّ وجلّ: {لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ} مثلاً على أحدٍ سواهم من الطلقاء وغيرهم، كما أنّ الفضائل الخاصة بأهل بدر لا تُنزل على من سواهم، لكنه التهويل من هذا المالكي هداه الله.

رابعاً: ما أشار إليه من أنّ كثيراً من المصطلحات أعطاها الشرع دلالة خاصةً غير دلالتها الأولى، أقول: نعم! الأمر كذلك، لكن لا يجوز أن يفهم فهم خاطئ بقصر الصحبة المحمود أهلها على المهاجرين والأنصار قبل الحديبية وإضافة ذلك إلى الشرع، كما فعل المالكي؛ فإنّ الصحبة في اللغة عامةً تشمل القليل والكثير، وتشمل المؤمنين والمنافقين والكافار، ولكن صحبة قد جاء الشرع بقصرهما على من آمن به واتبعه ممّن هـ الرسول

لقيه وصحابه، وسبق أن مرّ في الأدلة في أول هذا الرّد ما يوضح ذلك.

خامساً: ما ذكره من أنَّ الصُّحبة حيت وردت تُقصَر على المهاجرين والأنصار قبل الحديبية، يُجَاب عنه بـأنَّ لفظَ الصُّحبة مثل لفظ الإيمان يشترَك فيه كُلُّ مؤمن ومسلم مع التفاوت الكبير بينهم فيه، وكذلك الصُّحبة يشترَك فيها كُلُّ صاحبٍ طالت صحبته أو قصرت مع التفاوت الكبير بين الصحابة في الفضل، ونظير ذلك في المحسوسات البصر، فإنَّ أهله متفاوتون فيه، منهم مَن هو حادث البصر يرى الهلال، ويرى من مسافات بعيدة، ويرى الشيء الدقيق، ومنهم مَن دون ذلك، ومنهم مَن هو ضعيف النَّظر لا يرى إلَّا الشيء القريب والشيء الكبير، ومنهم مَن يُبصِرُ الخطَّ الدقيق، ومنهم من لا يُبصِر إلَّا بزجاجة، وهم مشتركون جميعاً في أَنَّهم مُبصرون ليسوا من أهل العمى، وسبق أن مرَّ الكلام على حديث: ((لا تسُبُوا أصحابي)) عند ذكر المالكي خالد بن الوليد وأنَّه ليس من الصحابة بزعمه.

سادساً: هذا الرأي الفاسد للمالكي وهو قصر الصُّحبة على المهاجرين والأنصار قبل الحديبية لم يجد له سلفاً فيه خلال ما مضى من قرون مع حرصه الشديد على وجود سلف، وقد أعلن إفلاسه من وجود سلف بقوله هنا بـأنَّه سبقه إلى ذلك شخصٌ من المعاصرين، وهو عبد الرحمن الحكمي، أمَّا ما ذكره عن النخعي وابن عبد البر فلم يذكر كلامهما حتى يُمْكِن النَّظر فيه من حيث الثبوت ومن حيث المعنى، وقوله: ((وقد سبقني لكن بألفاظ مقاربة بعض العلماء، منهم إبراهيم النخعي وابن عبد البر))، أقول: تعبيره بقوله: ((بألفاظ مقاربة)) يدلُّ على عدم اطمئنانه إلى معنى ما عزاه إليهما.

سابعاً: قوله: ((ثُمَّ لا يُشترط أن يسبق في الموضوع أحدُ ما دام للموضوع أدلةه وبراهينه، فينطلق التَّقد على تلك البراهين والأدلة، ولا ينطلق على غير ذلك))، أقول: كان الأولى بالمالكي

بدلاً من اللجوء إلى هذا الكلام عند إفلاسيه أن يَتَّهم رأيه ويقتدي بعض أهل بيعة الرّضوان الذين لم يرتحوا إلى بعض شروط في ذلك، وكانوا فيما بعد يقولون: يا أيها هـ الصلح وراجعوا التّبِيَّ الناس! اتَّهموا الرأي في الدّين، والأدلة التي أشار إليها قد فهمها السَّلفُ فهماً صحيحاً، فلم يقصروها على المهاجرين والأنصار قبل الحديبية، والواجب الاعتماد على نصوص الكتاب والسّنة وفقاً لفهم السلف، وكان الألائق بالمالكي أن يستحبّي من ذكر هذا الرأي الفاسد الذي لم يسبقه إليه إلّا عبد الرحمن الحكمي.

ثامناً: أمّا ما ذكره من حصول مصطلحات جديدة تعود باللّفظ على العلم وأهله كعلم الأصول وعلم التجويد وعلم المصطلح وغير ذلك، فهذا شيءٌ محمود، وفيه تيسير العلم وتسهيل الوصول إليه، أمّا ما ابتلي به المالكي من فهم خاطئ للنصوص وقصره الصّحبة على المهاجرين والأنصار قبل الحديبية فلا علاقة له في تلك المصطلحات، وإنّما هو من الإحداث في الدّين والتّنك عن سبيل المؤمنين.

* * *

زعمه أنَّ الإجماعَ لا بدَّ فيه من اتفاقِ أمَّةِ الإجابةِ بفرْقِها المختلِفةِ والردُّ عليه

3 – قد يُقال: إنَّ تقييَّدَك للصحبة بـ)) : قال في (ص:59) (المهاجرين والأنصار) خلاف الإجماع الذي استقرَّ عليه المحدثون مؤمناً به ومات على الإسلام فهو هـ اعتبار كل من لقي التّبِيَّ من (صحابي)).

وقد أجاب عن هذا الاعتراض بنفي وجود الإجماع، وأورد تساؤلات على هذا الاعتراض، آخرها قوله في (ص:60 - 61):)) هل ما استقرَّ عليه المحدثون يُعدُّ إجماعاً حتى لو خالف في ذلك الأصوليون؟! بل هل ما أجمع عليه أهلُ السّنة يُعدُّ إجماعاً معتبراً أم لا بدَّ من إجماع كل أمَّةِ الإجابة؟! فهذا سؤال يحتاج لبحث منفصل.

كل هذه الأسئلة بحاجة إلى بُثٌ فيها، ولا يتحمل هذا البحث الإجابة عليها؛ لكون كاتب هذا البحث لم يبحثها بحثاً يرضى عنه، ولا يريد أن يتكلّم بما لا يعلم فيقع في المحظور الذي حذر منه، وأنا أدعو إخوانني للبحث المنصف فقط، أو محاولة ذلك على الأقل، مع التواضع في الاعتراف بالقصور في العلم.

وعلّق على قوله: ((فهذا سؤال يحتاج لبحث منفصل)) لأنّ أقوى دليل للذين يرون الإجماع هو الحديث)) : بقوله المشهور: (لا تجتمع أمّتي على ضلاله)، والحديث وإن كان فيه كلام من حيث الثبوت، لكن (الأمة) فيه لا تعني بعض الأمة، وإنّما كل أمة الإجابة، كل المسلمين باختلاف مذاهبهم الفقهية أراد من (أمتى) أَنْهَا ـ والعقدية والسياسية، ومن زعم بأنّ النبِيَّ)) !... تعني المحدثين أو أصحاب المذاهب الأربع فقد جازف.

وُجَاب عن ذلك بما يلي

أو صحبه ثبت ـ أولاً: أنّ تعريف الصحابي بأنه من رأى النبِيَّ بأدلة سبق أن أوردت جملة منها في أول هذا الرّد، وذلك كافي لاعتبار هذا التعريف، سواء أحصل فيه الإجماع أم لم يحصل

ثانياً: أنّ الإجماع منعقد على بطلان الرأي الفاسد للمالكي، وهو قصره الصّحبة على المهاجرين والأنصار قبل الحديبية؛ بدليل أنّ المالكي لم يجد له سلفاً في هذا الرأي إلّا من سَمَّاه: عبد الرحمن الحكمي.

ومن الذين أخرجهم تعريف الصحابي عند المالكي: العباس بن عبد المطلب وابنه عبد الله وخالد بن الوليد وأبو هريرة وأبو موسى الأشعري وعمرو بن العاص ومعاوية وغيرهم، وهم صحابة بإجماع العلماء على مختلف العصور، لم يخالف في ذلك إلّا المالكي وقدوته الحكمي!

ثالثاً: إنّ كلامه واضح في أنّ الإجماع لا يتم إلّا باتفاق أهل السنة والجماعة وسائر فرق الضلال، ومقتضى ذلك نفي وجود

الإجماع أصلًاً لأنه من المستحيل اتفاق أهل السنة وأصحاب البدع والأهواء على أمر عقدي، ولا شك أنَّ الذين يُعتبر إجماعهم هم أهل السنة والجماعة دون غيرهم من أهل الأهواء، وقد يَبَين عندما ذكر افتراق الأمة – وهي أمَّة الإجابة – ذلك رسول الله على ثلات وسبعين فرقة ((كلُّها في النار إلَّا واحدة))، وهي من عليه وأصحابه، فبَيْنَ أَنَّ هؤلاء هم هُوَ كان على ما كان رسول الله النَّاجون، فيكون الإجماع المعتبر هو إجماعهم، ومن العجب أن يزعم زاعمٌ أنه لا بدَّ في الإجماع من اتفاق الفرق الثلاث والسبعين باختلاف مذاهبها الفقهية والعقدية والسياسية!

ومقتضى ذلك أنَّه لا بدَّ من اتفاق من يقول: إنَّ القرآن مخلوقٌ، ومن يقول: إنَّ القرآن غير مخلوق، واتفاق من يُثبت عذاب القبر ومن يُنكره، واتفاق من يُثبت مراجعة رسول الله إلى السماء ومن يُنكره، واتفاق من لا يدعوا إلَّا الله ولا يستغيث إلَّا به ومن يدعوه أو يستغاث بالملائكة والجنِّ وأصحاب القبور، واتفاق من يعتقد أنَّ الله يُرى في الدار الآخرة ومن يعتقد أنَّه لا يُرى أبداً!

ورؤية الله في الدار الآخرة اتفق عليها الصحابة ومن تبعهم بإحسان على تتابع القرون، ودللت عليها آيات الكتاب العزيز والأحاديث المتواترة، وأنكرها الجهمية والمعزلة والخوارج والرافضة والباطنية، فعلى قول المالكي لا بدَّ في الإجماع من موافقة هذه الفرق، وإلَّا فإنَّها تبقى مسألة خلافية لا إجماع فيها

ومن أراد الوقوف على تفصيل القول في مسألة رؤية الله في الدار الآخرة وذكر الأدلة من الكتاب والسنة يُمكنه ذلك بالرجوع إلى كتب أهل السنة، ومن ذلك كتاب ((حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح)) لابن القيم (ص: 179 - 219).

رابعاً: ما ذكره المالكي من أنَّ هذه التساؤلات التي ذكرها تحتاج إلى بُثٍ فيها ولا يحتمل هذا البحث الإجابة عليها، أقول: لقد بادر بالإجابة كما هو واضح من كلامه الذي يرى فيه أنَّ

الإجماع لا بدّ فيه من اتفاق كلّ المسلمين على اختلاف مذاهبهم الفقهية والعقدية والسياسية!

خامساً: قوله: ((وأنا أدعو إخواني للبحث المنصف فقط، أو محاولة ذلك على الأقل، مع التواضع في الاعتراف بالقصور في العلم !))، أقول: ما أحوج المالكي إلى الإنصاف والتواضع ومعرفة قدر نفسه؛ ليسَّلم من الشذوذ واتباع غير سبيل المؤمنين.

سادساً: ما ذكره من أنَّ الإجماع لا بدّ فيه من اتفاق أمَّة الإجابة باختلاف مذاهبهم الفقهية والعقدية والسياسية، فيه احتفاؤه بأهل البدع والأهواء على اختلافها وتعدُّدها مع نيله من أهل السنة، ومن كلامه بالإشادة بأهل البدع والأهواء قوله في قراءته (ص:70): ((ولذلك كان أكثر بل كل التيارات التي تصمِّها بالبدعة كالجهمية والقدرية والمعتزلة والشيعة والزيدية وغيرهم، كل هؤلاء كانوا من الدعاة إلى تحكيم كتاب الله وتحقيق العدالة، وكانوا من الآمرِين بالمعروف الناهين عن المنكر!!))

وقال أيضاً (ص:75): ((لكن المعتزلة مثل غيرهم من الفرق أصابوا في أشياء وأخطئوا في أشياء، لكنهم في الجملة لا يستغنُّون عنهم ولا عن تراثهم وعلومهم، وهم مسلمون متديّنون بدين الإسلام باطنًاً وظاهرًاً!!!))

وقال أيضاً (ص:67): ((وللقدرية نصوص شرعية يستشهدون بها مثلما للسنة والشيعة والمعتزلة نصوص شرعية يرون فيها الدليل الكافي على ما يذهبون إليه!!!))

ومن ذلك قوله في (ص: 69 - 70) من قراءته بأنَّ قتل الجعد بن درهم والجهنم بن صفوان كان سياسياً ولم يكن من أجل البدعة!!

وأيضاً تأسفه (ص:71) من قراءته على سنوات أضاعها في بعض ولعن الجهمية والقدرية، وأنَّه لم يتتبَّه لبراءتهما وظلمهما لهما

إلاًّا بعد بحثه في الموضوع في فترة متأخرة

وقال في (ص:83) من قراءته: ((وقد احتوت كتب العقائد – ومن أبرزها كتب عقائد الحنابلة . على كثير من العيوب الكبيرة التي لا تزال تفتّك بالآمة!!!))

مع هذا ومع وصفه أيضاً في قراءته (ص: 80 – 81) للكتب المؤلفة في العقائد بأنّها تمّزق المسلمين، وذكره أمثلة كثيرة للكتب التي عَوَّل عليها الحنابلة في العقيدة وهي كثيرة، منها كتاب التوحيد لابن خزيمة والشريعة للأجري وأصول السنة للالكائي وكتب ابن تيمية وابن القيم، مع ذلك يقول في (ص: 154) من قراءته: ((أنا لا أرى معنى لمنع كتب الأشاعرة والشيعة والإباضية وغيرهم من المسلمين من دخول المملكة في ضوء هذا التفجّر المعرفي!!!))

فقد جمع في ذلك بين التهويين من شأن كتب أهل السنة! والإشادة بكتب غيرهم، فاستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير

وكتاباته مبنيةٌ على التّلّيل من أهل السنة، بدءاً من الصحابة رضي الله عنهم حتى كان في هذا العصر على طريقتهم في المملكة وغيرها، ومع ذلك يزعم أنه حنبليُّ، وأنّه نشا في هذه البلاد وتعلم فيها، فيقول في (ص:149) من قراءته: ((بل لا أعتبر نفسي إلاًّا حنبليًّا؛ بحكم النشأة والتعليم والبيت والتلقي والطريقة في الاستدلال))

أقول: ما زعمه من اعتبار نفسه حنبليًّا وأنّه على طريقتهم في الاستدلال غير صحيح؛ لأنّ طريقةً من زعم أنه منهم – وليس منهم – هي طريقة أهل السنة والجماعة، وأمّا هو فطريقته طريقة أهل البدع.

وأما ما ذكره من النشأة والتعلم، ثم انحرافه عمّا تعلمه، وعقوقة لمن علمه، فإنه يصدق عليه قول الشاعر:

فوا عجباً مِمَّن رَبَّيْتُ طفلاً أَلْقَمْهُ بِأَطْرَافِ الْبَنَانِ
أَعْلَمْهُ الرِّمَايَةَ كُلَّ يَوْمٍ فَلَمَّا اشْتَدَّ سَاعِدُهُ رَمَانِي
وَكُمْ عَلَمْتُهُ نَظَمَ الْقَوْافِيَ فَلَمَّا قَالَ قَافِيَةَ هَجَانِي

وقال في (ص:122) من قراءته: ((وتردد عندنا في العقائد ألفاظ كثيرة ومصطلحات فضفاضة لا نعرف معناها، أو على الأقل يختلف الناس في تحديدها من شخص لآخر، فنُطلقها بلا تحديد، مثل: (السلف الصالح - أهل السنة - أهل الأثر - أهل الحديث - الطائفة المنصورة - البدعة - الإجماع - الصلاة - الأمة - علماء الأمة - الرافضة - الجهمية - الخوارج - النواصب - الشيعة - الكتاب - السنة ... إلخ)، وكذلك قول بعضهم: (عليك بما كان عليه الصحابة)، نصيحة مطاطة؛ فإن كان يعرف أنَّ الصحابة قد اختلفوا في أمور كثيرة عقدية وفقهية وسياسية، فأُيّهم نتبع؟!!))

أقول: إِنَّ الَّذِي أَرْشَدَ إِلَى اتِّبَاعِ مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ هُوَ فِي بَيَانِ الْفَرَقَةِ النَّاجِيَةِ مِنْ ثَلَاثَ وَسَبْعِينَ ۝ بِقَوْلِهِ ۝ رَسُولُ اللَّهِ فِرْقَةً: ((هُمْ مِنْ كَانَ عَلَىٰ مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي))، وَفِي لَفْظِ: ((هِيَ الْجَمَاعَةُ))، وَبِقَوْلِهِ فِي حَدِيثِ الْعَرَبَاضِ بْنِ سَارِيَةِ: ((فَإِنَّهُ مَنْ يَعْشُ مِنْكُمْ فَسِيرِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُتُّنِي وَسُنْنَةِ الْخُلُفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيَّينَ مِنْ بَعْدِي)) الْحَدِيثُ، وَالصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لَمْ يَخْتَلِفُوا فِي الْعِقِيدَةِ.

ومِثْلُ اختلاف عائشة وابن عباس رضي الله عنهمَا في رؤية ربّه ليلة المراجِع لا يُعدُّ خلافاً في العقيدة؛ لدلالة الآيات النّيّة الكثيرة والأحاديث المتواترة وإجماع أهل السنة والجماعة على ثبوت رؤية الله في الدار الآخرة، وقد مرّت الإشارة إلى ذلك قريراً.

ويصف المالكيُّ كثيراً من علماء السنة بأنَّهم نواصب، فيقول في (ص: 134) من قراءته بعد أن أشار إلى جملة منهم: ((ثم

تابع علماء الشام كابن تيمية وابن كثير وابن القيم على التوجس من فضائل علي وأهل بيته وتضعيف الأحاديث الصحيحة في !!فضلهم مع المبالغة في مدح غيرهم

وعلماء الشام - مع فضلهم - بشرط لا ينجون من تأثير البيئة الشامية التي كانت أقوى من محاولات الإنصاف، خاصةً مع استئناس هؤلاء بالتراث الحنفي الذي خلفه لهم ابن حامد وابن بطة والبربهاري وعبد الله بن أحمد والخلال وأبو بكر بن أبي داود ()).

ومثل ذلك قوله في (ص:48) - ((ثم جاء بعد هؤلاء آل تيمية بحرّان ثم دمشق، وابن كثير إلى حدٍ كبير، والذهبي إلى حدٍ ما، أما ابن تيمية فاشتهر عنه النصب، وكُتبه تشهد بذلك، ولذلك !!حاكمه علماء عصره على جملة أمور، منها بغضٍ على

ولم يُحاكموا غيره من الحنابلة مع أنَّ فيهم نصباً ورثوه عن ابن بطة وابن حامد والبربهاري.

والتيار الشامي العثماني له أثر بالغ على الحياة العلمية عندنا في الخليج، وهذا من أسرار حساسيتنا من الثناء على الإمام علي !!أو الحسين، وميلنا الشديد لبني أمية، فتنبئه

والنواصب لهم أقوال عجيبة كغلاة الشيعة، فمنهم من كان منهم من يلعن علياً ، ينشد الأشعار التي قيلت في هجاء النبي وهم الأكثر، ومنهم من يتهم علياً بمحاولة اغتيال النبي من يُحرِّف الأحاديث في فصله إلى ذمٍّ، وغير ذلك مما لا تستحل ذكره، والغريب في أمرنا سكوتنا عن هذه الطائفة التي كان منها ((!!! نفسه من يذم النبي)) .

وهكذا يُبالغ المالكي بالجفاء في أهل السنة والشیعی بالباطل منهم ومن كتبهم، مع إشادته بأهل البدع والأهواء، وليس بغرير أن يَسْلَم منه من على من لم يَسْلَم منه أصحاب رسول الله جاء بعدهم على طريقتهم، فقد مرَّ في أثناء هذا الرَّدِّ نيله من

كثير منهم، لا سيما الطلقاء، وإخراجه كلّ مَن أسلم وصاحب
وقد قال الله عزّ، ﴿بَعْدَ الْحِدْيَةِ أَنْ يَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِهِ﴾ التَّبِيَّ
وجلّ: {وَالَّذِينَ يُؤْذَنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ
اَحْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا}.

وقد نقلت في كتابي: ((فضل أهل البيت وعلو مكانتهم عند
أهل السنة والجماعة)) جملةً من النقول عن بعض من وصفهم
ومحبّتهم ﴿بِأَنَّهُمْ نَوَاصِبٌ تَشْتَمِلُ عَلَى تَوْقِيرِ أَهْلِ بَيْتِ التَّبِيَّ
وَمَوَالِتِهِمْ، وَالنَّقْلُ عَنْ أَبْنَى كَثِيرٍ (ص: 37) وَعَنْ أَبْنَى الْقِيمِ (ص:
عَلَيْهِ بَنْ (ص: 35)، وَأَمَّا الْذَّهَبِيُّ فَقَدْ قَالَ فِي تَذْكِرَةِ الْحَفَاظِ (1/9)
أَبْنَى طَالِبٌ أَبُو الْحَسْنِ الْهَاشْمِيُّ، قَاضِيُّ الْأَئْمَةِ وَفَارِسُ الْإِسْلَامِ
كَانَ مِمَّنْ سَبَقَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَلَمْ يَتَلَعَّثْ، ﴿وَخَتَنَ الْمُصْطَفَى
وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ حَقَّ جَهَادِهِ، وَنَهَضَ بِأَعْبَاءِ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، وَشَهَدَ لَهُ
بِالْجَنَّةِ، وَقَالَ: (مَنْ كُنْتَ مَوْلَاهُ فَعُلِيٌّ مَوْلَاهُ)، وَقَالَ لَهُ: ﴿الَّتِي
(أَنْتَ مِنِّي) يَمْنَزِلُهُ هَارُونُ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نِيَّ بَعْدِي﴾)، وَقَالَ:
(لَا يُحِبُّكُ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبغِضُكُ إِلَّا مُنَافِقٌ)، وَمَنَاقِبُ هَذَا الْإِمَامِ جَمَّةُ
أَفْرَدُهَا فِي مُجْلِدٍ، وَسَمَّيْتُهُ بـ ((فتح المطالب في مناقب علي بن
أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ))، وَكَانَ إِمَامًا عَالِمًا مُتَحَرِّيًّا فِي الْأَخْذِ؛
((بِحِيثِ إِنَّهُ يَسْتَحْلِفُ مَنْ يُحَدِّثُهُ بِالْحَدِيثِ)).

أَفَمِثُلُ هَذَا الْكَلَامِ يَقُولُهُ نَاصِبِيُّ، كَمَا زَعَمَ الْمَالِكِيُّ؟

وَأَمَّا شِيخُ الْإِسْلَامِ أَبْنَى تِيمِيَّةَ الَّذِي لَهُ نَصِيبٌ كَبِيرٌ مِنْ حَقْدِ
الْمَالِكِيِّ وَذَمِّهِ، وَالَّذِي زَعَمَ زُورًا أَنَّهُ يُبغِضُ عَلَيْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،
فَلَهُ كِتَابٌ ((فَضْلُ أَهْلِ الْبَيْتِ وَحَقُوقُهُمْ))، وَهُوَ مُطَبَّعٌ، وَنَقَلْتُ
عَنْ هَذَا الْإِمَامِ عَدَّةً نَقْوِلُ فِي كِتَابِي الْمَشَارِ إِلَيْهِ فِي (ص: 33 –
35)، وَ(ص: 44)، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ – رَحْمَهُ اللَّهُ – فِي الْعِقِيدَةِ
وَيُحِبُّونَ (يَعْنِي أَهْلَ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ) أَهْلَ بَيْتِ ()) الْوَاسِطِيَّةِ
﴿وَيَتَوَلَّهُمْ، وَيَحْفَظُونَ فِيهِمْ وَصِيَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﴾ رَسُولُ اللَّهِ
إِلَى (...) حِيثُ قَالَ يَوْمَ غَدِيرِ حُمَّ: (أَذْكُرُكُمُ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي)

أن قال: ((ويتبَرَّؤون من طريقة الروافض الذين يُبغضون الصحابة ويُسْبِّحُونَهم، وطريقة التواصب الذين يُؤذنون أهلَ البيت بقول أو عمل)) .

وكذلك أهلَ بيت)) : وقال في مجموع الفتاوى (28/491) .((تجُب مَحَبَّتُهُم وموالٰتُهُم ورعايَة حَقِّهُم)) رسول الله .

وقال في منهاج السنة (18/6) - ((وأَمَّا عَلَيْيِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَهْلُ السُّنَّةِ يُحِبُّوْنَهُ وَيَتَوَلَّوْنَهُ، وَيَشَهُدُونَ بِأَئْمَانِهِ مِنَ الْخَلْفَاءِ الرَّاشِدِينَ وَالْأَئْمَاءِ الْمُهَدِّدِينَ)) .

والغريب في)) : قوله المالكي في كلامه الأخير عن النواصب)) أمرنا سكوتنا عن هذه الطائفة التي كان منها من يذم النبيّ أقول: تقدّمت الإشارة إلى مذهب أهل السنة ، ((!!!نفسه وبراءتهم من النصب، ونحن لم نسكت عنّمن ذم علماء أهل السنة على مختلف العصور، وذم قبلهم الكثيرين من أصحاب أو يذمّه؟)) فكيف نسكت عنّمن يهجو الرسول ،)) الرسول

ولشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - كتاب مفيد اسمه: ((الصارم المسلول على شاتم الرسول)) .

* * *

إنكاره القول بعدالة الصحابة والرد عليه:

وقال في (ص: 61 - 63): (- 4 - قد يقول قائل: كيف تناقش مسألة عدالة الصحابة وهي مسألة إجماع؟! ثمَّ مَنْ نحن حتى نعرف هل الصحابة عدول أم لا؟! ثمَّ ماذا تفعل بتعديل الله لهم في كتابه؟

هل لك اعتراض على ذلك؟

أقول: أولاًً: هذه أسئلة مُكابر وليس أسلمة باحث عن الحقيقة، وللأسف أنَّ هذا النمط من الأسئلة هي المنتشرة اليوم، وهي ممقوته عند العقلاء الذين يحترمون البحث العلمي، ويمكن الإجابة على مثل هذه الأسئلة المكابرة بأسئلة مثلها، فيقال:

بأي دليل من شرع أو عقل يُبيح لكم هذا التفريق؟! إذا كنتم تتحجّون بأنَّ الله أثني على الصحابة في كتابه، فهذا النساء العام ((عارض بذمٍ عامٍ في القرآن أيضاً.

ثم ذكر آيات عديدة فيها الذم العام بزعمه، وذكر بعدها حديثاً واحداً وأشار إليه وإلى كثير من الآيات التي ذكرها، فقال: في أحاديث الحوض ((ومن الأحاديث في الذم العام قول النبي صلى الله عليه وسلم: في ذهب أفواج من أصحابه إلى النار، فيقول النبي صلى الله عليه وسلم: لا تدرى ما أحدثوا بعدك الحديث متفق عليه، (أصحابي! فيقال: لا تدرى ما أحدثوا بعدك وفي بعض الفاظه في البخاري: فلا أرى ينجو منكم إلا مثل همل النعم).

فَيَأْتِي الْمَعَارِضُ لِلثَّنَاءِ الْعَامَ بِهَذَا الدَّمَّ الْعَامِ، وَيَقُولُ: كَيْفَ أَنْجَوْنَاهُمْ إِلَّا تَجْعَلُونَ لِلنَّاسِ مِيزَةً وَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ أَنَّهُمْ لَا يَنْجُوْنَ إِلَّا قَلِيلٌ، وَأَنَّ الْبَقِيَّةَ يَؤْخَذُونَ إِلَى النَّارِ؟

وَكَيْفَ أَنْهُمْ أَسْتَمْتَعُوا بِخَلَاقِهِمْ كَمَا أَسْتَمْتَعُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ
بِخَلَاقِهِمْ، وَقَدْ تَحْبِطُ أَعْمَالَهُمْ كَمَا حَبَطَتْ أَعْمَالُ الْأَمْمَ الْمَاضِيَّةِ،
وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَأَنَّ هَذَا يَعْقِبُهُ مَقْتُّ كَبِيرٌ عِنْدَ اللَّهِ،
وَأَنَّهُمْ يَتَكَلَّمُونَ، ۝ وَأَنَّهُمْ يَتَشَاقَّلُونَ كُلُّمَا دُعُوا إِلَى الْجَهَادِ مَعَ النَّبِيِّ
عَلَى كُثُرَتِهِمْ وَتَعْجِيْهِمْ، وَيَنْسُونَ أَنَّ أَمْرَ النَّصْرِ وَالْهَزِيمَةِ بِيَدِ اللَّهِ،
وَأَنَّهُمْ يَتَنَازَّعُونَ وَيَعْصُونَ الرَّسُولَ، وَبَعْضُهُمْ يَرِيدُ الدُّنْيَا، وَأَنَّهُمْ

يظلون بالله الطنون، ويسرون بالمودة إلى الكفار، وهذا خلاف ما أمروا به من الولاء للمؤمنين والبراءة من المشركين، وحكم على بعضهم بالكذب، وحكم على آخرين بأنهم يقولون المنكر والزور، وهدد بعضهم بإبطال الأعمال عندما لا يتأدون مع رسول ويرفعون أصواتهم فوق صوته، وإذا كان هذا التهديد نزل الله في حق أبي بكر وعمر فكيف بالباقيين؟

وحكم على بعضهم بأنهم لا يعقلون، وعلى آخرين بالفسق، من طاعتهم في كثير من الأمور، فكيف يكون وحذر الله النبي عدلاً من تكون طاعته مضره وإثماً؟

وأخبر الله عن إخلاف بعضهم للوعد، فيعاهد الله ثم لا يفي ويتحوّل إلى منافق، وأخبر بأنّ من منهم منافقون (كذا) لأنّه لا ينجو من أصحابه يوم كما أخبر النبي، يعلمهم النبي القيامة إلا القليل (مثل همل النعم)، كما ثبت في صحيح البخاري .. كتاب الرقاق.

أقول: يستطيع المحتاج على إبطال عدالة الصحابة جملة بمثل هذه الآيات والأحاديث الصحيحة، وحجته لن تكون أضعف من !! من المسلمين حجّة القائل بتعديل كلّ من رأى النبي

فما الحل إذاً؟ هل القرآن متناقض؟ فيبني على أناس ثم يجرحهم ويذمّهم؟ اللهم لا! نعود؟ الله أن نضرب القرآن الكريم بعضه ببعض، لكن نقول: آيات الثناء تنزل على من يستحقها من المهاجرين والأنصار، وآيات الذم بين أمرين: إما عتاب لا ذنب فيه، إن شاء الله، مثل الأمر بعدم رفع الصوت فوق صوت النبي وإنما ذم عام وأريد به الخصوص، يعني أريد به طائفة منهم، وُعرف هذه الطائفة إما بسبب نزول أو بمعرفة صفتها في آيات أخرى جاء ذكرهم صريحاً، أو على المتأخرین في الإسلام الذين لم يصدر منهم في عهد النبوة ما يطمئن إلى صحة إسلامهم من (()) قوة جهاد وقوة إنفاق

أقول: إنَّ مَن وفَّقَهُ اللَّهُ لِتَّبَاعُ السُّنَّةِ وَالسَّلَامَةَ مِنَ الْبَدْعَةِ،
عِنْدَمَا يَرَى أَوْ يَسْمَعُ مِثْلَ هَذَا الْكَلَامَ الْمُظْلَمَ فِي حَقِّ الصَّحَابَةِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَتَأَلَّمُ قَلْبُهُ وَيَقْشُعُرُ جَلْدُهُ، وَيَحْمَدُ اللَّهَ عَلَى
الْعَافِيَةِ مِمَّا ابْتَلَى بَهُ قَائِلَهُ، وَيَسْأَلُ اللَّهَ الْهَدَايَةَ لِهَذَا الْمُبْتَلَى.

وَيُجَابُ عَنْ كَلَامِهِ بِمَا يَلِي

الأول: ما ذكره عن الأسئلة التي تُورَدُ على من لا يقول بتعديل الصحابة أَنَّها ((أسئلة مُكابر وليس أسئلة باحث عن الحقيقة، وللأسف أَنَّ هذا النمط من الأسئلة هي المنتشرة اليوم، وهي ممقوته عند العقلاء الذين يحترمون البحث العلمي))، أقول:
التعويل على البحث العلمي بدون قيود وضوابط هي طريقة المستشرقين الذين لا يلتزمون بدين، وهي طريقة أيضاً من أَعْجَبِ بَهُمْ، وَأَمَّا البحث العلمي في الإسلام، فيكون في حدود النصوص الشرعية وعلى وفق فهم السلف لها.

الثاني: مسألة عدالة الصحابة اتفق عليها السلف، قال ابن عبد البر في التمهيد (22/47): ((ولا فرق بين أن يُسمّي التابع الصاحب الذي حدَّثه أو لا يُسميه في وجوب العمل بحديثه؛ لأنَّ الصحابة كُلُّهم عدولٌ مرضيُّون ثقاثٌ ثابتٌ، وهذا أمر مجتمعٌ عليه عند أهل العلم بالحديث)).

وقال القرطبي في تفسيره (16/299)ـ ((فالصحابة كُلُّهم عدولٌ، أولياء الله تعالى وأصفياؤه، وخيرُهُم من خلقه بعد أنبيائه ورسله، هذا مذهب أهل السنة والذى عليه الجماعة من أئمة هذه الأمة، وقد ذهبت شِرِذمةٌ لا مبالاة بهم إلى أنَّ حال الصحابة كحال غيرهم، فيلزم البحث عن عدالتهم !!))

وقال الحافظ ابن حجر في الإصابة (1/17)ـ ((وافق أهل السنة على أنَّ الجميع عدولٌ، ولم يخالف في ذلك إلا شذوذ من المبتدعة))

وقد أشار السيوطي في تدريب الراوي (ص:400) إلى هؤلاء الشذوذ من المبتدعة، فقال: ((وقالت المعتزلة: عدول إلا من قاتل علياً))، وبهذا يتبيّن سلفُ المالكي

وقال أبو عمرو بن الصلاح في علوم الحديث (ص:264): ((للصحابة بأسرهم خصيصة، وهي أنه لا يُسأل عن عدالة أحدٍ منهم، بل ذلك أمر مفروغ منه؛ لكونهم على الإطلاق معدّلين بنصوص الكتاب والسنة وإجماع من يُعتقد به في الإجماع من الأمة)) إلى أن قال: (ص:265) ...:

ثم إنَّ الأمة مجتمعة على تعديل جميع الصحابة، ومن لا يُبس)) الفتَنَ منهم فكذلك بإجماع العلماء الذين يُعتقدُ بهم في الإجماع؛ إحساناً للظنِّ بهم، ونظرًا إلى ما تمهد لهم من المأثر، وكأنَّ الله سبحانه وتعالى أتاح الإجماع على ذلك لكونهم نقلة الشريبة، () والله أعلم.

وقال النووي في شرحه على مسلم (15/149): ((ولهذا اتفق أهلُ الحقِّ ومن يُعتقدُ به في الإجماع على قبول شهادتهم ورواياتهم وكمال عدالتهم، رضي الله عنهم أجمعين))

الثالث: ما جاء من نصوص في أهل بدر وأهل بيعة الرضوان والمهاجرين والأنصار فهي دالَّة على فضل هؤلاء وتعديلهم، وما جاء من نصوص عامة في الصحابة فهي تدلُّ على فضل جميع الصحابة وتعديلهم، وما جاء من نصوص في فضل هذه الأمة داخلون فيها دخولاً أَوْلِيَاً، هذه طريقةُ أهل ـ فأصحابُ رسول الله السنة والجماعة، بخلاف غيرهم من أهل الأهواء والبدع، الذين ابْتُلُوا بعدم سلامة القلوب والألسنة في حقٍّ كثيرٍ من الصحابة رضي الله عنهم.

الرابع: ما ذكره من الاعتراض على أهل السنة من تعديلهم للصحابَة على العموم والبحث في عدالة غيرهم، قوله: إنَّهم لو كانوا كذلك لاكتفى بشاهدٍ واحدٍ منهم في الزنا وغيره.

أقول: هذا الذي ذكره مكابرٌ كما وصفه هو نفسه بذلك، وأهل السنة يقولون: إنَّ التشريع عامٌ للصحابَة وغيرهم، لكن الصحابة لا يحتاجون إلى تعديل المُعَدِّلين، بعد ثناء الله عزَّ وجَلَّ وثناء عليهم، بخلاف غيرهم، وليس في القرآن آيةٌ باللفظ ـ رسوله الذي ذكره، وهو قوله: (وليشهد به ذوا عدل منكم).

الخامس: ما ذكره من إنكار التفريق بين الصحابة وغيرهم في الرواية، في قوله: ((لماذا تُفَرِّقونَ أَنْتُم فِي الرِّوَايَةِ بَيْنَ الصَّحَابِيِّ وَغَيْرِ الصَّحَابِيِّ فَلَا تَبْحَثُونَ عَنْ عَدْلَةِ الصَّحَابِيِّ، تَبْحَثُونَ عَنْ عَدْلَةِ التَّابِعِيِّ؟! بِأَيِّ دَلِيلٍ مِّنْ شَرِيعَةِ أَوْ عَقْلٍ يَبْيَحُ لَكُمْ هَذَا التَّفْرِيقُ؟!))، يجاب عنه بوجهين:

الأول: أنَّ المَعَوَّلَ على كلامهم في هذا التفريق بين الصحابة وغيرهم هم أهل السنة والجماعة المُتَّبعون لنصوص الكتاب والسنة، وليس أهل البدع والأهواء، وقال الخطيب البغدادي في كلٌّ حديثٍ اتَّصلَ إسنادُه بينَ من رواه وبين)): الكفاية (ص: 46) لم يلزم العمل به إلاَّ بعد ثبوت عدالة رجاله، ويجب النظر ـ النبيـ : لأنَّـ في أحوالهم سوى الصحابي الذي رفعه إلى رسول الله عدالَةَ الصحابة ثابتةً معلومةً بتعديل الله لهم، وإخباره عن ثمَّ ذكر الآيات ((طهارتهم، و اختياره لهم في نص القرآن والأحاديث في ذلك.

ونقل الخطيب في (ص: 415) عن أبي بكر الأثرم قال: قلتُ لأبي

إذا قال رجلٌ من التابعين:)) : عبد الله يعني أحمد بن حنبل .((فالحديث صحيح؟ قال: نعم ، ـ حَدَّثَنِي رجلٌ من أصحاب النبيـ .

وسأله يعني محمد)) : ونقل أيضًا عن الحسين بن إدريس قال بن عبد الله بن عمار: إذا كان الحديث عن رجلٌ من أصحاب أيكون ذلك حَجَّةً؟ قال: نعم! وإنْ لَمْ يسمِّه؛ فإنَّ جمِيعَ ـ النبيـ .((كُلُّهم حَجَّةٌـ أصحاب النبيـ .

الثاني: أنَّ دواوينَ السَّنَّةَ صاحبها وجوابها وسنتها ومسانيدها

ومعاجمها وغير ذلك مشتملة على الرواية عن الصحابة على الإبهام، وما ثبت بالإسناد إليهم فهو حجّة عند أهل السنة، ولا تؤثّر جهالُّهم؛ لأنَّ المجهول منهم في حكم المعلوم.

وما كان في كتب أصحاب الكتب الستة من ذلك أورده المزري في تحفة الأشراف (123/11 - 240)، وقال في أوله: ((فصل: ومن مسند جماعةٍ من الصحابة روي عنهم فلم يسموا، ربنا أحاديثهم على ترتيب أسماء الرواية عنهم))، وفيهم مَن روایته في صحيح البخاري وصحيح مسلم، وكذا ذكر المزري المبهمات من الصحابيات مرتبًاً أحاديثهنَّ على ترتيب أسماء الرواية عنهنَّ (111/13 - 129).

السادس: ما أورده من آياتٍ فيها ذمٌ عامٌ للصحابة بزعمه، منها آياتٍ في المنافقين، كآية {كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ فُوَّهُ ...} الآية، كما في تفسير الشوكاني، وكآية {وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ ...} الآية، كما في تفسير ابن كثير.

السابع: قوله (ص:63): ((ومن الأحاديث في الذمِّ العامِّ: قول في أحاديث الحوض في ذهاب أفواج من أصحابه إلى ﷺ التَّبَّيِّ أصحابي! أصحابي! فيقال: لا تدرِي ما) : ﷺ التَّار، فيقول التَّبَّيِّ الحديث متافق عليه، وفي بعض ألفاظه في ، (أحدثوا بعدك البخاري: (فلا أرى ينجو منكم إلَّا مثل همل النعم).

فيأتي المعارض للثناء العام بهذا الذمِّ العامِّ، ويقول: كيف أَنَّه لا ينجو منهم إلَّا ﷺ يجعلون للصحابة ميزةً وقد أخبر التَّبَّيِّ ! القليل، وأنَّ الباقيَة يؤخذون إلى التَّار ؟).

أَنَّه ﷺ كما أخبر التَّبَّيِّ) : وقال عن هذا الحديث أيضًا (ص:64) لا ينجو من أصحابه يوم القيمة إلَّا القليل (مثل همل النعم)، كما ثبت في صحيح البخاري - كتاب الرقاق ().

ويحابُ عنه بأنَّ لفظَ الحديث في صحيح البخاري في كتاب

قال: 『 الرقاق (6587) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ ((بينا أنا نائم فإذا زمرة، حتى إذا عرفتهم خرج رجلٌ من بيني وبينهم، فقال: هلم، فقلت: أين؟ قال: إلى النار والله! قلت: وما شاؤهم؟ قال: إنهم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقرى، ثم إذا زمرة، حتى إذا عرفتهم خرج رجلٌ من بيني وبينهم، فقال: هلم، قلت: أين؟ قال: إلى النار والله! قلت: ما شاؤهم؟ قال: إنهم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقرى، فلا أراه يخلصُ منهم إلّا مثل همل النعم)) .

قال الحافظ في شرحه: ((قوله: (بينا أنا نائم) كذا بالنون للأكثر، وللكشميءني (قائم) بالقاف، وهو أوجه، والمراد به قيامه على الحوض يوم القيمة، وتوجه الأولى بأنّه رأى في المنام في الدنيا ما سيقع له في الآخرة))، وقال أيضاً: ((قوله: (فلا أراه يخلصُ منهم إلّا مثل همل النعم) يعني من هؤلاء الذين دَنَوا من الحوض وكادوا يردونه فصُدُوا عنه))، وقال أيضاً والمعنى أنه لا يردهم إلّا القليل؛ لأنّ الهمل في الإبل قليل)) بالنسبة لغيره.

واللفظُ الذي ورد في الحديث: ((فلا أراه يخلصُ منهم إلّا مثل همل النعم)) أي من الزمرتين المذكورتين في الحديث، وهو لا يدلُّ على أنَّ الذين عرضوا عليه هاتان الزمرتان فقط، والماليكي أورد لفظ الحديث على لفظ خاطئ لم يرد في الحديث، وبناءً عليه حكم على الصحابة حكماً عاماً خاطئاً، فقال فيه: ((وفي بعض ألفاظه في البخاري: (فلا أرى ينجو منكم إلّا مثل همل النعم)، فجاء بلفظ ((منكم)) على الخطاب بدل ((منهم))، 『 كيف تجعلون للصحابة ميزة وقد أخبر النبي ﷺ) : وبناءً عليه قال ((أَنَّه لَا ينجو منهم إلّا القليل، وأَمَّا الباقيَة يُؤخذون إلى النار أَنَّه لَا ينجو من أصحابه يوم القيمة إلّا 』 كما أخبر النبي ﷺ) : وقال القليل (مثل همل النعم)، كما ثبت في صحيح البخاري - كتاب

: فِإِنَّهُ لَمْ يُخْبِرْ أَنَّ أَصْحَابَهُ وَهَذَا كَذْبٌ عَلَى الرَّسُولِ ، ((!!الرِّقَاقُ لَمْ يَنْجُ مِنْهُ إِلَّا الْقَلِيلُ ، وَلَعْلَهُ هَذَا الَّذِي وَقَعَ مِنَ الْمَالِكِيِّ حَصْلًا خَطَأً لَا عَدْلًا .

وَأَمَّا مَا جَاءَ فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ مِنْ أَنَّهُ يُذَادُ عَنْ حَوْضِهِ أُنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَأَنَّهُ يَقُولُ ((أَصْحَابِي !)) وَفِي بَعْضِ الْأَلْفَاظِ ((أَصْيَحَابِي !))، فَيُقَالُ : ((إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثُوا بَعْدَكَ))، فَهُوَ وُقْتِلُوا فِي ، مَحْمُولٌ عَلَى الْقَلَةِ الَّتِي ارْتَدَّتْ مِنْهُمْ بَعْدَ وَفَاتَتِ الْتَّبِيِّ رَدَّهُمْ عَلَى أَيْدِي الْجَيُوشِ الْمُظْفَرَةِ الَّتِي بَعْثَاهَا أَبُو بَكْرُ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وَبَعْضُ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبَدْعِ يَحْمِلُونَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ عَلَى ارْتِدَادِ إِلَّا نَفْرًا يَسِيرًا مِنْهُمْ، وَكَلَامُ الْمَالِكِيِّ الصَّاحِبَةِ بَعْدَ وَفَاتَتِ الْتَّبِيِّ الَّذِي قَالَ فِيهِ : إِنَّهُ لَا يَنْجُو مِنْهُمْ إِلَّا الْقَلِيلُ وَأَنَّ الْبَقِيَّةَ يُؤْخَذُونَ إِلَى النَّارِ شَبِيهُ بِكَلَامِهِمْ، وَالْحَقْيَقَةُ أَنَّ هَذِهِ الْفَرَقَةَ الصَّالِحةُ الْحَاقِدَةُ عَلَى الصَّاحِبَةِ وَهُمُ الرَّافِضُونَ هِيَ الْجَدِيرَةُ بِالْذَّوْدِ عَنِ الْحَوْضِ؛ لَعَدْمِ وُجُودِ سِيمَا التَّحْجِيلِ فِيهَا الَّتِي جَاءَتْ فِي الْحَدِيثِ فِي الصَّحِيحَيْنِ، وَهُوَ عِنْدَ الْبَخَارِيِّ (136) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هَرِيرَةَ مَرْفُوعًا : ((إِنَّ أَمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُرَّا مُحَجَّلِينَ فِي حَدِيثِ أَبِي هَرِيرَةَ : ((وَيَلُّ)) مِنْ آثَارِ الْوَضُوءِ))، وَلِقُولِهِ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ)) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (165) وَمُسْلِمُ (242)، وَلَمْ أَجِدْ فِي الصَّحِيحَيْنِ التَّعْبِيرَ بِذَهَابِ أَفْوَاجٍ مِنَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى النَّارِ، كَمَا زَعَمَ الْمَالِكِيُّ، وَقَدْ تَقَدَّمَ لِلْمَالِكِيِّ أَنَّهُ أَخْرَجَ كُلَّ)) أَخْرَجَهُمْ ، مَعَ بَعْدِ الْحُدَيْبِيَّةِ إِلَى حِينِ وَفَاتَهُ)) مَنْ أَسْلَمَ وَصَاحِبُ الْتَّبِيِّ مِنْ أَنْ يَكُونُوا صَاحِبَةً، وَأَنَّ الصَّاحِبَةَ عِنْدَهُ وَعِنْ قَدْوَتِهِ الْحَكْمِيِّ هُمُ الْمَهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ قَبْلَ الْحُدَيْبِيَّةِ فَقَطُّ، فَعَلَى قُولِهِ هُنَا أَنَّهُ لَمْ يَنْجُ مِنَ الصَّاحِبَةِ إِلَّا الْقَلِيلُ مِثْلُ هَمْلِ النَّعْمِ، وَأَنَّ الْبَقِيَّةَ يَؤْمِرُ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، لَا يَنْجُو مِنَ الْمَهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ إِلَّا الْقَلِيلُ مِثْلُ هَمْلِ النَّعْمِ!

الثامن: أَنَّ قَوْلَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بِعِدَالَةِ الصَّاحِبَةِ لَا يَعْنِي

عصمتهم؛ لأنَّ العصمة عندهم لا تكون إلَّا للرَّسُول والأنبياء، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في العقيدة الواسطية (ص:28): ((وهم مع ذلك (يعني أهل السنة والجماعة) لا يعتقدون أنَّ كُلَّ واحدٍ من الصحابة معصومٌ عن كبائر الإثم وصغاره، بل يجوز عليهم الذنوب في الجملة، ولهم من السَّوَايق والفضائل ما يوجب مغفرة ما يصدر منهم إن صدر، حتى إِنَّهُمْ يُغْفَرُ لَهُم مِّنَ السَّيِّئَاتِ أَنَّهُمْ خَيْرٌ مِّمَّا لَا يُغْفَرُ لِمَنْ بَعْدَهُمْ، وقد ثبت بقول رسول الله ﷺ، وأنَّ الْمُدَّ من أَحَدِهِمْ إِذَا تَصَدَّقَ بِهِ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ جَبَلِ الْقُرُونِ، وأنَّ الْمُدَّ من أَحَدِهِمْ إِذَا تَصَدَّقَ بِهِ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ جَبَلِ الْأَنْجَوْنِ، أَحَدُ ذَهَبًا مِّمَّنْ بَعْدَهُمْ، ثُمَّ إِذَا كَانَ قَدْ صَدَرَ عَنْ أَحَدٍ مِّنْهُمْ ذَنْبٌ فَيَكُونُ قَدْ تَابَ مِنْهُ، أَوْ أَتَى بِحَسَنَاتٍ تَمْحُو هُنْكَارَهُ، أَوْ عُفِرَ لَهُ بِفَضْلِ الَّذِي هُمْ أَحْقُّ النَّاسِ بِشَفَاعَتِهِ، أَوْ سَابَقَتْهُ، أَوْ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ ابْنِ الْأَنْبَيْلِي بِبَلَاءِ الدُّنْيَا كَفَرَ بِهِ عَنْهُ، فَإِذَا كَانَ هَذَا فِي الذَّنْبِ الْمُحَقَّقَةِ فَكِيفَ الْأَمْرُ الَّتِي كَانُوا فِيهَا مُجْتَهِدِينَ، إِنْ أَصَابُوا فَلَهُمْ أَجْرٌ، وَإِنْ أَخْطَأُوا فَلَهُمْ أَجْرٌ وَاحِدٌ، وَالخَطَا مَغْفُورٌ)).

ثُمَّ القدر الذي يُنْكَرُ من فِعل بعضِهم قليل نزد مغمور في جنب فضائل القوم ومحاسنِهم من الإيمان؟ الله ورسوله والجهاد في سبيله والهجرة والتَّنْصُرَة والعلم النافع والعمل الصالح، ومن نظر في سيرةِ القوم بعلم وبصيرةٍ وما مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مِنْ فَضَائِلَ عَلِمَ يَقِينًا أَنَّهُمْ خَيْرُ الْخَلْقِ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ، لَا كَانَ وَلَا يَكُونُ مِثْلَهُمْ، وَأَنَّهُمُ الصَّفَوَةُ مِنْ قَرْوَنَ هَذِهِ الْأَمْمَةِ الَّتِي هِيَ خَيْرُ الْأَمْمَاتِ ((وأَكْرَمَهُمَا عَلَى اللَّهِ)).

التاسع: إِنَّ قَوْلَ أَهْلِ السَّنَّةِ بِتَعْدِيلِ الصَّحَابَةِ، كَمَا أَنَّهُ مُسْتَنْدٌ إِلَى نصوصٍ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، فَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى حُسْنِ الظَّنِّ بِهِمْ، وَمِنْ أَحْسَنِ الظَّنِّ بِهِمْ فَهُوَ مَأْجُورٌ، وَالْقَوْلُ بِخَلْفِ ذَلِكَ مَبْنِيٌّ عَلَى إِسَاءَةِ الظَّنِّ بِهِمْ، وَمَنْ أَسَاءَ الظَّنِّ بِهِمْ فَهُوَ آثِمٌ، قَالَ بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزْنِيِّ، كَمَا فِي تَرْجِمَتِهِ فِي تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ لَابْنِ حَجْرٍ: ((إِيَّاكَ مِنَ الْكَلَامِ مَا إِنْ أَصَبْتَ فِيهِ لَمْ تُؤْجِرْ، وَإِنْ

أخطأت فيه أثمت، وهو سوء الظن بأخيك))

وإذا كان هذا في أحد الناس، فإنه في حق أصحاب رسول الله أشد وأعظم))

وفي ختام هذا الرد على المالكي، أقول: إن جل كلامه المردود عليه من كتابه في الصحابة، وأمّا كتابه ((قراءة في كتب العقائد)) المشتمل على تبْخُط وتخليط في العقيدة، فلم أنقل عنه في هذه الرسالة للرد عليه إلا في موضعين في تشكيكه في أحقيَّة أبي بكر بالخلافة، وفي إشادته بأهل البدع. ونيله من علماء أهل السنة وكتبهم على مختلف العصور

* * *

آثار في توقير الصحابة وبيان خطر التّيل من أحدٍ منهم

وبعد أن أوردت كارهاً مضطراً كلماتٍ للمالكي في الصحابة الأخيار مظلمةً مُحزنةً موحشةً، فإني أورد كلاماتٍ فيهم لبعض أهل العلم مشرقةً مصيئةً، ساررةً مؤنسةً، وجلها مثبتٌ في كتابي ((من أقوال المنصفين في الصاحبي الخليفة معاوية رضي الله عنه)).

الإمام مالك بن أنس (179هـ) رحمه الله

قال مالك: من)) : قال البيهقي في شرح السنة (1/229) وكان في قلبه عليه غلٌّ يبغض أحداً من أصحاب رسول الله فليس له حقٌّ في قيء المسلمين، ثم قرأ قوله سبحانه وتعالى: {مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَى} إلى قوله: {وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلَا حَوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُوكُمْ بِإِيمَانٍ} الآية، وذكر بين يديه رجلٌ ينتقص أصحاب رسول الله فقرأ مالك هذه الآية {مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ} إلى قوله: {لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ}، ثم قال: من أصبح من فقد أصحابه الناس في قلبه غلٌّ على أحدٍ من أصحاب النبي ((هذه الآية .).

: الإمام أحمد بن حنبل (241هـ) رحمه الله

قال في كتابه السنّة: ((ومن السنّة ذكر محسن أصحاب رسول الله

كُلُّهم أجمعين، والكافر عن الذي جرى بينهم، فمن سبّ أصحابه أو وأحداً منهم فهو مبتدع رافضيٌّ، حبُّهم سنّة رسول الله)) والدعاة لهم قربة والاقتداء بهم وسيلة والأخذ بأثارهم فضيلة .

وقال: ((لا يجوز لأحدٍ أن يذكر شيئاً من مساوئهم ولا يطعن على أحدٍ منهم فمن فعل ذلك فقد وجب على السلطان تأدبيه وعقوبته ليس له أن يعفو عنه بل يعاقبُه ثم يستتبُه فإن تاب قبل منه وإن لم يتوب أعاد عليه العقوبة وخلده في الحبس حتى يتوب ويراجع))

: الإمام أبوذرعة الرازى (264هـ) رحمه الله

روى الخطيب البغدادي في كتابه الكفاية (ص:49) بإسناده إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله)) : إليه قال عندنا حقٌّ والقرآن)) فاعلم أنه زنديق؛ وذلك أنَّ رسول الله)) حقٌّ، وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسنة أصحاب رسول الله وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة، والجrh

((بهم أولى وهم زنادقة)) .

الإمام أبو جعفر الطحاوي (322هـ) رحمه الله :

ونحب أ أصحاب رسول)) : قال في عقيدة أهل السنة والجماعة ولا نفترط في حب أحدٍ منهم، ولا نتبرأ من أحدٍ منهم، اللهم ونبغض من يبغضهم وبغير الخير يذكرهم، ولا نذكرهم إلا بخبيث ((وحبّهم دين وإيمان وإحسان، وبغضهم كفر ونفاق وطغيان)) .

الإمام ابن الإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازى (327هـ) رحمه الله :

فأمّا أصحاب رسول)) : قال في كتابه الجرح والتعديل (1/87) فهم الذين شهدوا الوحي والتنزيل، وعرفوا التفسير اللهم ونصرته والتأويل، وهم الذين اختارهم الله عزّ وجلّ لصحبة نبيه وإقامته دينه وإظهار حقّه، فرضيهم له صاحبة، وجعلهم لنا أعلاماً ما بلغتهم عن الله عزّ وجلّ، وما سنّ وقادوا، فحفظوا عنه وشرع وحكم وقضى وندب وأمر ونهى وحظر وأدب، ووعوه وأتقنوه، ففقهوا في الدين، وعلموا أمراً الله ونهيه ومراده بمعاينة ومشاهدتهم منه تفسير الكتاب وتاؤيله، وتلقيفهم رسول الله منه واستنباطهم عنه، فشرّفthem الله عزّ وجلّ بما مَنَّ عليهم إلى أن قال : ((وأكرمهم به من وضعه إياهم موضع القدوة)) فكانوا عدول الأمة وأئمّة الهدى وحجّ الدين ونقلة الكتاب والسنة .

وندب الله عزّ وجلّ إلى التمسّك بهديهم والجري على منهاجهم والسلوك لسبيلهم والاقتداء بهم، فقال : {وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ عَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ تُوَلِّهِ مَا تَوَلِّ} الآية .

قد حضّ على التبليغ عنه في أخبار كثيرة، اللهم وجدنا النبيّ ووجدناه يخاطب أصحابه فيها، منها أن دعا لهم فقال : (نصر الله امرءاً سمع مقالتي فحفظها ووعاها حتى يبلغها غيره)، وقال

في خطبته: (فليبلغ الشاهدُ منكم الغائبَ)، وقال: (بلغوا عني ولو آيةً، وحدّثوا عنبني إسرائيل ولا حرج).

ثم تفرّقت الصحابة رضي الله عنهم في النواحي والأماكن واللغور، وفي فتوح البلدان والمغازي والإمارة والقضاء والأحكام، فبِئْ كل واحدٍ منهم في ناحيته وبالبلد الذي هو به ما وعاه وحكموا بحكم الله عزّ وجلّ وأمضوا، وحفظه عن رسول الله وأفتووا فيما سُئلوا عنه ممّا، الأمور على ما سنّ رسول الله عن نظائرها من المسائل، حضرهم من جواب رسول الله وجّرّدوا أنفسهم مع تقدمة حسن النية والقربة إلى الله تقدّس اسمه، لتعليم الناس الفرائض والأحكام والسنن والحلال والحرام، حتّى قبضهم الله عزّ وجلّ رضوانُ الله ومفترته ((ورحمته عليهم أجمعين)).

: الإمام ابن ابن أبي زيد القير沃اني (386هـ) رحمه الله

وأنَّ خيرَ القرونُ القرُونُ الذين رأوا)): قال في مقدمة رسالته وأمنوا به، ثمَّ الذين يلونهم، ثمَّ الذين يلونهم، رسول الله وأفضل الصحابة الخلفاء الراشدون المهدّيون: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي رضي الله عنهم أجمعين، وأن لا يُذكر أحدٌ من إلا بأحسن ذكر، والإمساك عما شجر بينهم، صاحبة الرسول وأئمَّهم أحقُّ الناس أن يُلتمس لهم أحسن المخارج، ويُظنُّ بهم ((أحسن المذاهب)).

: الإمام أبو عثمان الصابوني (449هـ) رحمه الله

ويرون)) : قال في كتابه عقيدة السلف وأصحاب الحديث وتطهير الألسنة عن الكف عما شجر بين أصحاب رسول الله ذكر ما يتضمّن عيباً لهم أو نقصاً فيهم ويرون الترجم على جميعهم والموالاة لكافتهم (()).

: الإمام أبو المظفر السمعاني (489هـ) رحمه الله

نقل الحافظ في الفتح (4/365) عنه أَنَّه قال: ((التعرضُ إلى

جانب الصحابة علامه على خذلان فاعله، بل هو بدعة وضلاله)) .
شيخ الإسلام ابن تيمية (728هـ) رحمه الله

ومن أصول أهل السنة)) : قال في كتابه العقيدة الواسطية كما هـ والجماعة سلامة قلوبهم وألسنتهم لأصحاب رسول الله وصفهم الله في قوله: {وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلَا إِخْرَاجُنَا إِلَيْنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلَا تَجْهَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلَّا} في قوله: (لَا إِلَّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ} ، وطاعة للنبي تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنَّ أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه) إلى أن قال: ويتبَرَّءُونَ من طريقة الروافض الذين يبغضون الصحابة ويسبُّونهم، وطريقة النواصب الذين يؤذون أهل البيت بقول أو عملٍ، ويُمسكون عمما جرى بين الصحابة، ويقولون إنَّ هذه الآثار المروية في مساوئهم منها ما هو كذبٌ ومنها ما قد زيد فيه ونقص وغيَّر عن وجهه، والصحيح منه هم فيه معذورون إما مجتهدون مصيرون وإما ((مجتهدون مخطئون .).

وقد مر ذكر بقية كلامه في عدالة الصحابة قريراً

الحافظ ابن كثير (774هـ) رحمه الله

قال في تفسير قول الله عزَّ وجلَّ: {وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ الْعَظِيمُ أَنَّهُ قَدْ رَضِيَ } الآية قال عن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، فيا ولَّ مَنْ أبغضَهُمْ أو سَبَّهُمْ أو أبغضَهُمْ أو سبَّ بعضَهم وخَيَّرَهُمْ وَأَفْضَلَهُمْ أعني هـ ولا سيما سيدُ الصحابة بعد الرَّسُول الصديق الأكبر وال الخليفة الأعظم أبا بكر بن أبي قحافة رضي الله عنه، فإنَّ الطائفة المخذولة من الرافضة يعادون أفضلَ الصحابة، ويبغضونهم ويسبُّونهم عيادةً بالله من ذلك، وهذا يدلُّ على أنَّ عقولهم معكوسهٌ وقلوبهم منكوسهٌ، فأين هؤلاء من الإيمان

بالقرآن إذ يسبون من رضي الله عنهم، وأمّا أهلُ السنة فـإِنَّهُم يترصّدون عَمَّن رضي الله عنه ويسبون من سَبَّهُ اللَّهُ ورَسُولُهُ ويوالون من يوالى الله ويعادون من يعادى الله، وهم مُتَّبعون لا مبتدعون ويقتدون ولا يبتدون، ولهذا هم حزبُ الله المفلحون ((وعبادُه المؤمنون .).

الشيخ ابن أبي العزّ الحنفي (792هـ) رحمه الله:

قال في شرح الطحاوية (ص:469): ((فمن أضلٌ مِّمَّن يكون في قلبه غُلُّ على خيار المؤمنين وسادات أولياء الله تعالى بعد النبِّيِّنَ، بل قد فضلهم اليهودُ والنصارى بخصلة، قيل لليهود مَن خيرٌ أهل مَلْكِكم؟ قالوا: أصحابُ موسى، وقيل للنصارى: من خير أهل مَلْكِكم؟ فقالوا: أصحابُ عيسى، وقيل للرافضة: من شُرُّ أهل مَلْكِكم؟ فقالوا: أصحابُ محمد، ولم يستثنوا منهم إِلَّا القليل، وفيمن سَبُّوهُم من هو خيرٌ مِّمَّن استثنوهم بأضعافٍ مضاعفةٍ))

وهذا المعنى جاء في شعر أحد علمائهم بين القرن الثاني عشر والثالث عشر الهجري، وهو كاظم الأزري، فقال:

!!! س هيئات ذاك بل أشقاها أَهْمَ خير أمة أخرجت لنا

وقفت عليه في نقد الأستاذ محمود الملاج لقصيدته الأزالية المطبوع بعنوان: ((الرزِّيَّةُ في القصيدة الأزالية)) (ص:51)

وما جاء في هذا البيت غايةُ في الجفاء والخبث، ومثله في الغلوّ في أمير المؤمنين علي رضي الله عنه والجفاء في الصحابة قوله (ص:45):

!!! أَتَيْيَ بلا وَصِّيًّا؟!! تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُه سُفَهَاهَا

: ومن غلوّه في علي رضي الله عنه قوله كما في (ص:34)

!!! وَهُوَ الْأَيْمَنُ الْمُحِيطَةُ فِي الْكَوْنِ فَفِي عَيْنِ كُلِّ شَيْءٍ تَرَاهَا

: قوله كما في (ص:36)

!!! وَرَأَتِ الْقَسُورَأً لَوْ اعْتَرَضَتِهِ إِنْسُونُ وَالْجَنُّ فِي وَغَى أَفْنَاهَا

والبيتان الأخيران يصدق عليهما الوصف المشهور: يُضحك النمل في قراها، والنحل في خلاياها!

:الحافظ ابن حجر العسقلاني (852هـ) رحمه الله

قال في كتابه فتح الباري (13/34): ((واتفق أهلُ السنة على وجوب منع الطعن على أحد من الصحابة بسبب ما وقع لهم من حروبٍ ولو عُرف المحقُّ منهم؛ لأنَّهم لم يقاتلوا في تلك الحروب إلاَّ عن اجتهادٍ وقد عفا الله تعالى عن المخطئ في الاجتهد بل ثبت أَنَّه يؤجر أجرًا واحدًا وأنَّ المصيبَ يؤجر أجرين))

:الشيخ يحيى بن أبي بكر العامري (893هـ) رحمه الله

قال في كتابه الرياض المستطابة في من له روايةٌ في وينبغي لكلٌّ صَيِّنَ مُتَدِّيِّنَ)) :الصحيحين من الصحابة (ص:311) مسامحة الصحابة فيما صدر بينهم من التشاجر والاعتذار عن مخطئهم وطلب المخارج الحسنة لهم وتسليم صحة إجماع ما أجمعوا عليه على ما علموه، فهم أعلم بالحال، والحاصرُ يرى ما لا يرى الغائبُ، وطريقةُ العارفين الاعتذارُ عن المعائبُ، وطريقةُ المنافقين تتبعُ المثالبُ، وإذا كان اللازمُ من طريقة الدين ستر عورات المسلمين فكيف الظنُّ بصحابة خاتم النبيين مع اعتبار قوله: (من حُسْن إسلام ، لا تسبُوا أحدًا من أصحابي) : قاله المرء تركه ما لا يعنيه هذه طريقةُ صلحاء السلف وما سواها ((مهاؤ وتلف .))

* * *

آيات وأحاديث في حفظ اللسان من الكلام إلاَّ في خير:

وقد رأيتُ من المناسب أن أورد هنا آياتٍ من كتاب الله في أهميَّة حفظ اللسان من ۚ وأحاديث من سُنة رسول الله الكلام إلاَّ في الخير؛ وذلك نصيحة لنفسي وللما لكي ولمن شاء الله أن يطلع على هذه الرسالة، وأسائل الله للجميع التوفيق لِمَا

ثُمَّ حَمْدٌ عَاقِبُهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ

قال الله عَزَّ وَجَلَّ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الطَّنَّ
إِنَّ بَعْضَهُ مُنْكَرٌ إِنَّمَا وَلَا تَجْسِسُوا وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُّهُ
أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيِّتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ
تَوَّابٌ رَّحِيمٌ} وقال تعالى: {وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَتَعْلَمُ مَا
تُوَسْوِسُ بِهِ نَفْسُهُ وَتَنْهَى أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ إِذْ يَتَلَقَّ
الْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشَّمَائِلِ قَعِيدًا مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا
لَدِيهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ}، وقال تعالى: {وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ
وَالْمُؤْمِنَاتِ يَعْيِرُونَ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا}، وفي
قال: ﴿ صحيح مسلم (2589) عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ((أتدرُونَ مَا الغَيْبَةَ؟ قالوا: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قال: ذَكْرُكُ أَخَاكَ
بِمَا يَكْرِهُ، قيل: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قال: إِنْ كَانَ
فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَّهُ)) .

وقال الله عَزَّ وَجَلَّ: {وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ
وَالبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولاً}.

روى البخاري في صحيحه (10) عن عبد الله بن عمرو عن
قال: ((المسلمُ مَنْ سلمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وِيدِهِ))، ﴿ التَّبَّيِّنُ
أَيُّ :﴾ ورواه مسلم في صحيحه (64) أنَّ رجلاً سأله رسول الله
الْمُسْلِمُونَ خَيْرٌ؟ قال:
((مَنْ سلمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وِيدِهِ)) .

وروى مسلم أيضًا من حديث جابر (65) بلفظ حديث عبد الله
بن عمرو عند البخاري .

أقول: ولا شكَّ أنَّ أولى المسلمين بالسلامة من اللسان ومن
قال الحافظ في شرح ﴿ الكتبة باليد أصحَّ حديث رسول الله
الْحَدِيثِ :﴾ والْحَدِيثُ عَامٌ بِالنَّسْبَةِ إِلَى الْلِسَانِ دُونَ الْيَدِ؛ لِأَنَّ
اللسانَ يمكنه القول في الماضين والموجودين والحادثين بعد،
بخلاف اليد، نعم! يمكن أن تشارك اللسان في ذلك بالكتابة، وإنَّ
أثرها في ذلك لعظيم)) .

وفي هذا المعنى يقول الشاعر:

كُتُبٌ وَقَدْ أَيْقَنْتُ يَوْمَ كِتَابِتِي بِأَنَّ يَدِي تَفَنَّى وَيَبْقَى كِتابُهَا
فَإِنْ عَمَلْتَ خَيْرًا سُتُّجُزِي بِمُثْلِهِ وَإِنْ عَمَلْتَ شَرًّا عَلَيَّ
حِسَابُهَا

روى البخاري في صحيحه (6474) عن سهل بن سعد رضي
قال: ((مَنْ يَضْمُنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ اللَّهُ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ
وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ)), المراد بما بين اللحىين
والرجلين اللسان والفرج.

روى البخاري في صحيحه (6475) ومسلم في صحيحه (74) من)) : عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله .ال الحديث ((كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت

قال الإمام أبو حاتم بن حبان البستي في كتابه روضة العقلا
ونزهة الفضلاء (ص:45)ـ ((الواجب على العاقل أن يلزم الصمت
إلى أن يلزمته التكلُّم، فما أكثرَ مَن ندم إذا نطق، وأقلَّ مَن يندم
إذا سكت، وأطول الناس شقاءً وأعظمهم بلاءً من ابْنِي بلسانٍ
مطلق، وفؤادٍ مطبق))

وقال أيضاً (ص:47) - ((الواجب على العاقل أن ينصف أذنيه من فيه، ويعلم أنه إنما جعلت له أذنان وفم واحد ليس مع أكثر مما يقول؛ لأن الله إذا قال ربّما ندم، وإن لم يقل لم يندم، وهو على ردّ ما لم يقل أقدر منه على ردّ ما قال، والكلمة إذا تكلم بها ملكته، وإن لم يتكلم بها ملكها))

وقال أيضاً في (ص:49) - ((لسانُ العاقل يكون وراء قلبه، فإذا أراد القول رجع إلى القلب، فإن كان له قال، وإنَّ فلاناً والجاهلُ قلْبُه في طرف لسانه، ما أتى على لسانه تكلُّم به، وما عقل دينه من لم يحفظ لسانه))

روى البخاري في صحيحه (6477) ومسلم في صحيحه (2988)، واللطفُ لمسلم عن أبي هريرة أنَّ رسول الله

((إِنَّ الْعَبْدَ لِيَتَكَلَّمُ بِالْكَلْمَةِ مَا يَتَبَيَّنُ مَا فِيهَا، يَهُوِي بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ))

لمعاذ أخرجه الترمذى (2616) ـ وفي آخر حديث وصيحة النبي ﷺ وهل يَكُبُّ النَّاسَ فِي ((حَدِيثُ حَسْنٍ صَحِيحٌ)) ، قال قاله ، ((النَّارُ عَلَى وجوهِهِمْ أَوْ عَلَى مَا خَرَجُوهُمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَسْنَتْهُمْ جَوَابًا لِقولِ معاذ رضي الله عنه : ((يَا نَبِيَّ اللَّهِ! إِنَّا لِمُؤَاخِذَوْنِ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟))

قال الحافظ ابن رجب في شرحه من كتابه جامع العلوم والحكم (147/1)ـ ((والمراود بحصائد الألسنة: جزاء الكلام المحرّم وعقوباته؛ فإنَّ الإنسانَ يزرع بقوله وعمله الحسنات والسيئات، ثم يحصد يوم القيمة ما زرَّع، فمن زرع خيراً من قول أو عملٍ حصاد الكرامة، ومن رزع شرًا من قولٍ أو عملٍ حصد غداً الندامة))

وروى مسلم في صحيحه (2581) عن أبي هريرة أنَّ رسول قال: ((أتدرُونَ مَنِ الْمُفْلِسُ؟ قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا يَرْهُمْ لَهُ وَلَا مَتَاعٌ، فَقَالَ: إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أَمْتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةً، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنَيَّتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أَخْذُ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ))

وروى مسلم في صحيحه (2564) عن أبي هريرة رضي الله عنه حديثاً طويلاً جاء في آخره: ((بحسب امرئٍ من الشرّ أن يحرّم أخيه المسلم، كلُّ المسلم على المسلم حرّام، دمه وماله وعرضه))

وروى البخاري في صحيحه (1739) ومسلم في صحيحه أنَّ رسول)) واللفظ للبخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما خطب الناسَ يوم النحر، فقال: يا أَيُّهَا النَّاسُ! أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ ـ الله قالوا: يَوْمٌ حَرَامٌ، قال: أَيُّ بَلْدٍ هَذَا؟ قالوا: بَلْدٌ حَرَامٌ، قال: فَأَيُّ

شهرٌ هذا؟ قالوا: شهر حرام، قال: فإنَّ دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا، فأعادها مراراً، ثم رفع رأسه فقال: اللهم هل بلغت؟ اللهم هل بلغت؟ قال ابن عباس رضي الله عنهما: فوالذي نفسي بيده! إنَّها لوصيَّته إلى أمته، فليبلغ الشاهدُ الغائب، ((لا ترجعوا بعدِي كفاراً يضرب بعضُكم رقابَ بعض)).

وروى مسلم في صحيحه (2674) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ((من دعا إلى هدى كان له من الأجر ما عنده أنَّ رسول الله مثل أجور من تبعه، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالٍ كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً))

قال الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب (1/65) تعليقاً على حديث ((إذا مات ابنُ آدم انقطع عملُه إلا من إحدى ثلات ...)) الحديث، قال: ((وناسخ العلم النافع له أجره وأجر من قرأه أو نسخه أو عمل به من بعده ما بقي خطه والعمل به؛ لهذا الحديث وأمثاله، وناسخ غير النافع مما يوجب الإثم، عليه وزره وزر من قرأه أو نسخه أو عمل به من بعده ما بقي خطه والعمل به؛ لِمَا تقدم من الأحاديث (من سنَّة سُنَّة حسنة أو سيئة)، والله أعلم))

وروى البخاري في صحيحه (6502) عن أبي هريرة قال: قال إنَّ الله قال: من عادَ لي ولِي فقد آذنَه)) : رسول الله الحديث ((بالحرب

إذا كان هذا في ولِيٍّ واحدٍ من آحاد الأولياء، فكيف بالكثيرين الذين هم سادات الأولياء رضي الله عنه من أصحاب رسول الله عنهم وأرضاهم .

* * *

وإلى هنا انتهت هذه الرسالة التي هي من أحبّ كُتبِي إلى

نفسي، وأرجاها لي عند ربي؛ لِمَا تَصَمَّنْتُهُ مِن الدِّفاعِ عَن الصَّحَابَةِ
الْأَخِيَارِ وَالذَّبِّ عَنْهُمْ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي مَنَّ عَلَيَّ بِحُبِّهِمْ، وَبِغَضْ
مَنْ يُبغضُهُمْ، وَبِغَيرِ الْخَيْرِ يَذَكُّرُهُمْ، وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْ أَنْسَ بْنِ مَالِكَ
الَّذِي أَظْهَرَ فَرَحَ الصَّحَابَةِ الشَّدِيدَ لِحَدِيثٍ هـ خَادِمُ رَسُولِ اللَّهِ
((المرءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ)) فَقَالَ بَعْدَ رِوَايَتِهِ لِحَدِيثٍ كَمَا فِي صَحِيفَةِ
أَنْتَ هـ فَمَا فَرَحْنَا بِشَيْءٍ فَرَحْنَا بِقَوْلِ التَّبِيِّنِ هـ : البخاري (3688)
وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرٍ، وَأَرْجُو هـ مَعَ مَنْ أَحَبَّتَ، قَالَ أَنْسٌ: فَإِنَّمَا أَحَبُّ التَّبِيِّنَ
هـ أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ بِحُبِّي إِيَّاهُمْ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِمِثْلِ أَعْمَالِهِمْ
وَالْحَدِيثُ مُتَوَاتِرٌ، ذَكَرَ ذَلِكَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ سُورَةِ
الشُّورى، عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَمَا يُذْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ}.

وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرٍ وَعُثْمَانَ وَعَلِيًّا هـ أَقُولُ: وَإِنَّمَا أَحَبُّ رَسُولَ اللَّهِ
وَالْحَسَنَ وَالْحُسَينَ وَأَمْهَمَهَا فاطِمَةَ وَأَمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْسَ بْنَ
مَالِكَ قَائِلُ هَذَا الْكَلَامَ وَسَائِرَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَأَرْجُو أَنْ
أَكُونَ مَعَهُمْ بِحُبِّي إِيَّاهُمْ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِمِثْلِ أَعْمَالِهِمْ.

اللَّهُمَّ إِنِّي تَعْلَمُ مَا فِي قَلْبِي مِنَ الْحُبِّ لِلصَّحَابَةِ الْأَخِيَارِ
وَالقرابةِ الْأَطْهَارِ، وَتَعْلَمُ سَلَامَةَ لِسَانِي وَقَلْبِي مِمَّا لَا يَلِيقُ بِهِمْ،
وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ هـ وَتَعْلَمُ أَنَّ مَا كَتَبْتُهُ انتِصَارٌ لِصَاحَابَةِ نَبِيِّكَ
وَأَرْضَاهُمْ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِهِذَا الْحُبِّ وَالسَّلَامَةِ وَالانتِصَارِ أَنْ
تُثِبِّتَنِي بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ، وَأَنْ تُحْسِنَ
عَاقِبَتِي فِي الْأَمْوَالِ كُلُّهَا، وَتُجْزِئَنِي مِنْ خَزِيِ الدُّنْيَا وَعِذَابِ الْآخِرَةِ،
وَأَنْ تَدْخِلَنِي جَنَّةَ النَّعِيْمَةِ، وَتُعِيدَنِي مِنَ النَّارِ، رَبِّي أَوْزِعُنِي أَنْ أَشْكُرَ
نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدِيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ،
وَأَدْخِلَنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ، رَبِّي أَوْزِعُنِي أَنْ أَشْكُرَ
نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدِيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ،
وَأَصْلَحَ لِي فِي دُرِّيَّتِي إِنِّي ثُبُثُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ
اغْفِرْ لِي وَلَآبَائِي وَأَمَّهَاتِي وَأَهْلِي وَأَبْنَائِي وَبَنَاتِي وَإِخْوَانِي وَأَخْوَاتِي
وَأَعْمَامِي وَعَمَّاتِي وَأَخْوَالِي وَخَالَاتِي وَأَصْهَارِي وَسَائِرِ أَقْرَبَائِي
وَشَيوخِي وَأَصْدَقَائِي وَزَمَلَائِي وَتَلَامِيذِي وَسَائِرِ الْمُسْلِمِينَ

والملمات الأحياء منهم والأموات، إِنَّكَ سَمِيعٌ مُجِيبٌ الدَّعَوَاتِ،
رَبَّنَا آتَنَا مِنْ لِدْنِكَ رَحْمَةً وَهِيَ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشِداً، رَبَّنَا لَا تُنْزِغِ
قُلُوبَنَا بَعْدِ إِذْ هَدَيْنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لِدْنِكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَابُ،
رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا
غِلَاظاً لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ، سَبِّحَنَ رَبِّكَ رَبِّ الْعَزَّةِ عَمَّا
يَصْفُونَ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وكان الفراغ من تأليف هذه الرسالة صباح يوم الجمعة 27
شوال 1422هـ.